

عمر عفيفي

عشان ما تنضريش على قفالك .. !!



عشان ما تنضريش على قفالك .. !!



عشان ما تنضريش على قفالك .. !!



عمر عفيفي



الحضر تضليل



تسيبهم و داروهم العازف - فاندري



- تحمل إيه في أي موقف مكن جمله مع الشرطة ؟
- تحمل إيه لو كفين وعلاقه عاوزون يخنوك تحرى
- ويفتشوك ؟
- تحمل إيه لو ظابط لو أمن لفف للآمه وانت
- تحمل إيه لو عاوزين يفتشوك بيتك بالطافية بيون رازن
- تقفيش ، وهلوبون شكله زي رازن التقفيش ؟
- تحمل إيه لو الشرطة خبطة على مالك وانت معامل
- واحدة صاحبة من شققك ، وحصل على مالك بيكلا لكم
- تصرف ازاده لو دخلت بيتك ولقيت مراكز تهاجر
- الشخص مع واحدة صاحبها ؟
- ازاده نشتك ظابط لو أعن شرطة ؟
- ذاقي ؟ او لو ظابط فتش مراكز لو بيتك تقفيش
- جميع .. هو يعني إيه تحرى .. ويعني طيبة كعب طاروا

عمر عفيفي

من غير مقدمات !!

إزاي تتصرف في أي موقف ممكن يحصلك مع الشرطة في أي وقت وأي مكان؟ وعشان مدحش يلهف حقوقك.. لازم تعرفها الأول وتعرف إيه ليك وإيه عليك والحق ميز علش...

تعمل إيه لو حد من الشرطة وقفك في الشارع وطلب بطاقتك؟
تديها له ولا لا؟ ولو قال لك طلع اللي في جيوبك وحاول يفتشك ويمسكك
ويخذك ع القسم؟ تروح معاه ولا متروحش؟

تعمل إيه لو حد وقفك وقالك إنه مباحث؟ تعرف إزاي إنه مباحث؟
وهل من حقك تطلب تحقيق شخصيته (الكارنيه)؟ وإيه شكل كارنيه
الظابط؟ وتعمل إيه لو رفض يوريك الكارنيه؟

تعمل إيه لو كمين شرطة وقف الميكروباص اللي إنت راكب فيه
وطلب من الناس اللي فيه تنزل وطلب بطاقتك وحاول يفتشكم؟ أو
يأخذكم ع القسم؟

تعمل إيه لو حد من الشرطة جالك بيتك ومعاه مخبرين وعاوز
يفتش بيتك؟ تفتح له الباب ولا لا؟ وإمتنى تسيبه يفتش وإمتنى ترفض؟
وتطلب منه ت Shawf إذن التفتيش ولا لا؟ والإذن ده بيكون شكله إيه
وطالع منين؟ وإذا التفتيش بيكون على نموذج مطبوع ولا بخط اليد؟
وبيكون مختوم ولا بدون ختم؟ والظابط لازم يديك صورة منه ولا لا؟
وتسبيبهم يدخلوا بيتك إذا كان مفيش معهم إذن ولا لا؟ ويحصل إيه لو

رفضت؟ هل من حقهم يكسروا عليك الباب لو مفتوحتش؟ وتعمل إيه لو بيكون إيه؟ وإمتنى تروح معاهم للقسم وإنتم متروحش؟ وإنتم يخdock
كسروا عليك الباب وفتشووك بالعافية من غير إذن نيابة؟ وأهلك يعملوا بالعافية وإنتم ميقدروش؟
تعمل إيه لو خدوك من بيتك بالعافية أو خدوا حد من ولادك؟ تسبيهم يخدوه
معاهم ولا لا؟ وإزاي بيتم التفتيش لو كان معاهم إذن نيابة؟
تعمل إيه لو الظابط فتش مراتك أو بنتك تفتيش ذاتي أو طلب تقلع
هدومها عشان يفتشها؟ أو لو خدوا حد منهم بدل الشخص المطلوب
عشان يسلم نفسه ليهم؟
تعمل إيه لو حد قالك البيه المعاون عاوزك في القسم؟ تروح معاه
ولا متروحش؟ أو جالك طلب حضور للقسم؟ من حقك تعرف سبب طلب
الحضور قبل ما تروح للقسم ولا مش من حقك؟ وإيه المسؤولية عليك
لو مروحتش معاهم؟ ويقدر حد ياخذك ع القسم بالعافية في طلب
حضور؟

تعمل إيه لو الأمين أو العسكري سحب رخصتك؟
مين من حقه يطلب رخصة عربتك؟ لازم يكون ظابط ولا ممكن
يطلبها الأمين أو العسكري، ولو طلبتها الأمين أو العسكري تديها له ولا
لا؟ وتعمل إيه لو الأمين أو العسكري سحب رخصتك؟

تعمل إيه لو حد قالك افتح شنطة عربتك عشان يفتشها؟ وهل من
حقه يفتح عربتك أو يسألك مين الناس اللي راكبين معاك؟ أو يقبض
عليهم ويقتضهم أو يأخذ حد منهم؟ وتعمل إيه لو حدك بالعافية أو حجز
عربتك رغم إن رخصتك سليمة ومعملتش مخالفة أو حاجة غلط؟
هل من حقك تخرج مع صاحبتك في أي مكان ولا لا؟ وتعمل إيه
لو حد من الشرطة وقفك وقعد يسألك عنها، ويسأله عنك؟ وتعمل إيه
لو طلب بطاقتك أو بطاقتها وحاول يخدكم ع القسم؟

هل من حقك تعزم صاحبتك في بيتك؟ وتعمل إيه لو حد من
الشرطة جالك وخط على الباب وهي عندك؟ ومن حقه يأخذها من بيتك؟

تعمل إيه لو حد من الشرطة قالك إن معاه أمر بضبطك وإحضارك
وعاوز يقبض عليك؟ تروح معاه ولا متروحش؟ وشكله إيه أمر الضبط
والإحضار؟ وبيطلع منين؟ وبيكون علي نموذج مطبوع ولا مكتوب بخط
اليدي؟ وبيكون مختوم ولا لا؟ وتعمل إيه لو قبضوا عليك أو علي حد من
أهل بيتك من غير أمر ضبط وإحضار؟ ويا ترى يخدوك من بيتك عريان
ولا من حقك تلبس هدومنك؟ وإيه حكاية الناس اللي بينزلوهم ملفوفين
في ملایة السرير؟

إيه الفرق بين طلب الحضور للقسم وطلب الحضور للنيابة،
والضبط والإحضار والإعلان بحضور جلسة في المحكمة؟ وشكلهم

هل فيه مشكلة لو كان معاك في بيتك أكثر من صديق وصديقة
وعاملين حفلة؟ وإيه الفرق لو كان بيتك قانون جديد أو تملكه الشرطة عاكسك أو استخف دمه وحاول يهددك إنه هيحدك ع القسم أو
يعلم لك قضية؟ تشكيه لمين؟ وهو صحيح ممك يلتف لك قضية آداب؟
مفروش؟

يعني إيه دعارة؟ وهل بيتعمل للراجل قضية دعارة؟ يعني إيه فعل فاضح؟ وإيه الفرق بين الدعارة والفجور؟
صحيح الظباط اللي يشتموا حد أو يضربوه أو يعنبوه بيتحسابوا؟
ومين اللي بيحاسبهم؟ صحيح فيه ظباط إتحبسوا لما عذبوا الناس؟ ولا
تتصرف إزاي لو دخلت بيتك ولقيت راجل غريب مع مراتك؟ أو ده كلام جراید والسلام؟

لقيتها بتمارس الجنس مع واحدة صحبتها؟ وتتصرفى إزاي وتعمل إيه
لو مسكنى جوزك مع واحدة في شقتك؟ أو فوجئت إنه بيمارس الجنس
مع راجل في شقتك؟
هل صحيح إن فيه مع ظباط المباحث أوامر اعتقال على بياض
قدروا يمسكوا بيهما أي حد ويعتقلوه في أي وقت؟ وإيه حكاية قانون
الطارئ؟ وبيتطبق على مين بالضبط؟

تعمل إيه لو حد عاكسك في الشارع أو إنحرش بيكي أو مسكنك
من مكان حساس وهتك عرضك؟ أو حاول يقتصبك أو ضايفك في
لابسين كرافات طالعين ع التليفزيون وفي كل القنوات، ويقولوا كلام
أتوبيس أو ميكروباص؟
تعمل إيه لو حد من الشرطة شتمك أو ضربك أو بهدل حد من أهل
بيتك؟ تشكي لمين؟ وتبثت إزاي إنه ضربك أو شتمك؟ وتعمل إيه لو
لفق لك تهمة؟

إيه حقوقك في قسم الشرطة؟ وإزاي تعمل محضر؟ وتدخل لمين
في القسم؟ وتعمل إيه لو رفضوا يعملوك محضر؟ وإيه الفرق بين
المحضر والبلاغ والشكوى؟ وإيه حقوق المقبوض عليه؟ أو المحجوز
في حجز القسم؟

تعمل إيه لو حد مات من التعذيب جوه القسم؟ وإزاي تثبت إنه
مات جوه القسم؟ وتشكي لمين وتروح فين؟
وتلاقي جمعيات ومنظمات ومراسلين كتير بتتكلم في نفس الموضوع،
حتى الحكومة بخلافه قدرها بقت تتكلم عن حقوق الإنسان.. وعملت

مجلس اسمه المجلس القومي لحقوق الإنسان. لكن محدث عارف هو يالله نفسي وساب حقه وإستني حد يجيبهوله لحد عنده يبقى يقابلني، اتعمل ليه أو بيعمل إيه أو فايدته إيه أو هو فين أصلا من أساسه!! زي لأن زى ما المال السايب بيعلم السرقة برضه الحق السايب بيعلم الفساد م يكون سر، وكل اللي فيه ناس بهوات وشخصيات كبيرة مكشرة والضرب والحبس والتعذيب وساعات الموت من التعذيب. والتي ومحدث عارف عنهم حاجة لأنهم دكاترة وبينكلموا كلام كبير زي ميرعش حقه ويدور عليه ويتمسك بيه يبقى يستاهل الضرب على قفاه "معاهدات" و"اتفاقيات" و"انتهاكات" و"صكوك" و"حيث أن" و"زيمـا" من غير لا مواخذه".

وحقوق الناس كتير بس أهم حاجة هي حقوقنا لما بنتعامل مع الشرطة، لأن في منطقتنا الحكومة عندنا هي "البيه المعاون" لأنه هو اللي طلعل نازل يلم الناس وبيعمل لهم قضايا أو ينفذ عليهم أحكام ومعاه "البهوات الأمـا" و "أعمـاما المـخبرـين" لأن همه دول "محركـ الشـر" اللي بيـدلـوهـ عنـ كلـ حاجـةـ فيـ المنـطـقـةـ هـمـهـ وـ"الـجـمـاعـةـ الـمـرـشـدـيـنـ"ـ لكنـ رـبـكـ والـحـقـ..ـ البيـهـ المـعاـونـ رـغـمـ إـنـهـ سـاعـاتـ بـيـكـونـ لـسانـهـ طـوـيلـ شـويـتينـ..ـ إـلاـ إـنـهـ بـيـعـلـ حـاجـاتـ كـويـسـهـ لـماـ يـلمـ العـيـالـ الأـشـقـيـاـ الليـ يـسـتحـقـواـ الـحـبـسـ،ـ لأنـهـ عـامـلـينـ مشـاكـلـ معـ طـوبـ الـأـرـضـ وـعـامـلـينـ قـلقـ فيـ الـمـنـطـقـةـ وـطـالـعـينـ نـازـلـينـ يـعـاـكـسـواـ الـبـنـاتـ عـ النـوـاصـيـ وـمـمـكـنـ "يـغـزوـاـ"ـ أيـ حدـ بمـطـوـةـ،ـ وـقـاعـدـينـ يـضـرـبـواـ كـيـمـيـاـ وـهـوـاـ وـحـالـتـهـ زـبـالـةـ،ـ وـبـيـضاـيقـواـ فـ خـلـقـ اللهـ بـسـ يـارـيـتـ سـيـادـتـهـ يـفرـقـ وـمـاـيـخـدـشـ العـاطـلـ بـالـبـاطـلـ..ـ

هنـدـ عـلـيـ كلـ الأـسـئـلـةـ الليـ مـحدثـ عـايـزـ يـرـدـلـكـ عـلـيـهاـ وـنـتـعـنـيـ إنـ كلـ وـاحـدـ يـعـرـفـ إـيـهـ حقـهـ وـيـطـالـبـ وـيـتمـسـكـ بيـهـ وـتـعـالـوـاـ نـجـرـبـ وـنـشـوـفـ...ـ وأـكـيدـ بـعـدـ ماـ تـقـرـواـ الـكـتـابـ دـهـ هـتـكـشـفـواـ إـنـ فـيـهـ نـاسـ كـتـيرـ أـتـضـرـتـ عـلـىـ قـفـاـهاـ منـ غـيرـ مـتـعـرـفـ.

وـ"ـحـيـثـماـ"ـ وـ"ـإـذـ يـحـتـمـلـ"ـ وـمـتـعـرـفـشـ هـمـ بـيـنـكـلـمواـ بـالـطـرـيـقـةـ دـيـ لـيـهـ؟ـ أـكـيدـ قـاصـدـيـنـ إـنـ مـحدثـ يـفـهـمـ مـنـهـمـ حاجـةـ!!ـ

وـكـلـامـنـاـ مـشـ لـلـأسـائـلـةـ وـلـاـ لـدـكـاتـرـةـ وـلـاـ لـلـنـاسـ الليـ لـابـسـةـ كـرافـاتـ،ـ لأنـ النـاسـ دـيـ مـحدثـ يـقـدرـ بـيـجيـ نـاحـيـتهاـ لأنـهـ عـارـفـنـ حقوقـهـ كـويـسـ قـوىـ وـالـحـكـومـةـ بـتـعـلـمـهـ وـبـتـعـلـمـ لـقـافـاهـ أـلـفـ حـسـابـ وـحـسـابـ.ـ لـكـنـ كـلامـنـاـ لـوـلـادـ بـلـدـنـاـ الطـيـبـيـنـ عـشـانـ يـعـرـفـواـ فـيـنـ حقوقـهـمـ وـيـعـمـلـواـ إـيـهـ لـوـ حدـ حـاـولـ بـيـاذـهـمـ أوـ يـجـبـسـهـمـ أوـ يـفـتـشـهـمـ بـدـوـنـ وجـهـ حـقـ.ـ لأنـ دـهـ يـبـقـيـ اسمـهـ ضـربـ عـ القـفـاـ وـلـاـ مواـخـذـةـ!!ـ

فيـهـ نـاسـ هـتـقولـكـ الجـدـعـ دـهـ بـيـنـكـلـمـ فـيـ إـيـهـ وـحـكـومـةـ إـيـهـ؟ـ وـقـاتـونـ إـيـهـ؟ـ دـهـ كـلامـ فـيـ الـهـوـاـ هوـ بـيـحـلـمـ وـلـاـ فـاـكـرـ نـفـسـهـ فـيـ سـوـيـسـراـ إـحـنـاـ يـاـ عـمـ فيـ مـصـرـ مـشـ فـيـ أـمـريـكاـ...ـ

تعـالـوـاـ نـجـرـبـ نـعـرـفـ حقوقـنـاـ وـنـحاـولـ نـحـافـظـ عـلـيـهاـ وـهـوـ يـحـصـلـ إـيـهـ أـكـترـ مـ اللـيـ حـاـصـلـ؟ـ دـهـ مـاـ يـخـدـشـ الرـوـحـ إـلـاـ اللـيـ خـلـقـهاـ وـخـلـوـنـاـ مـرـةـ منـخـفـشـ.ـ وـيـارـيـتـ نـسـيـنـاـ مـنـ الـأـمـثـالـ الليـ جـابـتـنـاـ لـورـاـ،ـ وـوـدـتـنـاـ فـيـ سـتـينـ دـاهـيـهـ وـوـصـلـتـنـاـ لـلـيـ إـحـنـاـ فـيـهـ زـيـ "ـعـيـشـ نـدـلـ تـمـوتـ مـسـتـورـ"ـ وـ"ـصـرـبـ الـحـكـومـةـ شـرـ"ـ وـ"ـالـسـجـنـ لـلـجـدـعـانـ"ـ وـ"ـإـحـنـاـ السـمـكـ وـهـمـ الشـبـكـ"ـ لـأـنـ لـوـ كـلـ وـاحـدـ قـالـ

السؤال ع البطاقة

س: ممكن يطلع لي أي حاجة.. هو أنا عارف كارنيه الشرطة شكله

إيه؟

ج : أول حاجة لازم تعرفها شكل الكارنيه.

كارنيه الظابط

وش



وظهر



س: أعمل إيه لو حد من الشرطة وقفى في الشارع وسألنى فين
بطاقتك؟

ج : لازم تعرف هو مين الأول.

س: إزاي؟

ج : قول له تحت أمرك بس الأول ممكن أعرف مين سيداتك؟

س: معقول الظابط ولا الأمين أو حتى المخبر هيطلع لي الكارنيه بتاعه
أكيد هيشنمني أو هيضربني؟

ج : من حقك تعرف مين اللي بيسلامك ، مش جايز يكون نصاب أو
حرامي عايز يثبتك ويقلبك؟ والظابط لو حس إنك واثق من نفسك
وعارف حقوقك مش هيشنمنك أو يهينك أو يضربك، لكن هيعاملك
كويس وبكل احترام .. ومتلعلش بطاقتك لأي حد إلا إذا طلع لك
الكارنيه، وتأكدت إنه ظابط أو أمين أو مندوب شرطة، لأن
القانون ألزم الشرطة إنهم يعرفوا الناس بشخصيتهم^(١) لكن البني
آدم لازم يفرق بين واحد وآخر جنب قسم ولا يناس ميري ومعاه
بوكس شرطة، واحد وآخر في حته مقطوعة وعامل كمين
بعربية أجرة أو ملاكي وشكله مش ولابد.

١. مادة ٢٤ مكرر من قانون الإجراءات الجنائية مضافة بالقانون رقم ١٧٤ لسنة ١٩٩٨ الجريدة الرسمية العدد ٥١ مكرر في ٢٠/١٢/١٩٩٨.

س: من حق الضابط لو مكنش معايا بطاقه إنه يقىض علياً أو يفتشنى
أو يحبسني؟

ج : مش من حقه، لأن عدم حمل البطاقه مجرد مخالفة عقوبتها
غرامة ومش من حقه لا القبض ولا التفتيش ولا الحبس^(١) في
حالة عدم حمل البطاقه.

س: هل من حق الشرطة يحبسوا شخص عنده بطاقه لكن نسيها فى
البيت؟

ج : مفيش حبس في عدم حمل البطاقه، لأنها مخالفة وعقوبتها غرامة
مش الحبس، ومفيش حبس في المخالفات، وحاول تصل بحد من
أهلوك أو من أصحابك يجيبيوا لك البطاقه أحسن من المخالفة.

س: أعمل إيه لو حد من الشرطة بعد ما شاف بطاقتى سحبها أو خدتها
مني ومرجعهاش ليّ تاني؟

ج : من نوع أي حد يسحب بطاقتك أو يحتفظ بيها ماه لأنه لو عمل كده
يبقى ارتكب جريمة في حقه والقانون يعاقبه وتروح تعمله محضر
في القسم إنه أخذ بطاقتك بدون سبب.^(٢)

س: إيه الأوراق اللي تثبت الشخصية؟

ج : بطاقه الرقم القومي أو جواز السفر أو رخصة القيادة، وهي دي
ال حاجات اللي طالعة من وزارة الداخلية.

س: من حقى أسأل على كارنيه الظابط حتى لو كان لابس ميرى؟
ج : من حقك تشوف كارنيهه وتتعرف على شخصيته سواء كان لابس
ميرى أو ملكى لأنه فيه حراميه ونصابين كتير بيلبسوا لبس
الشرطة ويعلموا على الناس ظباط ويفشطوه.

س: مين من الشرطة من حقه يطلب بطاقتى؟

ج : الظابط وأمين ومندوب الشرطة حتى الخvier من حقهم يشوفو
بطاقتكم علشان يتأكدوا من شخصيتكم، والبني آدم السليم مایخفر
ولازم توريهم بطاقتكم لو حد منهم طلب يشوفها لأن القانون إدوا
للشرطة الحق ده.^(١)

س: من حقهم يشوفوا البطاقه في أي وقت؟ ولا فيه مواعيد محددة
للسؤال عن البطاقه؟ ولو كانت بنت أو سيدة من حقهم يسألوها
عن بطاقتها؟

ج : من حق الشرطة تطلب البطاقه وتسألك عنها راجل كنت أو سيدة
في أي وقت بالليل أو بالنهار، علشان تتحقق من شخصيتكم.

س: وإيه عقوبة اللي يتمسك في الشارع من غير بطاقه؟

ج : يتعمل له مخالفة عدم حمل بطاقه غرامتها متقلش عن ١٠٠ جنيه
ومتردش عن ٢٠٠ جنيه لكن ميتحبس.^(٢)

١. الطعن رقم ٤٤٩٥ لسنة ٥٨٣ ق جلسة ١٢٤٠/١٢٤٠١٤ ص ٢١٤ جنائي.

٢. مادة ٥٠ من قانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤.

١. مادة ٢/٥٠ من قانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤.

٢. مادة ٦٨ فقرة ٢ من قانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤.

ج : يتحبس مدة متزدش عن ٦ شهور أو بغرامة متقلش عن ١٠٠ جنيه ومتزدش عن ٥٠٠ جنيه.^(١)

س: أعمل إيه لو ضاعت بطاقتي أو إتسرقت أو تلفت؟
ج : تطلع بدل فاقد أو بدل تالف من السجل المدني اللي إنت ساكن فيه خلال فترة ١٥ يوم من ضياعها أو تلفها، ومن الأحسن لو بطاقتك ضاعت أو إتسرقت تعمل محضر في القسم اللي ضاعت ف دايرته بطاقتك علشان تخلي مسئوليتك، لكن مينفعش إن حد يكون معاه بطاقيتين أو يتعامل بيهم في وقت واحد.^(٢)

س: يحصل إيه لو لقيت بطاقتي القديمة واستعملتها بعد ما طلت بدل فاقد؟

ج : اللي يستعمل بطاقيتين في وقت واحد يتحبس مدة متزدش عن سنة أو بغرامة متقلش عن ٢٠٠ جنيه ومتزدش عن ٥٠٠ جنيه، ولو كان سبب ضرر للغير باستعماله البطاقة القديمة يتعاقب بالحبس مدة متقلش عن ٦ شهور وبغرامة متقلش عن ٥٠٠ جنيه ومتزدش عن ١٠٠٠ جنيه.^(٣)

س: أعمل إيه لو حد لقي بطاقتي واستعملها؟
ج : كل اللي يستعمل بطاقة شخص غيره يتحبس مدة متقلش عن سنة وبغرامة متقلش عن ٥٠٠ جنيه ومتزدش عن ١٠٠٠ جنيه أو

س: هل شهادة الميلاد بتثبت الشخصية؟

ج : رغم إن شهادة الميلاد طالعة من وزارة الداخلية لكن مفيش عليها صورتك ومينفعش تثبت بيهها شخصيتك.

س: هل عقد الجواز اللي عليه صورتي ينفع أثبت بيه شخصيتي؟
ج : لا مينفعش لأنه مش طالع من وزارة الداخلية.

س: هل رخصة تسيير السيارة لو باسمي تثبت شخصيتي؟

ج : رخصة السيارة عشان العربية وترخيصها بس، ومفيش عليها صورتك ولا تثبت الشخصية.

س: لو كنت طالب أو طالبة في الجامعة ينفع كارنيه الجامعة يثبت شخصيتي بدل البطاقة؟

ج : كارنيه الجامعة معمول علشان دخول الجامعة بس وميحلش محل البطاقة.

س: إيه السن اللي بتطلع فيه البطاقة؟
ج : البطاقة بتطلع لكل مواطن مصرى بلغ سن ٦ سنة معاه الجنسية المصرية من مكتب السجل المدني اللي ساكن تبعه وخلل فترة ستة شهور من بلوغه ١٦ سنة.^(٤)

س: وإيه عقوبة اللي يبلغ ١٦ سنة وميطلعش بطاقة؟

١. مادة ٦٨ من قانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤.

٢. مادة ٥٤ من قانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ .

٣. مادة ٦٩ من قانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ .

٤. مادة ٤٨ من قانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ .

واحدة من العقوبتين، واللى يدى بطاقة لحد غيره عشان يستعملها يتتعاقب بنفس العقوبة.^(١)

التوقيف (التحري)

س: يعني إيه تحري؟

ج : مفيش حاجه اسمها حد يتقبض عليه أو يتحبس تحري، لكن من حق الشرطة توقيف الناس اللي بيحطوا نفسهم بمزاجهم في مواقف الشك والشبهة والريبة.

س: يعني إيه توقيف (تحري)؟

ج : يعني توقيف عابر سبيل في الشارع وسؤاله عن بطاقة وعن إسمه وعنوانه ورایح فين وجي منين، وده حق لأي حد من الشرطة يقدر يعمله علشان يتحقق من شخصيته، بشرط إن الشخص يكون حط نفسه بمزاجه في موقف شك وريبة، لكن مش من حقه يخده على القسم ولا يق猝 عليه أو يقتشه أو يستعمل معاه القوة أو يمس كرامته أو يعتدي على حرية الشخصية، وبسمووه بلغة القانون الاستيقاف وبلغة ولاد البلد التحري أو التثبيت أو التوقيف، أو الحكومة مثبتة فلان.^(٢)

س: أعمل إيه لو حد من الشرطة وقفتني وقاللي إحنا مشتبهين فيك؟

ج : مفيش حاجه اسمها اشتباه لأن الموضوع ده انتهي من سنة ١٩٩٣ بعد ما حكمت المحكمة الدستورية ببالغة الاشتباه في

س: هل لازم يكون معايا بطاقة لو عاوز أشتغل في أي وظيفة؟

ج : لازم يكون معاك بطاقة وتكون سارية وصالحة لأن محش هيشغل من غير بطاقة، لأن أي صاحب عمل يشغل عنده حد من غير بطاقة يتحبس مدة متزدش عن ٣ شهور أو بغرامة متقلش عن ٢٠٠ جنيه ومتزدش عن ٥٠٠ جنيه.

س: أعمل إيه لو مسافر وعاوز أنزل في فندق ومفيش معايا بطاقة؟

ج : محش يقدر ينزلك في أي فندق لأن أي مدير فندق لو سكن عنده نزيل من غير بطاقة يتحبس مدة متقلش عن ٦ شهور أو يدفع غرامة متقلش عن ١٠٠٠ جنيه ومتزدش عن ٣٠٠٠ جنيه.^(٣)

س: لو كنت مسافر أو عايش بره مصر ممكن أطلع بطاقة؟ ومنين أطلعها؟

ج : تقدر تطلع بطاقة من القنصليّة المصريّة في البلد اللي انت مسافر فيها.^(٤)

س: هل البطاقة القديمة تنفع ذلوقتي ولا لأ؟

ج : البطاقة القديمة انتهي العمل بيها، وكل الناس لازم يكون معاه بطاقه الرقم القومي.

١. مادة ٣٦٢ من التعليمات العامة للنيابات.

٢. مادة ٧١ من قانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤.

٣. مادة ٦٢ من قانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤.

الطعن رقم ١٦٥٨٠ لسنة ٦٧ ق جلسة ٢٢٠٠/٢ جنائي،
الطعن رقم ٢٣٣٨٠ لسنة ٥٩ ق جلسة ١٢/٤ جنائي.

ج : مفيش حاجه إسمها تحرى أو يوديك ع القسم ولو كان شاكك فيك يتصل باللاسلكي اللي معاه، ويتأكد إن مفيش عليك أي أحكام أو طالع لك ضبط وإحضار، لأن أي حكم يبصدر على أي شخص بينزل علي كومبيوتر وزارة الداخلية، حتى لو كان غيابي، لكن لو كان عليك حكم أو طالع لك أمر ضبط وإحضار أو ممسوك متلبس بجريمة يبقى من حقه يقبض عليك ويفتشك ويخدك ع القسم.

س: أعمل إيه لو اللي موقفني صمم ياخذني ع القسم؟

ج : لو كنت فعلاً في موقف اتوفرت فيه مبررات التوفيق، وكنت حطيت نفسك بمزاجك محل شك وريبة أو طلعت مطلوب التنفيذ عليك في حكم أو لك أمر ضبط وإحضار، يبقى من حقه يوديك القسم علشان يتأكد أنت الشخص المطلوب بدون ما يقبض عليك أو يفتشك.^(١)

س: أعمل إيه لو وقوني وطلعت لهم البطاقة وأنا راجل سليم وقالولي طلع اللي في جيوبك، وعاوزين يفتشوني؟

ج : لو إنت راجل سليم وإنتم عارف إنك سليم ومفيش عليك أي أحكام ولا ليك ضبط وإحضار ومش ممسوك متلبس بجريمة وشاف بظافتك، قوله بكل ذوق وأدب يا حضرة الظابط أو يا حضرة الأمين حضرتك طلبت البطاقة وريتها لحضرتك، وسيادتك راجل قانون عارف أكثر مني إن التفتيش محتاج إذن من النيابة، ولو فتشتنى

١- مادة ٣٦٢،٣٦٣ من التعليمات العامة للنيابات.
نقض ١٩٥٧/١٢/٣٠ احکام النقض س ٨ رقم ٢٧٣ ص ٩٩٨،
نقض ١٩٥٩/١٢ احکام النقض س ١ رقم ١٦٨ ص ٧٧٢.

الناس، وتقوله بكل ذوق يا حضرة الظابط قانون الاشتباہ اتلغى من سنة ٩٣ ومش من حق سيادتك تخديني اشتباہ.^(٢)

س: يعني إيه خط نفسه في موقف شك وريبة؟

ج : يعني يكون مثلاً ماشي بالليل بيلعب في كوالين العرببات المفولة، أو جنب أقسام المحلات المفولة وبيحاول يفتحها، أو شايل حاجات زي أجهزة كهربية وعمال يتلفت يمين وشمال، أو على هدومه آثار دم أو متور أو حاول يجري أو يتداري لما يشوف عربية البوكس أو الآتاري، أو يكون ماشي بيتطوح أو بيدخن مخدرات أو شايل سلاح ... إلخ.^(٣)

س: هل ارتباك شخص لما يشوف الظابط أو الأمناء أو المخبرين يعتبر موقف من مواقف الشك والريبة؟

ج : مجرد الارتباك فقط لا يعتبر من مظاهر الشك والريبة اللي تستوجب التوفيق.^(٤)

س: أعمل إيه لو طلعت لهم البطاقة وحاولوا يخدوني تحرى ويودونني القسم؟

١- حكم المحكمة الدستورية العليا بجلسة ١٩٩٣/١/٢ رئاسة المستشار عرض محمد المر.

٢- نقض ١٩٥٣/٣٠ قواعد النقض ج ٢ رقم ٢٠ ص ٩٢٩.

٣- نقض ١٩٥٥/١١/٧ قواعد النقض ج ٢ رقم ٢٢ ص ٩٢٩.

٤- الطعن رقم ١٢٨٧ لسنة ١٣١٦ ق ج ٤/١٠ ج ١٩٦٢/٤/١٣ ص ٢٣٩ جنائي،
الطعن رقم ١٢٨٧ لسنة ٤٦٦ ق ج ٣/٢٨ ج ١٩٧٧/٣/٢٨ ج ١٦ ص ٤٤٦ جنائي.

سيادته المسئول عن القسم بظباطه سواء كانوا مباحث أو نظام، لأن مأمور القسم رئيس القسم كلها بما فيهم رئيس المباحث نفسه، وهناك المأمور راجل كبير ومسئولي وفاحم حقوق الناس كويس، ويهاسب الظباط على غلطه معك، وهيديك حقك وهيجاري الظباط أو الأمين أو المندوب اللي غلط في حقك وتصمم تعمل محضر باللي حصلك ولو رفضوا يعلووك محضر في القسم تعمله محضر عند مفتش الداخلية في مديرية الأمن أو تطلع ع النيابة.^(١)

س: أعمل إيه لو عملوا لي محضر تحري وحبسوني؟

ج : مفيش حاجه اسمها محضر تحري ومتمضيش على المحضر وحاول تتصل بأي حد من قرابيك أو من أصحابك عشان يبعتوا تغرفات على طول لوزير الداخلية ولمفتش الداخلية والنائب العام ورئيس نيابة المنطقة اللي فيها القسم اللي انت ممسوك فيه، ويقولوا فيه إنك مقبوض عليك في القسم بدون سبب وبدون وجه حق، وياريت تكتب اسم الظباط أو الأمين اللي قبض عليك لو قدرت تعرف اسمه، ولو تعرف محامي خليه يجييك على طول ع القسم وأكيد هيطلعك لو كنت سليم ومش متهم في قضايا أو عليك أحكام.^(٢)

١. المادة ٢٨٢، ٢٨٣ من قانون العقوبات فقرة ،٢
نقض ١٦٢٥٨ لسنة ٦٦٦ ق جلسة ١٩٩٨/٧/٢ أحکام النقض.

٢. المادة ٢٨٢، ٢٨٣ من قانون العقوبات فقرة ، مادة ١٣٩ من قانون الإجراءات الجنائية.
طعن رقم ٣٠٥٥ لسنة ٥٨٣ ق جلسة ١٩٨٨ / ١١/٢٠.

هيكون تفتيشي إجراء مش قانوني، وأنا متأكد إن رجل القانون مش ممكن أبداً يخالف القانون.^(١)

س: أعمل إيه لو إستعمل معايا القوة وخلي العسكري اللي معاه تمسكني وتقتلوني بالعافية؟

ج : ده إجراء غلط وغير قانوني ومش من حقه، والظباط لو حس إنك عارف حقوقك كويس وإنك هتشتكى للمأمور ولمفتش الداخلية وإن المأمور ومفتش الداخلية لو عرفوا مش هيوافقوا أبداً على كده. وإنك مش هتنازل عن حقك أبداً مهما حصل، وحاول يكون معاك شهود من الناس اللي ماشيين في الشارع على تفتيشك وشافوا اللي حصلك، لكن متغطش أو يستفزك علشان ميعملكش محضر تدعى على موظف أثناء تأدية عمله. وأول ما توصل للقسم تعمله محضر إنه قبض عليك وفتشك وحجزك بدون وجه حق.

س: لو شتموني وركبوني البوكس بالعافية وخدوني على القسم وعملولي محضر تحري وحجزوني؟

ج : لو الظباط حس إنك راجل بتتكلم معاه بجد وبجسم ورجولة ومش خايف منه، وإنك فاهم حقوقك كويس، مش هيحدك على القسم من أساسه، لكن لو خدك على القسم تطلب مقابلة المأمور أو نائب المأمور واشرح له الموضوع وإن الظباط قبض عليك وفتشك من غير داعي وبدون رضاك وبدون وجه حق، وإنك لجأت له عشان

١. المادة ٤١ من الدستور ،
نقض ٤٤٩٥ لسنة ٥٨٣ ق جلسة ١٩٩٠/١/٢٤ أحکام النقض.

نموذج التلغراف

السيد / (المستشار النائب العام أو اللواء وزير الداخلية أو اللواء مفتش الداخلية أو السيد رئيس نيابة.....)

تحية طيبة وبعد ..

فوجئنا بقيام السيد (الملازم أول أو النقيب أو الرائد أو.....) ومعه قوة من قسم شرطة (العمرانية أو الهرم أو بالقبض على شقيقى المدعو..... من منزله أو من الشارع أو من محله أو من بتاريخ اليوم..... الموافق/.../٢٠٠٠ م الساعة ... ليلاً وقاموا بتفتيشه وإقتياده بالقوة بعد شل حركته، ونخشى تلفيق أى تهمة إليه بدون وجه حق، برجاء التكرم بسرعة التحقيق في الواقعية وإخلاء سبيله والتحقيق في واقعة ضبطه وتفتيشه بدون إذن النيابة العامة وإحتجازه وحبسه في قسم بدون وجه حق.

ونغسلوا بقبول واقف الاحترام

مرسله لسيادتكم

الاسم

العنوان

رقم التليفون

س: إزاي يبعثوا التلغراف ويكتبوا فيه إيه ولمين يبعثوه؟

ج : يروحوا على أقرب بوسطة فيها مكتب تلغراف ويكون معاهم بطاقة، ويعطوا تلغرافات لمفتش الداخلية، ووزير الداخلية والنائب العام، ورئيس نيابة المنطقة اللي فيها القسم اللي إنت فيه، وأهم حاجة يحافظوا على إيصال التلغراف ويكون مثبت فيه التاريخ والساعة اللي اتبعت فيه التلغراف ومثبت فيه وقت القبض عليك.

س: إزاي أتصل بأهلى وأول حاجه بيخدوها في القسم التليفون المحمول من أي حد بيمسكوه؟

ج : من حقك تتصل^(١) وصرف نفسك، وحاول تخلي أي عسكري من الحراسة اللي في القسم يتصل بأهلك، ولو دخلوك الحجز هتلافق مع الناس اللي جوه الحجز تليفونات محمولة كتير.

س: إيه عنوان اللي هنبعط لهم التلغرافات؟

ج : عنوان السيد المستشار النائب العام (القاهرة دار القضاء العالي بالجلاء)، عنوان السيد وزير الداخلية (القاهرة لاظوغلى مبني وزارة الداخلية)، ومفتش الداخلية بيكون في (مديرية الأمن في البلد اللي إنت ممسوك فيها)، عنوان رئيس النيابة بيكون في (نيابة المكان اللي إنت ممسوك فيه) وعلى العموم بيكون موظف التلغراف عنده العناوين دي وممكن أهالك بيعطوا تلغراف بالتليفون، لكن لازم ياخدوا رقم التلغراف من عامل التليفون وميعاد إرساله.

١. مادة ١٣٩ من قانون الإجراءات الجنائية.

الفرق بين السؤال عن البطاقة والتوقيف (التحري)

القبض

الحرية الشخصية حق طبيعي وأساسي لكل الناس، ولازم تكون متصانهه ومحدش يمسها، ولا يجوز القبض على حد أو تفتيشه أو حبسه أو تقييد حريته بأي قيد أو منعه من التنقل والسفر لأي مكان إلا لأمر ضروري لصالح تحقيق، ولحماية الناس والمجتمع، وبأمر من القاضي المختص أو من النيابة العامة المختصة ماعدا في حالة التلبس، ووفقا لأحكام القانون.^(١)

س: الكلام ده للبهوات بس ولا للناس الغلابة كمان؟

ج: المصريين قدام القانون زي بعض، وليهم نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات، ومفيش تمييز بين الناس لا بسبب جنسهم ولا أصلهم ولا دينهم ولا عقيدتهم.^(٢)

س: يعني إيه قبض؟

ج: القبض يعني مسك الشخص من جسمه، وتقييد حريته وحركته، وحرمانه من حرية الحركة أو التجول.^(٣)

١. مادة ٤١ من الدستور، مادة ٤٠ من قانون الإجراءات الجنائية.

طعن رقم ٣٠٥٤٥ لسنة ٥٨ ق جلسة ٢٠/١١/١٩٨٨.

٢. مادة ٨٧ من الدستور.

٣. نقض ٢١٢ لسنة ٢٩٦ ق جلسة ٤٢/٢٧ ١٩٥٩/٤ أحكام النقض س. ارقام ١٠٥ ص ٤٨٢،
نقض ١٠٠٩ لسنة ٤١ ق جلسة ٥/٨ ١٩٤٤ أحكام النقض مجموعة الرابع فرن ج ٢ رقم ١١٣ ص ٩٣٠.

س: إيه الفرق بين إن حد يوقفني علشان يسألني ع البطاقة وإنه يوقفني ويقولي أنا مشتبه فيك أو هذك تحري؟

ج: السؤال على البطاقة حق لأي حد من الشرطة علشان يتتأكدوا من شخصية الشخص اللي بيأسله عن بطاقة، وده إجراء إداري لحفظ الأمن والنظام في الشارع، ولو مفيش معاه بطاقة يعملوله محضر مخالفة في المكان اللي هو فيه من غير ميودوه على القسم ولا يقابضوا عليه أو يفتشوه أو يحبسوه وبدون استخدام القوة.^(٤)

لكن التوقيف (الاستيقاف) بيكون للشخص عابر السبيل اللي حط نفسه بمزاجه في موقف شك وريبه ومن حقهم الاستعلام عنه بالاسلكي، ولو عليه أحكام مفتوحة، أو مطلوب القبض عليه بأمر ضبط وإحضار من النيابة أو المحكمة من حقهم اصطحابه للقسم، لكن لو مش مطلوب في حاجه لازم يسيبوه فوراً من غير ما يقابضوا عليه أو يفتشوه أو يدووه ع القسم.

وفي الحالتين مش من حق أي حد إنه يهينك أو يعتدي على جسمك أو كرامتك، وأي حد يتجاوز حدوده مهما كان يتحاسب على غلطه في حقك، لكن لازم تتمسك بحقك وتشتكي أي حد انتهك حقوقك أو أهانك أو شتمك أو ضربك أو حبسك أو فتشك بدون وجه حق.^(٥)

٤. نقض ٤٤ لسنة ٥٨ ق ١٢٤/١٩٩٠ أحكام النقض.

٥. نقض ١٦/٥ ١٩٦٦ أحكام النقض س ١٧ رقم ١٠ ص ٦١٣.

لكن ممكن القبض على المتهم بدون أمر من النيابة أو المحكمة لو اتمسك متلبس بيعمل جريمة (زي أنه بيسرق أو يقتل أو يرتكب أي جريمة جنائية أو جنحة يكون حكمها الحبس أكثر من ٣ شهور)، وفيه دلائل قوية على إنه اللي ارتكب الجريمة.^(١)

س: مين من حقه يقبض على الناس؟

ج : النيابة والمحكمة من حقهم الأمر بالقبض على المتهم لو كان حاضر أمامهم^(٢) أو يأمرها بضبطه وإحضاره لو كان غير حاضر أمامهم، ومن حق الظباط والأمنا والصلوات يقبضوا على المتهم المتلبس بجريمة بشرط إنهم يكونوا في دائرة اختصاصهم يعني في حدود القسم اللي شغالين فيه.

س: ليه الشرطة نازلة تقفيش وقبض وحبس في الناس، وتحبسهم فترة وبعد كده تطلعهم؟

ج : لازم نفرق بين التوقيف والقبض، لأن القبض إجراء خطير جداً بيمس حرية الناس، والمفترض إن الشرطة متقبضش على حد إلا إذا كان متلبس بجريمة يزيد حكمها عن ٣ شهور حبس، أو يكون ليه أمر ضبط وإحضار من النيابة أو القاضي المختص، أو عليه حكم مفتوح وواجب التنفيذ^(٣)، وأي قبض يحصل في غير الحالات دي يكون إجراء باطل، ولو تم القبض في غير الأحوال

س: إيه الفترة اللي بيتحبس فيها المتهم لو تم القبض عليه؟

ج : من حق الشرطة قانوناً حجز المقبوض عليه ومتهم بجريمة فترة من الوقت متزدش عن ٢٤ ساعة فقط لمنعه من الهرب، وسماع أقواله في محضر بقسم الشرطة، ولو قال اللي يبرأه يروحوه، ولو مقفلش اللي يبرأه يعرضوه على النيابة العامة المختصة عشان تتصرف معاه، والنيابة إما تأمر بحبسه أو ترونه وتطلق سراحه.^(٤)

س: إيه حالات القبض؟

ج : القبض على أي إنسان أو حبسه لازم يكون بأمر من المحكمة أو بأمر من النيابة المختصة، لكن لازم يتعامل معامله كريمة تحفظ عليه كرامته، ومحدش يهينه أو يؤذيه في جسمه بأي صورة من الصور^(٥)، وللقارضي أو النيابة الأمر بالقبض على المتهم الحاضر أمامهم لو كان فيه دلائل كافية على اتهامه، فيتم القبض عليه في الحال^(٦)، أما لو كان المتهم غير موجود أمام القاضي أو النيابة يطلع له أمر ضبط وإحضار ويتنقض عليه بمعرفة الشرطة أو المُحضر لو رفض تنفيذ أمر الضبط والإحضار في الحال بمزاجه وبالذوق.^(٧)

١. مادة ٣٦ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٤٠ من قانون الإجراءات الجنائية.

٣. مادة ٣٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

٤. مادة ٣٥ من قانون الإجراءات الجنائية.

١. مادة ٣٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٣٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

٣. مادة ٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

• لو أمر الضبط والإحضار غير موقع من مصدره أو يكون اسم المتهم كله غلط أو اسم اللي أصدره (وكيل النيابة) غير موجود أو مذكور فيه تاريخ صدوره.

• لو تم القبض خارج دائرة النيابة أو المحكمة اللي أصدرت أمر الضبط ولم يتم عرض المقبوض عليه على النيابة اللي تم القبض في دائرتها ولم تتحقق النيابة من صحة البيانات الخاصة بشخص المقبوض عليه وأعلنته بتهمته المنسوبة ليه ولم تحرر محضر بذلك.^(١)

• لو تم القبض أو التفتيش بمعرفة مندوب شرطة أو عسكري لأن مش من سلطتهم القبض على المتهمين.^(٢)

س: يحصل إيه لو كان التوقيف أو القبض باطل؟

ج: يبقى كل إجراء حصل بعده ويكون مرتب عليه باطل، حتى التلبس يكون باطل لو كان أساسه مبني على توقيف باطل، وبالتالي يبطل محضر الشرطة ومحضر النيابة وقرار الحبس الاحتياطي، لأن أي إجراء يترتب على إجراء باطل بيكون باطل.^(٣)

س: إيه حقوق المواطن وقت القبض عليه؟

١. مادة ١٣٢ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ١٠٤ من التعليمات العامة للنيابات.

٣. مادة ٣٣٦ من قانون الإجراءات الجنائية.

السابقة يعتبر اللي قبض عليه ارتكب جريمة في حقه، ولازم يبلغ عنها علشان اللي غلط يأخذ جزاءه.^(٤)

س: وإمتي يكون القبض صحيح؟

ج : لو كان فيه حكم من المحكمة واجب التنفيذ، أو كان صادر أمر ضبط وإحضار من المحكمة أو من النيابة المختصة، أو يكون المتهم ممسوك متلبس بجريمة يزيد حكمها عن ٣ شهور وفيه أدلة كافية علي إن اللي ارتكبها الشخص الحاضر في مكان الجريمة.

س: إمتي يكون القبض باطل؟

ج : يكون القبض باطل لو تم في غير الأحوال التالية:

- لو اتقبض على شخص غير متلبس بجريمة (جناية أو جنحة) يزيد حكمها عن ٣ شهور حبس، أو بدون أمر ضبط وإحضار أو لتنفيذ حكم واجب التنفيذ من المحكمة.

- لو تم القبض بأمر ضبط وإحضار منتهي مر على صدوره أكثر من ٦ أشهر من غير ما يتجدد لمدة تانية من النيابة أو من قاضي التحقيق.^(٥)

- لو كان أمر الضبط والإحضار صدر من نيابة غير النيابة المختصة وللي تبعها تم القبض، ولم توفق عليه النيابة المختصة، وللي نفذه كان خارج دائرة اختصاصه.

٤. المادة ٢٨٠ ، ٢٨٢ من قانون العقوبات.

٥. مادة ١٣٩ من قانون الإجراءات الجنائية، مادة ٢٠١ من قانون الإجراءات الجنائية.

ج : حقوق المقبوض عليه هي :

- من حقه إن محدث يضربه أو يهين كرامته أو إنسانيته أو يهدده وقت القبض عليه، وأي كلام يقوله تحت ضرب أو تهديد ملحوظ أي قيمة.^(١)
 - من حقه السكوت وعدم الرد على أي أسئلة لو مش عاوز يرد عليها.
 - من حقه ياخذ دواه لو كان بيأخذ أدوية، ومحدث يمنعها عنه.
 - من حقه يطلبوا له الإسعاف لو كان في حالة تحتاج نقله لمستشفى أو لو كانت حالته حرجة.^(٢)
 - مش من حق حد يستعمل معاه العنف لو مقاومش اللي بيقبض عليه، لكن من حق الشرطة تستعمل معاه العنف لو قاوم، لكن بالقدر المعقول بدون تعريض حياته أو سلامته للخطر الشديد.
 - من حق أي محجوز في القسم تقديم شكوى للأمّور في أي وقت، لتبلغها للنيابة العامة.^(٣)
 - مش من حق الشرطة إستجواب المتهم أو مواجهته بأدلة أو شهود عليه.
- س: إزاي أقدر أتصل بأهلي أو بالمحامي بتاعي وأول حاجة بيعملها الظابط أنه بيأخذ التليفون المحمول على طول؟

١. مادة ٤٢ من الدستور، مادة ٤٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ١٣٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

٣. مادة ٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

١. مادة ٧١ من الدستور، والمادة ١٣٩ من قانون الإجراءات.

٣. مادة ١٣٩ من قانون الإجراءات الجنائية.

٣. مادة ١٣٩ من قانون الإجراءات الجنائية.

٤. مادة ٧١ من الدستور.

يبكون لمدة أيام أو شهور وببصدر من القاضي وله شروط خاصة جدا.

س: أعمل إيه لو حبسوني في القسم أكثر من ٢٤ ساعة؟

ج: لو حد قبض على شخص أو حبسه أو حجزه بدون أمر من المختصين (النيابة، المحكمة المختصة) وفي غير الأحوال اللي صرح بيها القانون واللوائح يتعاقب بالحبس أو بغرامة متزدش عن ٢٠٠ جنيه^(١) ولو حد حجزك أو حبسك في القسم أكثر من ٢٤ ساعة بدون أمر من النيابة أو المحكمة، يبقى ارتكب جريمة في حقك ويتحاسب عليها بتهمة حجز مواطن بدون وجه حق، علاوة على إن أي إجراء يتم معك بعد كده هيكون باطل وملهوش أي قيمة، لكن لو تم أي تعذيب تكون العقوبة السجن المشدد للشخص اللي حبسك مهما كانت رتبته أو وظيفته.^(٢)

س: إزاي أثبت إنني محبوس بدون وجه حق؟

ج: لازم أهلك يتصلوا بالنيابة فوراً، وييعتوا تلغرافات ويطلعوا على رئيس نيابة القسم اللي إنت محبوس في دايرتها ويقدموا له شكوى بإنك محبوس بدون وجه حق في القسم، والنيابة هتحقق فوراً في الشكوى وهتنزل تفتش القسم والحجز وتشوف دفاتر الحجز وأوامر القبض والحبس ويسألك في حضرة عن سبب

١. مادة ٢٨٠ من قانون العقوبات.

٢. مادة ٢٨٢ من قانون العقوبات.

ج: ده إجراء مش سليم من اللي بيقبض عليك، واتمسك بحقك لأن مش من حق حد يمنعك من الاتصال بأهلك، وقوله مش من حقك تمنعني من الاتصال بأهلي أو بالمحامي بتاعي.^(١)

س: فین ممكن يتم القبض؟

ج: القبض ممكن يتم في أي مكان، ويقدروا يحجزوك في البوكس لحد متاروح ع القسم.

س: إيه المواعيد اللي مينفعش فيها القبض على حد؟

ج: القبض ملوش مواعيد محددة، وممكن يتم في أي وقت بالليل أو بالنهار وبأي طريقة، لكن بدون المساس بكرامة المقبوض عليه أو تعريض حياته وسلامته للخطر.

س: إمتي تبدأ مدة الـ ٢٤ ساعة اللي لازم يتم فيها عرض المتهم على النيابة؟

ج: تبدأ من أول دقيقة بيتم فيها القبض عليه.

س: إيه الفرق بين القبض والحبس الاحتياطي؟

ج: الحبس بمعرفة الشرطة بعد القبض على المتهم لايزيد عن ٢٤ ساعة فقط في قسم الشرطة ويتم عرض المتهم على النيابة، ويوم آخر بمعرفة النيابة بعد العرض عليها، إما تأمر بحبس المتهم بعد ذلك أو تأمر بإخلاء سبيله.^(٢) لكن الحبس الاحتياطي

١. مادة ١٣٩ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. المادة ١٣١ إجراءات جنائية.

القسم وتحقق في شكتك، ولو وجدوك في القسم بعد صدور قرار بالإفراج عنك بيعملوا محضر لأي شخص حجزك بدون وجه حق ويقدم للمحاكمة.^(١)

س: أشتكي إزاي وأنا محجوز في القسم؟
ج: أي حد من أهلك أو أصحابك أو محاميك أو أي شخص يعرف إنك محبوس بدون وجه حق، أو محجوز في مكان غير مخصص للحبس، يبلغ ويخطر أي حد من أعضاء النيابة العامة، ولازم النيابة العامة تنتقل فوراً للتحقيق في الموضوع، وتأمر بالإفراج عن أي شخص محجوز أو مسجون بدون وجه حق، وتحرر محضر بالواقعة وتقدم الشخص اللي حجزك للمحاكمة.^(٢)

س: بعد ما فضح الإعلام موضوع حجز الناس وحبسهم بدون وجه حق في أقسام ومرافق الشرطة بقوا يخدوا ساعات شقق أو جراجات قريبة من القسم ويحجزوا الناس فيها علشان النيابة لما تفتش القسم متلاقيش حد محبوس من غير ورق؟

ج: لازم اللي يبلغ يكون عارف المكان اللي حاجزين فيه الناس بدون وجه حق كويس، والنيابة من حقها تفتش أي مكان يتبع لها بإن فيه حد محجوز أو محبوس بدون وجه حق، وتكون جريمة أكبر لو لقوا أي شخص محبوس في مكان غير مخصص للحبس، وأي

ومدة حبسك، ولو كنت محبوس بدون سبب هيطلعوك فوراً ويعملوا قضية اللي حبسك بدون وجه حق مهما كانت رتبته، لكن لازم توجه اتهام للشخص اللي حبسك بالاسم.^(١)

س: أعمل إيه لو كنت محجوز في القسم لكن بره الحجز عند المباحث في التلاجة؟

ج: النيابة ورؤساء المحاكم لما بيتجي بتفتش القسم كله، وبتخلي سبيل أي حد موجود في القسم ملهوش ورق أو أمر حبس، أو موجود بدون سبب ويتعلم محضر بأي مخالفة تلاقيها، وتحاسب المسؤولين في القسم عن حبس الناس بدون وجه حق، وتقدم اللي حبسهم للمحاكمة وبيكون المأمور مسئول مع الظابط اللي حبسك لأن مأمور القسم مسئول عن كل القسم والناس اللي فيه.^(٢)

س: أعمل إيه لو النيابة أو المحكمة أخلت سبيلي لكن الشرطة استمرت في حجزي في القسم بعد صدور حكم بالبراءة من المحكمة أو قرار إخلاء سبيل؟

ج: لازم تشتكي للمأمور وللنفادة التابع ليها القسم، لأنك في الحال دي بتكون محجوز بدون وجه حق، والنيابة لازم تتحرك وتنتفتش

١. مادة ٢٨٢،٢٨٠ من قانون العقوبات، مادة ٤٢،٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٤٣،٤١ من قانون الإجراءات الجنائية،
مادة ٢٨٢،٢٨٠ من قانون العقوبات.

١. مادة ٢٨٢،٢٨٠ من قانون العقوبات، مادة ٤١،٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٤٣ من قانون العقوبات.

حد من الناس يساعد أو يقدم للشرطة مكان لاحتجاز وحبس الناس
بدون وجه حق، النيابة بتقدمه معاهم للمحاكمة.^(١)

التلبس

س: يعني إيه تلبس؟

ج : التلبس هو إن المتهم يتمسك وهو بيعمل جريمته، يعني الظابط أو حد من الشرطة يشوف بنفسه المتهم ويمسكه وقت إرتکابه الجريمة أو بعدها على طول بوقت بسيط، زي إن المتهم يتوقفش وهو بيسرق أو بيقتل أو بعد ما ارتكب الجريمة عاطل والناس بتجرى وراه وبি�شاوروا عليه وبيصرخوا "حرامي حرامي" أو "هو ده القاتل"، أو كان شايل الحاجات اللي سرقها أو السلاح أو الحاجات اللي ارتكب فيها جريمته وبيجري فيها، أو كان علي هدومه آثار دم مثلًا وتكون الحالة اللي عليها المتهم بتدل على إنه اللي ارتكب الجريمة أو شريك فيها،^(١) يعني زي ما بيقولوا بالبلدي "الحرامي بشيلته".

س: إيه شروط التلبس؟

ج : إن الظابط أو الأمين يكون شاف الجريمة بنفسه أو سمعها أو شمها وبطريقة سليمة ميكونش خالف فيها القانون يعني ميكونش اتصصن أو اتصنت على حد، أو سمع فيها من الناس أو حد أخبره فيها، لأنه مينفعش إن حد يكون قاله إنه شاف الجريمة أو سمعها، لأن لو الظابط أو الأمين خلق حالة التلبس أو اتصنت

س: إيه مدة القبض الغير قانوني اللي تتتعاقب عليها الشرطة بالقبض على الناس بدون وجه حق؟

ج : لو تم القبض لدقيقة واحدة بدون أمر قضائي أو في غير حالة تلبس يكون إجراء باطل ويستوجب العقاب.

س: ساعات النيابة لما حد يشنكتي إن فيه ناس محبوسه في القسم بدون ورق وبدون وجه حق بيتصلوا بالتلفون بالمباحث علشان ينظفوا القسم من الناس دي والمباحث تطلعهم وتحجزهم في أي نقطة في القسم أو قسم تاني لحد ما يخلص التفتيش؟

ج : صعب جداً يحصل كده من النيابة، لكن لو حصل بيقى النيابة ساعدت الشرطة في حجز ناس بدون وجه حق وده إجراء أصبح مستحيل يصدر من النيابة في الوقت الحالى.

١. مادة ٣٠ من قانون الإجراءات الجنائية والمادة ٢٨١ من قانون العقوبات.

- س: إيه شروط القبض في حالة التلبس؟
 ج: علشان يتم القبض في حالة التلبس لازم يتوافر شروط وهي:
 - إن الجريمة تكون جنائية أو جنحة بيعاقب عليها القانون بعقوبة الحبس أكثر من ٣ شهور، لأن مفيش تلبس في مخالفة أو جنحة الحبس فيها أقل من ٣ شهور.
 - تكون فيه دلائل قوية على إن المتهم المتلبس بالجريمة هو اللي ارتكب الجريمة، مثلاً يكون فيه بقع دم على هدومه أو الناس يتجرى وراه وتقول "حرامي" أو "هو ده القاتل" أو كان شايل المسروقات أو يتمسك وهو بيترتكب الجريمة.
 - يكون المتهم حاضر لأن لو كان المتهم غير حاضر يبقى مفيش تلبس وعلى الظابط إنه يطلع له إذن من النيابة بالضبط والإحضار علشان يقبض عليه.
 - تقديم شكوى من صاحب الحق في الجرائم اللي لازم تقديم شكوى فيها من المضرور (مثل الزنا).^(١)

س: مين اللي من حقه يقبض على المتهم في حالة تلبس؟
 ج: من حق اللي ليهم سلطة الضبطية فقط من الشرطة يقبضوا على المتهم المتلبس بجريمة وهم (الظباط، والأمناء، والصولات، والعمد ومشايخ البلاد، ومشايخ الخفر) بشرط يكونوا جوه دائرة

١. مادة ٣٩ من قانون الإجراءات الجنائية.

على حد أو بص من خرم الباب يبقى مفيش حالة تلبس لأنه يبقى عمل حاجة خارج القانون وانتهك حرمات الناس بدون سبب، وتبقى حالة التلبس باطلة وكل إجراء اترتب عليها باطل.^(٢)
 س: إيه حالات التلبس؟
 ج: إن المتهم يتمسك وقت ارتكابه الجريمة (بيسرق أو بيقتل أو بيبعي أو بيشرب مخدرات إلخ..)، أو بعد ارتكابه الجريمة بلحظات بسيطة على طول مع وجود علامات ودلائل قوية تدل على إنه هو اللي إرتكب الجريمة، يعني يشوفه الظابط بيسرق أو بيقتل، أو الناس بتجري وراه وبتشاور عليه وتصبح "حرامي حرامي" أو "هو ده القاتل"، أو شايل المسروقات أو ورق أو فلوس أو أسلحة وبيجري فيها تدل على إنه اللي إرتكب الجريمة أو شريك فيها، أو تكون رائحة المخدرات فايحة من المكان اللي قاعد فيه وهو قاعد بيحشش على القهوة أو ماشي في الشارع سكران وبيتطوح، أو يكون على جسمه أو على هدومه آثار دم مثل تدل على إنه ارتكب الجريمة.^(٢)

١. الحكم في الجناية ٧٧٠٤ سنة ١٩٩١ القنطر الخيرية والمقدمة ١٤٩٣ لسنة ١٩٩١ كلي بيتها جلسه ١٩٩٢/٢.

الطعن رقم ٣٩٥ لسنة ١٠ اق جلسه ١٥١/١٩٤٠ مجموعة أحكام الربيع قرن بند ٨ جنائي، الطعن رقم ١٦٢٥ لسنة ١١ اق جلسه ١٦٤١/٦.

٢. مادة ٣٠ من قانون الإجراءات الجنائية.

س: هل من حق مندوب الشرطة أو العسكري القبض على المتهم المتلبس بجريمة؟

ج: مش من حقهم القبض لأنهم معندهمش سلطة الضبطية، لكن يقدروا يمسكوا المتهم المتلبس بجريمة عقوبتها الحبس والسلاح اللي معاه أو المسرورقات اللي شايلها ويسلمه لأقرب ظابط أو أمين شرطة في أقرب مكان أو يخده على القسم بدون مايفتشوه.^(١)

س: لو الظابط كان خارج ديرة القسم اللي شغال فيه من حقه القبض على الناس؟

ج: الظابط لو كان خارج ديرة القسم اللي شغال فيه يبقى مش من حقه يقوم بالقبض على حد، حتى لو كان المتهم في حالة تلبس، ويكون الظابط زيه زي أى حد من الشرطة اللي ملهمش سلطة الضبطية، لكن يقدر يمسك المتهم ويسلمه لأقرب ظابط أو أمين شغال في ديرة القسم اللي حصلت فيه الجريمة بدون ما يقبض عليه أو يقتشه.^(٢)

س: يعني إيه دائرة اختصاصه؟

ج: يعني يكون في دائرة اختصاص القسم اللي شغال فيه، بمعنى إنه مينفعش ظابط شغال في قسم الهرم يقبض على حد موجود في دائرة قسم مدينة نصر أو العكس.

١. مادة ٣٨ من قانون الإجراءات الجنائية، مادة ١٠٤ من التعليمات العامة للنيابات.

٢. مادة ١٠٢ من التعليمات العامة للنيابات.

القسم اللي شغالين فيه، لكن مينفعش مندوب الشرطة أو العسكري يقبض على حد أو يفتشه لأن ملهمش سلطة الضبطية أو حتى ضابط يقبض على متهم متلبس بجريمة خارج ديرة اختصاص القسم اللي شغال فيه.

س: يعني إيه سلطة الضبطية؟

ج: اللي ليهم سلطة الضبطية حددهم القانون على وجه التحديد وهم:

- أعضاء النيابة العامة ومعاونين النيابة.
- ظباط الشرطة من ملازم حتى لواء وأمناء الشرطة والصولات.
- رؤساء نقاط الشرطة.
- العمد ومشايخ البلاد ومشايخ الخفر.
- نظار ووكلاًء محطات السكة الحديد.^(١)

س: إيه سلطتهم في أحوال التلبس؟

ج: من سلطتهم القبض على المتهم، وتفتيشه، ويسمعوا أقوال الشهود الموجودين في المكان اللي حصل فيه الجريمة، ومن حقهم منع الناس الموجودين إنهم يسيبوا أو يبعدوا عن المكان اللي حصلت فيه الجريمة لحد ما يعملوا المحضر، ومن سلطتهم يستدعوا الناس اللي ممكن يستوضحوا منهم عن معلومات عن الجريمة.^(٢)

١. مادة ٢٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٣٢ من قانون الإجراءات الجنائية.

س: هل فيه حالات لا يمكن القبض فيها على متهم رغم وجوده في حالة تلبس بجريمة؟

ج : فيه حالات لا يمكن القبض فيها على المتهم رغم وجوده في حالة من حالات التلبس، لأن فيه جرائم لازم الشخص المضرور أو صاحب الحق في الشكوى يتقدم بالشكوى للسلطات، سواء كانت شكوى مكتوبة أو شفوي للظابط، زي جريمة زنا الزوجة مثلاً لازم الزوج يقدم شكوى في زوجته المتلبسة بالزناء مع راجل غريب، أو لو زوجة سرقت جوزها أو ابن بيسرق أبوه لازم الأب يشتكي الأول، وفي جرائم السب والقذف، وفي الأحوال دي لا يجوز للشرطة القبض إلا بعد تقديم الشكوى من المضرور رغم وجود المتهم أو المتهمة في حالة تلبس.^(١)

س: يعني إيه تسليم أهالي؟
ج : يعني لو الناس العاديين اللي مش من الشرطة شافوا مجرم متلبس وهو بي عمل جريمة، جنائية، أو جنحة عقوبتها الحبس يقدروا يقفسوه ويمسكوه بمعروفتهم، ويسيطرؤا عليه ويسلموه للقسم أو للمركز أو للنقطة، أو لأقرب ظابط أو أمين شرطة بدون أمر بالقبض من النيابة أو المحكمة.^(٢)

س: هل من حق الناس العاديين في الشارع يقبضوا على حد لو كان متلبس بارتكاب جريمة؟

ج : مش من حقهم القبض، لكن من حق الناس العاديين في الشارع لو شافوا حد متلبس بجريمة عقوبتها الحبس بمسكه فقط بال حاجات اللي سرقها ويسلموه لأقرب ظابط أو أمين شرطة بالحالة اللي يكون عليها، ويمسكوا السلاح اللي معاه ورتك ، بيه الجريمه أو الحاجات اللي سرقها وبيحاول يهرب بيها، وهو ده اللي اسمه تسليم الأهالي لكن ميعترش قبض.^(٣)

س: أعمل إيه لو شفت حد بي عمل جريمة؟

ج : القانون إدالك الحق تمسكه، إذا كان بي عمل جريمة عقوبتها الحبس وتسلمه لأقرب ظابط أو أمين شرطة، أو لأقرب قسم أو مركز أو

١. مادة ٣٧ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. الدكتور محمد زكي أبو عامر ص ٣٦٨.

١. مادة ٣٩ من قانون الإجراءات الجنائية.

عرضوه على النيابة بالضرب اللي فيه، النيابة هتعملهم مشكلة على ضربهم للمتهم، فيعملوا المحضر على إنه تسليم أهالي عشان يبقى الأهالي هم اللي مسکوه وضربيوه وقت مسکهم للمتهم مش الشرطة، ومش معقول النيابة هتعمل محضر لأهالي المنطقة كلها.

س: هل مفيش مسئولية علي الناس لو مسکوا حرامي أو واحد عامل جريمة؟

ج : مفيش أي مسئولية عليهم ولا حاجة لأنهم بيكونوا شهود عليه، والقانون كفل لهم الحق ده.

س: لكن في القسم ممكن يعطليونا وقت طويل لحد ما يعملوا المحضر؟

ج : لو كل الناس خافت من العطلة في الأقسام يبقى الحرامية والمجرمين محدث هيمسکهم، وأكيد المرة الجاي هيسرك إنت أو حد من أهلك.

س: مفيش علينا مسئولية لو طلبوانا منا نشهد على المتهم في القسم؟

ج : مفيش أي مشكلة ع الشاهد طالما بيشهد بالحق والشهادة دي لله، والساكت عن شهادة الحق حرام عليه في حق نفسه وفي حق الناس، وخلينا نخلص من العيال الأشقيا دي عشان البلد تنتصف منهم ومن أذاهم للناس ونساعد الشرطة في تنضيف البلد من شرهم.

نقطة شرطة أو تثبته في مكان الجريمة وتطلب له النجدة، لكن متقبضش عليه أو تفتشه.

س: لو الناس مسکوا المتهم متبس بجريمة من حقهم يفتشوه؟
ج : مش من حقهم يفتشوه، لكن من حقهم يمسکوا السلاح اللي معاه لو كان معاه سلاح عشان ميعورش حد منهم، أو يعور نفسه، ويمسکوا الحاجات اللي سرقها أو الحاجات اللي بتدل على إن هو اللي عمل الجريمة ويسلموه لأقرب ظابط أو أمين شرطة أو لأقرب قسم أو مركز أو نقطة شرطة بالحاجات اللي بتدل على إنه اللي ارتكب الجريمة، والشرطه من حقها تفتشه أو الناس تثبت في مكانه وتسيطر عليه وتأخذ السلاح اللي معاه، ويطلبوا له النجدة على رقم ١٢٢ والنجددة تخدع القسم.

س: لو كان المتهم مخبى الحاجات اللي سرقها في هدومه؟
ج : مش من حقهم يفتشوه لكن يتحفظوا عليه بالحالة اللي هو عليها وينعوه يرميها، لكن لو رمي السلاح أو المسرورقات اللي معاه يخدوها ويتحفظوا عليها ويسلموها معاه للظابط أو لأمين الشرطة.

س: ليه الشرطة ساعات تبقى هي اللي ماسكه الحرامي وتعمل له المحضر على إنه تم تسليم المتهم بمعرفة الأهالي؟

ج : لأنهم ساعات بيمسکوا حرامي أو متهم ويضربوه ضرب شديد بعد القبض عليه، وبيكون عليه آثار الضرب جامدة وواضحة، ولو

س: لو الواحد مش عايز يشهد؟

ج : مش من حق حد يجبره على الشهادة.

س: ممكن كل شوية بيعتلنا في النيابة والمحكمة عشان نشهد؟

ج : محش هيبيت لك، ولازم ننضف البلد من المجرمين والحرامية لأن الشرطة مش هتقدر تعمل كل حاجة لوحدها.

الفرق بين القبض والتوفيق (الاستيقاف)

س: إيه الفرق بين القبض والتوفيق (الاستيقاف)؟

ج : التوفيق (الاستيقاف) يعني توقف عابر سبيل في الشارع وسؤاله عن إسمه وعنوانه وعن بطاقته ورایح فين وجاي منين وده حق لأي حد من رجال الشرطة حتى لو كان مندوب أو عسكري أو خفير بشرط يكون الشخص حط نفسه بمزاجه محل شك وشبهه ورببيه، والقانون عطاهم الحق ده عشان يقدروا يمنعوا الجريمة قبل ما تحصل، وممكن الظابط يوقف الشخص لمجرد الاشتباه فيه ويستعلم عنه بالجهاز اللاسلكي من القسم، عشان يتتأكد من شخصيته وإن مفيش عليه أحكام، لكن بدون ما يفتحه أو يقبض عليه أو يحجزه ، ومش من حق الشرطة تستعمل القوة في التوفيق إلا لو الشخص الموقوف حاول الهروب أو المقاومة أو التعدي على الشرطة أو على غيره.

لكن القبض لازم يكون بأمر من المحكمة أو النيابة المختصة فقط، أو في حالة من حالات التلبس بجريمة بيعاقب عليها القانون بالحبس أكثر من ٣ شهور، بشرط اللي يقوم بالقبض ع المتهم يكون ليه سلطة الضبطية وفي داخل دائرة اختصاصه، وفي كل الحالات اللي بيجوز فيها القبض بيكون من حق الشرطة إنها تفتتش المقبوض عليه، لكن مش من حق الشرطة إنها تفتتش بيته

تليس ويوجدوا مبرر قانوني للقبض والتفتيش، وطبعا ده كلام غلط جدا ويبقى الظابط في الحالة دي لفق حالة التليس للمتهم على غير الحقيقة علواه على أنه قام بإجراء باطل يستوجب العقاب وهو القبض والتفتيش بدون وجه حق.

لا بأمر من النيابة أو المحكمة ولازم يكون أمر تفتيش البيوت مسببا، ومن حق الشرطة تسمع أقوال المتهم ولو قال اللي بيرأه تصرفه من القسم على طول، لكن لو مقلش اللي بيرأه من التهمة المنسوبة ليه من حق الشرطة حجز المتهم في القسم مدة متزدش عن ٢٤ ساعة فقط، وتعرضه على النيابة، وفي حالات القبض من حق الشرطة استعمال القوة لكن بالقدر المناسب عشان تسيطر على المتهم وتقدر تنفذ القبض.^(١)

س: هل ممكن التوقيف ينقذ لقبض؟

ج : ممكن مثلا لو الظابط شك في شخص خط نفسه في موقف ريبة ووقفه عشان يسأله عن بطاقته، وأثناء م الشخص الموقوف بيطبع بطاقته وقعت منه حاجة ولقطها الظابط ولقاها حاجة ممنوعة "حشيش أو باتجو مثلا" ينقذ التوقيف لقبض (حالة تليس) ويكون من حق الظابط في الحالة دي إنه يقبض عليه ويقتشه.

س: ليه دائمًا في قضايا كتير قوي بتلزق حته الحشيش أو باكتة البانجو في بطاقة المتهم وهو بيطبعها للظابط وتقع على الأرض ويلقطها الظابط فيلاقيها مخدرات؟

ج : السيناريو ده قدم قوي وبقي فيلم محروم وكان بيلاجأ للحكاية دي بعض الظابط قليلي الحيلة والخبرة والضمير عشان يخالفوا حالة

١. مادة ٨٩ من التعليمات العامة للنيابات.

الفرق بين التثبيت (الأمر بعدم التحرك) والقبض

س: أيه الفرق بين التثبيت والقبض؟

ج : أمر الشرطة للناس إنهم يثبتوا مكانهم ومايتحركوشن في وجود حالة من حالات التلبس وده بيكون إجراء تنظيمي فقط علشان يستقر النظام في المكان ويقدر الظابط يقوم بهمته اللي حضر علشان ينفذها^(١) ولا يعتبر الإجراء ده تقيد لحرية الناس أو قبض عليهم، مثلاً لو كانت الشرطة بتتفذ قبض على مجرم متلبس بجريمة موجود في مكان عام زي كافيه أو قهوة، لكن لا تستعمل الشرطة القوة أو العنف في ثبيت الناس أو تقوم بمنعهم من التحرك باستخدام القوة، لكن القبض بيكون فيه تقيد لحرية المتهم ومنعه من الحركة أو الهروب وبيجوز فيه استعمال القوة.

س: لو حد من الموجودين اتحرك أو مرضيش يثبت في المكان؟

ج : من حق الظابط يعلمه محضر مخالفة متزدش عقوبتها عن ٣٠ جنية.

س: هل من حق الظابط يخده على القسم ويحبسه؟

ج : لأ طبعا لأن أي مخالفة عقوبتها الغرامه مفيهاش حبس.

الفرق بين القبض وطلب الحضور للقسم

س: أيه الفرق بين القبض وطلب الاستدعاء أو طلب الحضور للقسم؟

ج : من حق الظباط بدون إذن من النيابة أو المحكمة يبعثوا للناس طلب للحضور ويستدعوه للقسم علشان يسألوهم في محاضر أو يسألوهم عن معلوماتهم عن جريمة حصلت^(٢)، ومن حق الناس تزوح أو متروحش في الاستدعاء أو طلب الحضور للقسم، لكن مش من حق حد يستخدم العنف أو القوة لإحضار الناس للقسم في طلب الحضور.

لكن القبض بيكون بأمر من المحكمة أو بإذن من النيابة المختصة، أو يكون المتهم في حالة من حالات التلبس بجريمة تزيد عقوبتها عن ٣ شهور حبس، وممكن استعمال القوة في تنفيذ القبض لو المتهم رفض التنفيذ بمزاجه وبالذوق أو حاول يهرب أو يقاوم الشرطة.^(٢)

١. مادة ٣٢ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٤٠ من قانون الإجراءات الجنائية، مادة ٨٤ من التعليمات العامة للنيابات.

١. مادة ٣٢ من قانون الإجراءات الجنائية، مادة ٨٦ من التعليمات العامة للنيابات.

ج : هوه ده القانون لكن لو تم أي تعذيب بدني للعائم أو تم تهديده بالقتل علشان يعترف بأي شئ تبقى العقوبة السجن المشدد^(١)، لكن لو مات الشخص المقبوض عليه من التعذيب يبقى اللي موتة يتعاقب بعقوبة القتل العمد^(٢)

س: لو اللي قبض على طلع عامل ظابط أو لابس ملابس الشرطة؟
ج : تعمل له محضر على طول في القسم أو المركز اللي حصلك فيها الموضوع ده لأنه بيكون ارتكب جنائية في حقك ويتسجن.^(٣)

س: ولو كان خد منى فلوس علشان يسيبني؟
ج : خد منك فلوس أو مخدش، القبض على الناس بانتحال صفة الشرطة جنائية عقوبتها السجن المشدد، وأكيد هيكون عيل من العيال الحرامية اللي بتتصب على الناس ويعملوا عليهم ظباط ويثبتوهم ويقطبوهم، وال مجرمين اللي بيقوموا بالموضوع بيكونوا سوابق و معروفين في القسم و هتتعرف على صورة حد منهم والمباحث هتجبيه وتحبسه و هتجبيك الفلوس اللي خدتها منك وأوعي تسipp حقك، والجريمة دي بلغة المباحث بيسموها بلاغ ثورة.^(٤)

١. مادة ٢٨٢ من قانون العقوبات ، الطعن ٢٦٤ لسنة ٢٢ ق جلسة ١٤/٤/١٩٥٢ جنائي .

٢. مادة ١٢٦ من قانون العقوبات.

٣. مادة ٢٨٢ من قانون العقوبات.

٤. مادة ٢٨٢ من قانون العقوبات.

استعمال القسوة والقبض على الناس بدون سبب أو داعي (القبض بدون وجه حق)

الشرطة ليها حدود عشان تحبس حد أو تحجزه، ولو حد منها حبس مواطن بدون أمر من القاضي أو من النيابة العامة أو مكتش في حالة من حالات التلبس يبقى إرتكب جريمة و خالف القانون، ويتعاقب عليها بالحبس أو بالغرامة.^(١)

س: أعمل إيه لو حد قبض علي من غير داعي أو بدون وجه حق؟

ج : أي حد يقبض عليك من الشرطة مهما كانت رتبته وحبسك من غير داعي وبدون وجه حق، يبقى ارتكب في حقك جريمة، ومن حقك تعلمه محضر في القسم بإنه قبض عليك أو فتشك أو حجزك بدون وجه حق، ودى جريمة هتحقق فيها النيابة وتحاسب الظابط أو الأمين أو اللي قبض عليك مهما كان وتقدمه للمحاكمة متهم.

س: إيه عقوبة اللي يقبض على حد ويحجزه بدون وجه حق؟

ج : يتحبس أو يدفع غرامه لاززيد عن ٢٠٠ جنيه.^(٢)

س: هل معقول تكون عقوبة القبض على الناس وتفتيشهم وحجزهم بدون وجه حق مجرد غرامة أقل من ٢٠٠ جنيه "يابلش"؟

١. مادة ٢٨٠ من قانون العقوبات.

٢. مادة ٢٨٠ من قانون العقوبات.

طلب الحضور للقسم

س: أعمل إيه لو حد من الشرطة جالي البيت وقاللي البيه المعاون عاوزك في القسم؟

ج: مفيش حاجه اسمها البيه المعاون عاوزك ف القسم، لازم يديك ورقه مكتوب فيها طلب حضور أو طلب استدعاء للقسم.

س: يعني إيه طلب حضور للقسم؟

ج: طلب الحضور للقسم هو طلب من ظابط في القسم عشان تروح القسم يسألوك في محضر حد شاكيك فيه، أو لسؤالك عن معنوماتك في جريمة حصلت.

س: إيه شكل ورقة طلب الحضور للقسم؟

ج: هي ورقة طالعة من القسم مطبوعة على نموذج وممكن تكون مكتوبة بخط اليد لمقابلة ظابط في القسم أو ف المركز أو ف النقطة بخصوص الرد علي محضر أو شكوى أو بلاغ.

س: طلب الحضور للقسم بيكون مختوم ولا لا؟

ج: طلب الحضور دائمًا بيكون بدون ختم.

س: لازم أروح للقسم مع الشخص اللي جاب لي طلب الحضور؟

ج: إنت حر تروح أو متروحش في طلب الحضور للقسم، لكن حاول تعرف إنت مطلوب في إيه قبل متروح للقسم في طلب الحضور.

س: يعني إيه استعمال قسوة؟

ج: استعمال القسوة هو استخدام عنف غير مبرر بدون داعي علشان يقول الناس في شرفهم أو جسمهم مهما قلت درجته.

س: إيه عقوبة استعمال القسوة؟

ج: كل موظف أو مستخدم عمومي وكل شخص مكلف بخدمة عمومية استعمل القسوة مع الناس اعتماداً على وظيفته بحيث أنه أخل بشرفهم أو أحدث آلاماً بأدائهم يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تزيد على مائة جنيه مصرى بما كان درجة الألم بسيط حتى لو متركتش أي آثر على الشخص اللي أتعذب.^(١)

س: حتى لو كان معدبش بنفسه؟

ج: كل موظف أو مستخدم عمومي أمر بتعذيب متهم أو فعل ذلك بنفسه لحمله على الاعتراف يعاقب بالسجن المشدد أو السجن من ثلاثة سنوات إلى عشر. وإذا مات المجنى عليه يحكم بالعقوبة المقررة لقتل عمداً^(٢).

١. مادة ١٢٩ من قانون العقوبات، طعن ٢٦٤ لسنة ٢٢٢ في جلسة ١٤/٤/١٩٥٢ جنائي.

٢. مادة ١٢٦ من قانون العقوبات.

ج : علشان يعرف إنت مطلوب في إيه قبل م تروح القسم، لإنك لو رحت بنفسك القسم الصبح بدرى في طلب الحضور وكان فيه حد شاكك في محضر هيدوا أقوالك في المحضر ويبعثوك على النيابة، لكن لو رحت القسم بالليل معنكم بيبيتك ليلة في الحجز ويبعثوك ع النيابة تانى يوم.

س : المفروض أعمل إيه في حالة دى؟

ج : تبعت محامى معاه توكل عنك يعرف إيه الموضوع ويرد بدل عنك فى المحاضر.

س : لازم يكون مع المحامى توكل منى علشان يرد عنى فى المحاضر؟

ج : لازم يكون مع المحامى توكل قضائيا عنك علشان يقدر يعرف إيه الموضوع ويقدر يرد على المحضر، لأنهم في القسم مش هيعرفوه أي حاجه عن المحضر لو مفيش معاه توكل.

س : إيه هو توكل المحامى وبيطع منين؟

ج : توكل المحامى بيكون توكل في القضائيا فقط، وبيطع من أي شهر عقارى خلال ساعه.

س : لو حد معاه توكل عام عنى يقدر يحضر للقسم ويرد على المحاضر بدل منى؟

ج : مكنش حد غلب، لازم يكون محامى ومعاه توكل عنك في القضائيا فقط.

س : أعمل إيه لو اللي جابلى طلب الحضور طلب منى بطاقة يدخله معاه عشان يضمن انى أروح القسم؟

ج : مفيش حد من حقه يسحب بطاقة أو يدخلها ضمانة عشان تروح القسم وأرفض تديله بطاقة.

س : لو مروحتش في طلب الحضور، معنكم يخدونى ع القسم بالعافية؟

ج : ميقدرش حد يدخل في طلب الحضور للقسم بالعافية أو يقبض عليك بالقوة.

س : إيه المسئولية لو مروحتش القسم في طلب الحضور؟

ج : مفيش مسئولية عليك لو مروحتش القسم في طلب الحضور، لكنهم هيبعثوا المحضر للنيابة، ولو النيابة شايفه إنه لازم حضورك هتبعتك طلب حضور للنيابة.

س : أعمل إيه لو جالى طلب حضور م القسم واللى جايده كان مصمم يخدنى معاه؟

ج : من حقك متزوحش معاه في نفس الوقت، لإنك حر تروح أو متزوحش، وممكن تستلم الطلب من الشخص اللي جايب لك طلب الحضور للقسم، والأفضل إنك تبعت الأول محامي يكون معاه توكل عنك يعرف إيه الحكاية قبل متزوح القسم في طلب الحضور.

س : وليه أبعت محامى؟

طلب الحضور للنيابة

س: إيه هو طلب الحضور للنيابة؟

ج: هو طلب شخص للحضور للنيابة في وقت محدد، وطلب الحضور للنيابة بيجبيه محضر أو أمين أو صول أو مندوب شرطة من النيابة أو من القسم، ومن حقك تردد أو متروحش، أو تعذر إذا كان عندك ظروف تمنعك عن الحضور، زي لو كنت مسافر أو مريض، لكن لازم تبعت اعتذار يكون مقبول للنيابة وتقول فيه ظروفك عشان ميطلع لك أمر ضبط وإحضار.^(١)

س: إيه الضرار لو جاي طلب حضور للنيابة ومروحش؟

ج: مفيش مسئولية عليك لكن لو مر الوحش وقدمتش عذر تقبله النيابة، يطلع لك أمر ضبط وإحضار وتتفذه عليك الشرطة أو تقض عليه المباحث، وتوديك للنيابة مقبوض عليك.

س: إيه شكل ورقة طلب الحضور للنيابة؟

ج: دى ورقة طالعة من النيابة للحضور لمقر النيابة لمقابلة عضو من أعضاء النيابة لسؤال شخص في محضر أو للإدلاء بالشهادة.

س: أعرف أزاي إذا كنت متهم ولا مطلوب للشهادة؟

ج: بيكون مكتوب علي طلب الحضور إذا كنت متهم ولا شاهد.

س: من حقي يحضر معايا المحامي في القسم؟

ج: يجوز لمحاميك يحضر معاك في القسم، ولو معاه توكيلاً منك يقدر يحضر بدلاً منك في كل الأحوال ويرد على المحاضر بدلاً منك في القسم والنيابة ويخضر عنك في المحكمة بدون حضورك بنفسك، ماعدا إنك تكون متهم في جريمة سرقة، وفي كل الأحوال محاميك يحضر معاك ومحدثش من حقه يفصل بينك وبين محاميك.^(١)

نموذج طلب حضور لقسم الشرطة

الشرطة والشعب في خدمة سيادة القانون	
مديرية أمن _____ مركز / قسم شرطة / نقطة شرطة _____ وحدة _____	السيد / _____ نرجو التكرم بالحضور لديوان المركز / القسم / النقطة في الساعة _____ يوم / _____ / ٢٠٠٠ لمقابلة _____ السيد / _____ الوظيفة _____ وذلك بشأن _____ وتقبلوا خالص تحياتي ، المأمور / رئيس النقطة _____

١. مادة ١٢٧ من قانون الإجراءات فقرة (١).

نموذج طلب حضور متهم للنيابة العامة

نموذج طلب حضور شاهد للنيابة العامة

(استمارة رقم ٩ «نهاية»)

(رقم القضية _____) (نوع القضية _____) سنة _____

طلب حضور شهود

الوطنية _____
نحو رئيس النيابة العمومية بمحكمة
الدائرة _____ نكف _____
بيان يدعوه _____

إلى الحضور في جلسة _____ التي ستتعقد في المحكمة المذكورة في يوم
سنة ١٤ () _____ سنة () الساعه _____ أفرنجي صباحا
لسماع شهادت _____ في قضية _____

وإن تخلف عن الحضور فيعامل على مقتضى نص المادة _____ من قانون
تحقيق الجنايات .
تحريرا بالنيابة العمومية في _____ سنة ١٤ () _____ سنة ()
رئيس النيابة العامة
[انظر ظهره]

(استمارة رقم ٨ «نهاية»)

(رقم القضية _____) (نوع القضية _____) سنة _____

طلب حضور متهم

نحو رئيس النيابة العامة بمحكمة
الدائرة _____ نكف _____
بيان يدعوه _____

إلى الحضور في جلسة _____ التي ستتعقد في المحكمة
المذكورة في يوم _____ سنة ١٤ _____ سنة ()
الساعه _____ أفرنجي صباحا لمحاكمة
بمتنبض المادة _____

في قضية اتهام _____
تحريرا بالنيابة العامة في _____ سنة ١٤ () _____ سنة ()
رئيس النيابة العامة
[انظر ظهره]

س: أعمل إيه لو جالي طلب حضور من النيابة؟
 ج : المفروض تروح للنيابة لو مفيش عندك عذر مقبول قبله النيابة العامة أو ممكن تبعت محامي معاه توكييل عنك عشان يعرف إيه الموضوع ويرد على المحاضر بذلك.

س: الشخص اللي بيجيب طلب الحضور للنيابة ممكن ياخذني ع النيابة بالعافية؟

ج : مش من حق حد يخدك بالعافية أو بالقوة في طلب حضور للنيابة.^(١)

س: هو بيسلمني صورة من طلب الحضور للنيابة؟

ج : لازم يسلمك صورة من طلب الحضور للنيابة ويكون متعدد فيه ميعاد ومكان الحضور وتقابل مين من أعضاء النيابة.^(٢)

س: إيه الفرق بين طلب الحضور للقسم وطلب الحضور للنيابة وأمر الضبط والإحضار والإعلان من المحكمة بالحضور لجلسة؟

ج : طلب الحضور للقسم إنت حر تروح أو متروحش بس المفروض تعرف إنت مطلوب في إيه قبل ما تروح لأن لو مروحتش هيعنوا المحضر من القسم للنيابة، أما طلب الحضور للنيابة إنت حر تروح أو متروحش لكن لازم لو مروحتش تقدم عذر

في يوم _____ سنة ١٤ _____ () الساعة
 أنا الواضع اسمى أدناه _____ بناء على أمر
 النيابة العمومية المحرر بظاهر هذه الورقة قد توجهت

مطبعة ديوان عام وزارة العدل [٤٧٨ / ٢]

١. مادة ٣٧٠ من التعليمات العامة للنيابات.

٢. مادة ١٢٨ من قانون الاجراءات الجنائية.

التكليف بالحضور لجلسة في المحكمة

س: إيه هو التكليف بالحضور لجلسة في المحكمة؟

ج : هو أمر من النيابة بتأمر فيه المتهم وتكلفه إنه يحضر جلسة في المحكمة لكن لو المتهم حضر من نفسه الجلسة يكون إتصح عدم الإعلان للتکليف بالحضور لجلسة.^(١)

س: فيه مواعيد لتكليف الحضور لجلسة؟

ج : التكليف بالحضور لجلسة في المحكمة يكون قبل الجلسة بيوم في المخالفات و٨ أيام قبل الجلسة في الجنائيات و٣ أيام في الجنح.^(٢)

س: إيه شروط ورقة التكليف لحضور جلسة في المحكمة؟

ج : لازم يكون مذكور فيها التهمة الموجهة للمتهم ونصوص القانون الذي يتعاقبه على الجريمة المتوجهة ليه.^(٣)

س: أعمل إيه لو جت ورقة التكليف ومكانش موجود؟

ج : ممكن المحضر أو رجل الشرطة يسلّمها لحد من أهل بيتك، ولو مفيش حد موجود يسلّمها لـ مأمور القسم والمأمور يبلغك بيها.^(٤)

مقبول للنيابة لأنك لو مروحتش ممكناً النيابة تطلعك أمر ضبط وإحضار ويجهلك على بيتك ويقبضوا عليك، وفي كل الأحوال يستحسن تبعت محامي معاه توكل عنك لأنك لو روحت القسم بنفسك وكان فيه حد شاكير هيخدوا أقوالك ويحبسوك ويبعثوك على النيابة ولو رحت القسم بالليل ممكناً بيتوك في الحجز ويبعثوك للنيابة تاني يوم، أما الإعلان بحضور جلسة دي ورقه من النيابة بيجيبها المُحضر، ولازم يكون مكتوب فيها التهمة المنسوبة للمتهم وميعاد الجلسة، ولو جاك ورقة حضور للنيابة لازم تمضي عليها وتتصل بمحاميك فوراً.

١. مادة ٦٣٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٣٧٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

٣. مادة ٢٣٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

٤. مادة ٢٣٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

نموذج التكليف بحضور جلسة المحكمة

(استئناف رقم ، نيابة)

رقم القضية ، سنة ، (نوع القضية)

طلب حضور متهم

نحن رئيس النيابة العامة بمحكمة

الدائرة ، بان يدعى نكلف الكائنة

الى المضبوط فى جلسة الى المضبوط فى المحكمة

الذى تمت فى يوم سنة ، سنة ،

الساعة ، افرجى صباحا المحاكمة ،

بعقضى المادة

فى قضية اتهام

تحريرا بالنيابة العامة فى ، سنة ،

(أنظر ظيارة)

رئيس النيابة العامة

س: لو كنت موجود ورفضت استلام ورقة التكليف لحضور جلسة؟
ج : المحضر هيثبت إنك رفضت استلام الأمر، وهيعلن مأمور القسم اللي
إنت تبعه، وممكن يتحكم عليك غيابي، ولو كنت استلمت ورفق
التكليف بالحضور أو رفضت تستلمها وشافت المحكمة إن مفيش
سبب أو مبرر لعدم حضورك ممكن يتم الحكم عليك حضوري.(١)

١. مادة ٣٢٨ من قانون الإجراءات الجنائية.

الضبط والإحضار

س: إيه هو الضبط والإحضار؟

ج : الضبط والإحضار أمر طالع لشخص من النيابة أو من المحكمة يكلفه بالحضور للنيابة أو المحكمة في ميعاد معين وبكلف الشرطة بالبحث عن الشخص والقبض عليه وضبطه وإحضاره للنيابة أو للمحكمة لو رفض الحضور بمزاجه في الحال، وبكلف مأمور السجن بقبول المتهم ووضعه في السجن لحين عرضه على النيابة، وممكن يكون أمر الضبط والإحضار مطبوع أو مكتوب بخط اليد، وبيكون مختوم وساعات كتير بيكون بدون ختم.^(١)

س: وإيه الحالات اللي بيطلع فيها أمر الضبط والإحضار؟

ج : حالات الضبط والإحضار:

- إن المتهم يكون عامل جريمة يجوز فيها حبسه احتياطيا.
- إذا أتبعتله أمر تكليف بالحضور للنيابة ومحضرش بدون عدم قبول للنيابة.
- لو كان المتهم ممکن يهرب.
- لو كان المتهم في حالة تلبس يجوز لقاضي التحقيق إنه يصدر أمر بضبطه وإحضاره، حتى لو كانت الجريمة لا يجوز فيها الحبس الاحتياطي.
- لو المتهم ملحوظ عنوان أو سكن معروف.^(٢)

س: ولو تركت المكان اللي طالع في دايرته أمر الضبط والإحضار؟

ج : أوامر الضبط والإحضار بتكون سارية في كل مكان في مصر.^(٣)

س: إيه مدة الحبس في القسم بعد تنفيذ أمر الضبط والإحضار؟

ج : لو تم القبض في الضبط والإحضار بمعرفة النيابة يبقى الحبس فيه ميزدش عن ٢٤ ساعة، لكن لو تم القبض والإحضار بمعرفة

١. مادة ١٢٨ من قانون الإجراءات الجنائية، مادة ١٠٥ من التعليمات العامة للنيابات في المسائل الجنائية.

٢. مادة ١٢٧ من قانون الإجراءات.

٣. مادة ١٢٩ من قانون الإجراءات الجنائية.

١. مادة ١٢٦، ١٢٧ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ١٣٠ من قانون الإجراءات.

محاميك يستفيد ببطلان كل حاجة إنترتب على ضبط بأمر ضبط وإحضار منتهي المدة.

س: أعمل إيه لو كانت حالتي الصحية تمنعني من تنفيذ أمر الضبط والإحضار بمزاجي وبدون القبض عليّ من الشرطة؟

ج: تبلغ اللي بيخرطك بأمر الضبط والإحضار عن حالتك وخطورة نقلك على حياتك أو تدهور حالتك الصحية، وعليه إنه يبلغ قاضي التحقيق بحالتك وقاضي التحقيق يقيم الموقف ويأمر فوراً بما يراه.^(١)

س: وإيه المواعيد اللي بيتم فيها تنفيذ أمر الضبط والإحضار؟

ج: ممكن ينفذوا أمر الضبط والإحضار في أي وقت بالليل أو بالنهار.

س: من حقهم يخدوني من بيتي في الضبط والإحضار؟

ج: ممكن يخودك من بيتك أو من الشارع أو من القهوة أو من أي مكان تكون فيه.

س: هل من حقهم يخدوني عريان لو مسكنوني من بيتي في تنفيذ أمر ضبط وإحضار؟ وأيه حكاية الناس اللي بينزلوهم ملفوفين في ملابس السرير؟

ج: مش من حق أى حد يخدك عريان من بيتك ومن حقك تلبس هدومنك لأنهم لو نزلوك عريان من غير هدومنك بيقولوا ارتكبوا جريمة فعل

١. مادة ١٣٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

الشرطة بناء على أمر ضبط وإحضار طالع من النيابة أو المحكم يبقى من حق الشرطة تحبس المقبوض عليه مدة متزدش عن ٤٤ ساعة فقط في قسم أو مركز الشرطة على ما تبعته للنيابة ومن حق النيابة تحبسه ٤٤ ساعة بعد العرض عليها أو تخلي سبيله.^(٢)

س: وإنني يسقط أمر الضبط والإحضار؟

ج: يسقط بعد ٦ شهور من تاريخ صدوره لو متجدد من النيابة أو المحكمة لمدة أخرى.^(٣)

س: هل أمر الضبط والإحضار ممكن يتجدد؟

ج: أمر الضبط والإحضار ممكن يتجدد بعد ما تنتهي مدة الـ ٦ شهور من النيابة العامة لمدة تانية.^(٤)

س: أعمل إيه لو جالي حد وعاوز يضبطني بأمر ضبط وإحضار منتهي المدة؟

ج: من حقك تعترض على تنفيذه لو كان أمر الضبط والإحضار منتهي المدة ومضي على صدوره مدة أكثر من ٦ شهور، ويبقى فيه عيب في الإجراءات في القبض عليك وضبطك وإحضارك وممكن

١. مادة ٣١ من قانون الإجراءات.

٢. مادة ٢٠١ من قانون الإجراءات.

٣. مادة ٢٠١ من قانون الإجراءات.

اتمسكت وانتفذ عليك الأمر بالضبط والإحضار وعرضوك على النيابة والنيابة أخلت سبيلك يبقى مش من حق حد ينفذ عليك الأمر بالضبط والإحضار لمرة تانية، إلا لو طلع لك أمر ضبط وإحضار جديد من النيابة أو من المحكمة.

س: وایه الحاجات اللي أشوفها في أمر الضبط والإحضار؟

ج : لازم تتأكد إن أمر الضبط والإحضار فيه البيانات التالية:

- إسم الشخص المتهم المطلوب ضبطه وإحضاره ولقبه وصناعته وعنوان سكنه.
- لازم يكون مكتوب فيه تاريخ طلوع أمر الضبط والإحضار.
- لازم يكون مضى من مصدره (النيابة أو القاضي) ولو متنش مضى يبقي باطل.^(١)
- لازم يكون فيه تكليف صريح للشرطة بضبط وإحضار المتهم لو رفض الحضور في الحال، لكن أمر النيابة للظابط إنه يعمل فيش وتشبيه للمتهم لا يعتبر أمر بالضبط والإحضار.^(٢)
- يكون الضبط والإحضار أصل في النيابة.
- لازم يكون ذكور فيه التهمة المنسوبة للمتهم.
- لازم يكون مكتوب فيه المواد القانونية اللي بتجرم الفعل اللي ارتكبه المتهم المطلوب ضبطه وإحضاره.^(٣)

١. مادة ١٢٧ من قانون الإجراءات.
٢. الطعن رقم ١١٩٩ لسنة ١٩٩٤ جلسة ١٢/١٣١٩٥٤ مجموعة الربع قرنس ٩٧٢ جنائي.

٣. مادة ٣٧٥ من التعليمات العامة للنيابات في المسائل الجنائية.

فاضح على وهتك عرض ومن حقك تعليمهم محضر في القسم باللى عملوه فيك ولازم تبلغ النيابة ولازم يكون معاك شهود على اللي حصلك. أما اللي بينزلوهم ملفوفين في الملابس بيكونوا ممسوكيين في قضايا دعارة.

س:وليه بنشوف ناس فى الأفلام بيتحدوا عريانين من بيوتهم؟

ج : فى حالات خاصة زى قضايا الآداب بيكون لازم اثبات حالة المقبوض عليه بالوضع اللي كان عليه وقت القبض، لكن ده فى قضايا الآداب فقط.

س: من حقهم يفتشونى لو كان معاهم أمر بالضبط والإحضار؟

ج : من حقهم يفتشوك لو كان معاهم أمر ضبط وإحضار، وإذا لقوا معاك سلاح أو أي ممنوعات تعتبر جريمة يعملوا بيها قضية لأن من حق الشرطة التفتيش في الحاله دي وبيكون صحيح وتبقى فيه حالة تلبس، لأن في كل الأحوال اللي بيجوز فيها القبض بيجوز فيها التفتيش، لكن لو كان المقبوض عليه أنتي فلا يجوز تفتيشكها إلا بمعرفة أنتي زيها.^(٤)

س: ممكن أمر الضبط والإحضار يتنفذ أكثر من مرة؟

ج : ممكن يجولك أكثر من مرة خلال ٦ شهور من صدور الأمر، عشان ينفذوا الأمر بالضبط والإحضار لحد ما ينفذوه، لكن لو

٤. مادة ٤٦ من قانون الإجراءات.

س: لو الظابط قبض على حد وهو في وقت راحته لكن داخل دائرة
القسم اللي شغال فيه يكون القبض صحيح؟

ج: يكون القبض صحيح مدام القبض تم داخل دائرة اختصاصه ومش
مهم إنه يكون في مواعيد عمله أو حتى في وقت راحته.

س: إيه حق الظابط وهو بينفذ أمر الضبط والإحضار؟

ج: من حق الظابط يأمر الناس الموجودين في المكان اللي فيه المتهم
المطلوب القبض عليه إنهم ميتحرکوش من مكانهم، علشان
يتمكن من القبض على المتهم اللي طالع له أمر بالضبط
والإحضار وده لحفظ النظام في المكان وميعتبرش قبض على
الناس الموجودين.

س: مين اللي من حقه التمسك ببطلان القبض؟

ج: المقبوض عليه أو محاميه فقط اللي من حقه يتسلوا ببطلان
القبض، لكن مينفعش يتمسك بيها أو يسفید منه شريك المتهم
المقبوض عليه.

س: وأتمسك بحقى ده فين؟

ج: تتمسك بيها قدام النيابة والمحكمة لكن مينفعش تتمسك بيها لأول
مرة قدام محكمة النقض.

س: لو كان فيه قبض باطل والبني آدم خاف من الضرب والبهلة
واعترف بأي حاجة علشان يخلص من الضرب والبهلة؟

س: ساعات الظباط بيقبضوا على الناس وبعدين يطلعوا لهم أمر
بالضبط والإحضار؟

ج: لو عرفت تثبت إنه تم القبض عليك قبل ما يطلعك أمر بالضبط
والإحضار، يبقى الظابط ارتكب جريمتين ويتحاسب عليهم،
الجريمة الأولى إنه قبض على مواطن بدون وجه حق، والجريمة
الثانية إنه حجز مواطن بدون وجه حق علاوة على إن أي إجراء
هيتم بناء على القبض بدون أمر من النيابة أو المحكمة أو قبل ما
يصدر أمر الضبط والإحضار هيكون باطل وملهوش أي قيمة.^(١)

س: أثبت إزاي إن مفيش أمر بالضبط والإحضار، أو إن القبض تم قبل
ما يطلع أمر الضبط والإحضار؟


ج: لو الظابط أو اللي قبض عليك رفض يوريك الأمر وهو بيقبض
عليك تخلى حد من أهلك أو محاميكي بيعت تتفراف على طول
علشان تثبت الوقت اللي اتفق عليه كان قبل ما يطلع لك
الأمر بالضبط والإحضار، ويكون مكتوب في التلفارف ميعاد
إرساله من مكتب التلفارف.

س: لو الظابط نفذ أمر الضبط والإحضار خارج دائرة اختصاصه؟

ج: يكون قبضه باطل وحاول يكون معاك شهود على مكان ضبط لأن
لو تم القبض بره دائرة اختصاصه يبقى كل اللي اترتب عليه من
إجراءات باطل ويتعرض للمسؤولية.

١. مادة ٢٨٠ من قانون الإجراءات.

نموذج آخر للضبط والإحضار



ج : أي اعترافات للمتهم على نفسه أو غيره اترتبت على قبض باطل أو تحت أي ضرب أو تهديد يبقى باطلة وملهاش أي لازمة حتى لو كان الاعتراف قدام النياية ذاتها.

س : هل في كل الأحوال لازم يكون أمر الضبط والإحضار مكتوب؟
ج : ساعات وفي حالات نادرة جداً بيكون أمر الضبط والإحضار مش مكتوب.^(١)

س : هل معن أروح معاه بعربيته الخاصة ولا لازم أركب البوكس؟
ج : البوكس وعربيات الشرطة دى عربيات مخصوصاًها الدولة للناس والناس زى بعض قدام القانون وأى حد يتمسك من حق الشرطة تركيه البوكس ومفيش حاجة اسمها يروح بعربيته الخاصة.

نموذج للضبط والإحضار

النيابة العامة	بياناته
السيد العصمت ماهر قسم شرطة	بهذه التوكيل
مقررت النيابة العامة في المنفيست رقم	مقررت النيابة
نامر بضبط واحتضار	نامر بضبط واحتضار
وتفصيلياً استلمت من مصدر الاستئذان	
تحت التوكيل	

١- نقض ١٥٨٦ لسنة ٣٩٩ ق جلسه ٢٤/١١/١٩٦٩ أحكام محكمة النقض س ٢٠ ص ١٣٣٠ جنائي.

الكعب الداير

س: يعني إيه كعب داير؟

ج : مفيش حاجه أسمها كعب داير، والموضوع ده قديم قوي وانتهي من زمان، وكانت الشرطة لما تمسك متهم تلففه على مديريات الأمن والأقسام علشان تعرف إذا كان عليه أحكام لسه مفتوحة، أو مطلوب القبض عليه في قضية، والموضوع ده مش بيحصل في الوقت الحالي.

س: ساعات بنسمع إن ممكن الواحد يعلموا له كعب داير علشان بيهدلوه؟

ج : الكلام ده كان بيحصل قبل ما يدخلوا الكمبيوتر في وزارة الداخلية، لكن بعد دخول الكمبيوتر في جميع الأقسام بيكتشفوا على أي متهم في دقائق ومش محتاجين يلففوه علي المحافظات أو الأقسام زي زمان.

س: وليه بيعنعوا المتهم ساعات على القسم التابع ليه سكته؟

ج : لو ظهر للمتهم بعد الكشف عليه أحكام مفتوحة واجبة النفاذ بيرسلوه على القسم اللي مطلوب التنفيذ عليه علشان القسم يرسله للنيابة المختصة، لكن لو مفيش عليه أحكام ولا أوامر بالضبط والإحضار لازم يخلوا سبيله ويمشو من القسم فورا.

التقتيش

الحرية الشخصية للناس حق طبيعي مصان لا يمس، ولا يتم القبض ولا تقتيش ولا حبس ولا تقييد حرية الناس ومنعهم من التنقل من مكان لمكان تاني إلا بأمر من القاضي المختص أو من النيابة العامة ماعدا في حالات التلبس.^(١)

س: يعني إيه تقتيش؟

ج : التقتيش إجراء من إجراءات التحقيق اللي بتحصل في قضية حصلت بالفعل، مش لسه هتحصل في المستقبل والنيابة بتحقق فيها للبحث علي دليل من أدلة الجريمة يوصل لكشف الحقيقة لإثبات الجريمة علي المتهم اللي ارتكبها، وينسبوا ليه التهمة وممكن يكون بتقتيش المتهم شخصيا، أو بتقتيش عربته، أو محله، أو مكتبه أو بيته.^(٢)

س: أعمل إيه لو حد قاللي إن معاه إذن بتقتيشي؟

ج : لازم تمسك أعصابك ومتترعش وتتمالك نفسك لمدة خمس دقائق فقط، وتنتأكد الأول من شخصيته، وتطلب ت Shawf إذن التقتيش اللي معاه ولازم تتأكد من حاجات أساسية جدا في الإن.

١. مادة ٤١ من الدستور.

٢. مادة ١١٣ من التعليمات العامة للنيابات القسم القضائي طبعة ٢٠٠ ص ٥٨.

ج : مش شرط يكون إذن التفتيش فيه أمر صريح بالقبض على الـ تهم المأذون بتفتيشه.^(١)

س : وإيه الحاجات اللي لازم تتأكد منها في إذن التفتيش؟

ج : لازم تتأكد من حاجات أساسية في إذن التفتيش وهي :

- لازم يكون الإذن مكتوب مش شفوبي ويكون مبني على تحريات جدية.^(٢)

• الإذن يكون عن جنائية أو جنحة حصلت بالفعل مش لسه هتحصل في المستقبل، ويكون فيه دلائل كافية على إن المتهم المأذون بتفتيشه هو اللي ارتكبها.^(٣)

- يكون الإذن صادر من النيابة المختصة أو من قاضي التحقيق المختص ويكون الإذن في دائرة اختصاصها.
- يكون اللي بينفذ التفتيش معاه سلطة الضبطية وفي دائرة اختصاصه مش خارجها.^(٤)
- لو كان الإذن طالع لتفتيش بيت لازم يكون الإذن مكتوب فيه سبب التفتيش، وطبيعة الجريمة اللي بيتفتش فيها.

س : هو الظابط هبرضي يوريني الأذن؟

ج : من حقك تشوف كارنيه اللي بيتفتش والإذن اللي معاه ولازم تقره كويس جداً، وده حقك ولازم تتمسك بيـه، ومتخليش حد يفتش إلا بعد ما تشوف الإذن وتتأكد إنه سليم وساري المفعول، وميكونش الإذن باطل أو منتهي المدة.

س : من حق الشرطة تفتيش المقبوض عليه؟

ج : في كل الأحوال اللي يجوز فيها القبض على المتهم بيجوز فيها تفتيشه، لكن لو كان المقبوض عليه أثـي لايجوز تفتيشه إلا بمعرفة أثـي زيها.^(١)

س : والشرطة بتكلبس اللي بيتفتش؟

ج : من حق الشرطة تسيطر على الشخص اللي بيتفتش وتحـد من حركته وحريته بالقدر اللازم فقط علشان تقدر تقوم بالتفتيش ويعطـلش إجراءات التفتيش أو يرمي حاجة أو يهرب أو يعتدي على حد من الشرطة أو الناس الموجودـين في المكان.^(٢)

س : هل بيكون منصوص في إذن التفتيش على القبض؟

١. الطعن رقم ٩٨٩ لسنة ٩٣٣ قـى جـلـسـة ٢٨ / ١٠ / ١٩٦٣ سـ ١ـ بـ ٤ صـ ٧١٥ جـنـائـيـ.

٢. الطعن رقم ١٩٧٣ لسنة ٧٧ قـى جـلـسـة ٢٢ / ١١ / ١٩٣٧ مـجمـوعـة الرـبـع قـرنـ بـندـ ١٣ صـ ٣٩٣ جـنـائـيـ، الطـعنـ رقمـ ٥٠ لـسـنةـ ٣١ـ قـىـ جـلـسـةـ ١٠ـ /ـ ٩ـ سـ ١٩٦١ـ صـ ١٢ـ صـ ٧٤٤ـ جـنـائـيـ،

الـطـعنـ رقمـ ٤٤٤٤ لـسـنةـ ٥٦ـ قـىـ جـلـسـةـ ٢١ـ /ـ ١٢ـ سـ ١٩٨٦ـ صـ ٣٧ـ صـ ٥٥٩ـ جـنـائـيـ.

٣. الطـعنـ رقمـ ٤٤٤٤ لـسـنةـ ٥٦ـ قـىـ جـلـسـةـ ٢١ـ /ـ ١٢ـ سـ ١٩٨٦ـ صـ ٣٧ـ صـ ١٠٥٩ـ جـنـائـيـ.

٤. الطـعنـ رقمـ ١٨٦ لـسـنةـ ٤٦ـ قـىـ جـلـسـةـ ١٧ـ /ـ ٥ـ سـ ١٩٧٦ـ صـ ٢٧ـ صـ ٩١ـ جـنـائـيـ.

١. مـادـةـ ٤٦ـ مـنـ قـانـونـ الـإـجـرـاءـاتـ الـجـنـائـيـةـ،

الـطـعنـ رقمـ ١٧٦٩ لـسـنةـ ٣٨ـ قـىـ جـلـسـةـ ١٣ـ /ـ ١٣ـ سـ ٢٠ـ صـ ٩٦ـ جـنـائـيـ، الطـعنـ رقمـ ٤٩٥ لـسـنةـ ٥٨ـ قـىـ جـلـسـةـ ٢٤ـ /ـ ٢٤ـ سـ ١٩٩٠ـ صـ ٤١ـ جـنـائـيـ،

٢. الطـعنـ رقمـ ٤٢٧ لـسـنةـ ٢٧ـ قـىـ جـلـسـةـ ٣ـ /ـ ٣ـ سـ ١٩٥٧ـ صـ ٨ـ جـنـائـيـ.

ببقي في الحالة دي باطل واللي بيقوم بالتفتيش يكون انتهك حرتك وخصوصيتك، ومن حقك ترجع عليه وتشكيه لو اتجاوز حدود الإذن اللي معاه.^(١)

- لازم ت Shawf وقت صدور إذن التفتيش والمدة المذكورة فيه، ولازم تكون مدة الإذن محددة مش مفتوحة علطول، ولو كان مش مذكور وقت يوم صدور الإذن ببقي باطل.
- لازم يكون الإذن طالع لمدة محددة بالأيام أو بالساعات، وتحسب المدة لو كانت بالأيام من اليوم التالي لصدره، ولو كان الإذن طالع بساعات تحسب مدته من اليوم التالي لصدره ولو انتهت مدة الإذن من حقك تتمسك بحقك وتمتنع إن حد يفتـش أو يـقـش بيـتك أو عـربـيـتك بـإـذـنـ منـتـهـيـ.^(٢)
- مـيـكـوـنـشـ حدـ نـفـذـ نـفـسـ إـذـنـ عـلـيـكـ قـبـلـ كـدـهـ، لأنـ إـذـنـ التـفـتـيـشـ مـيـصـلـحـشـ لـلـتـفـتـيـشـ غـيرـ لـمـرـةـ وـاحـدـةـ فـقـطـ.

س: مين اللي من حقه يقوم بالتفتيش؟

ج: من حق النيابة وقاضي التحقيق والظباط والأمناء والصلوات وشيخ الخفر، يعني من حق الشرطة اللي ليهم سلطة الضبطية فقط، لكن دايما اللي بيفتشوا بيكونوا من ظباط المباحث.

س: هل بيكون مكتوب في الإذن اسم الظابط اللي بيفتش؟

١. مادة ٣١٩ من التعليمات العامة للنيابات.

٢. طعن رقم ١٤٨٤ لسنة ١١١١ ق جلسه ١٩٤١/٥/١٩، الطعن رقم ٢٣، السنة ١١١١ ق جلسه ١٩٤١/٥/٥ مجموعه الربع قرن بند ١٨ ص ٩٤ جنائي.

• لازم وفي أغلب الأحوال يكون الإذن مكتوب مش شفوي ومتقبلش إنه يقولك إن الإذن نسيه في القسم أو هتشوفه بعد ما يـفـتـشـ.^(١)

• لازم يكون الإذن موقع بخط يد مصدره، واضح فيه اسمه ووظيفته ولو كان الإذن مش موقع ببقي باطل وكأنه غير موجود من أساسه.^(٢)

• لازم يكون الإذن واضح وصريح إنه إذن تفتيش مش مجرد سؤال متهم أو إستيفاء لمحضر.

• لازم يكون محدد في الإذن الاسم الحقيقي أو اسم الشهرة للشخص المطلوب تفتيشه أو للأشخاص والأماكن المأذون بتفتيشها^(٣)، ومبين فيه نوع الجريمة المطلوب التفتيش لكتفتها.

• لازم يكون واضح في الإذن انه اللي مطلوب تفتيشه بالظبط يعني مكتوب فيه لو كان مطلوب تفتيش المتهم فقط أو تفتيش المتهم وعربيته، أو المتهم ومكتبه، أو المتهم ومحله، أو المتهم والناس الموجودين معاه، لأن لو خرج التفتيش عن الغرض المأذون بيه يكون من حقك تعارض عليه، لأن التفتيش

١. الطعن رقم ١٦٦٣ لسنة ٤٤ ق جلسه ١٢/٣١١٩٣٤/١٢ مجموعه الربع قرن بند ٢٠ ص ٣٩٣ جنائي.

٢. الطعن رقم ٣٦٦ لسنة ٤٤ ق جلسه ٥/٢٢١٩٧٢/٥ م ٢٣ ص ٧٨٦ جنائي.

٣. الطعن رقم ٣٦٦ لسنة ٤٤ ق جلسه ٥/٢٢١٩٧٢/٥ م ٢٣ ص ١٧٧ جنائي،

الطعن رقم ١٦٦٢ لسنة ٢٨٢ ق جلسه ١٣/١١١٩٥٩ م ١٠ ص ٥٢ جنائي.

س: ولو كان اللي بيقتش البيت مندوب أو عسكري لكن معاهم ظابط
وكانوا هما اللي بيقتشوا مش الظابط؟

ج : الظابط من حقه يستعين بالناس اللي شغالين معاه في التفتيش
بشرط يتم التفتيش تحت رقبته وإشرافه، لكن لو تم التفتيش في
غير حضور الظابط وبدون إشرافه يكون التفتيش باطل لأن مش
من حق المناديب وعساكر الشرطة التفتيش لوحدهم.^(١)

س: هل ممكن وكيل النيابة يقوم بالتفتيش بنفسه؟

ج : من حق وكيل النيابة يفتح بنفسه، لكن جرت العادة إن النيابة
والمحكمة بينديوا ظباط المباحث للتفتيش، ولو نزلت النيابة تفتح
بنفسها سيكون معاهم قوة من الشرطة علشان تأمن المأمورية
وتؤمن المكان.^(٢)

س: لو النيابة قامت بالتفتيش هل سيكون مع وكيل النيابة إذن التفتيش؟

ج : ممكن وفي كثير من الأحوال سيكون معاه إذن التفتيش، لكن حتى لو
قام وكيل النيابة بالتفتيش بنفسه، لازم قبل ما يفتح تطلب تحقيق
شخصيته وتتأكد إنه صحيح وكيل نيابة المنطقة اللي بيتم التفتيش
فيها، وتطلب تطلع على الإذن وتتأكد إنه سليم وساري المدة، ولو
مفتش مع وكيل النيابة إذن بالتفتيش لازم يكون ثابت إذن التفتيش
في أوراق التحقيق وإلا يكون تفتيشه باطل.

١. الطعن رقم ١٣٩١ لسنة ١٩٦٠ ق جلسة ١١/١٨ ص ١١٦٠ مص ٧٩ جنائي.

٢. مادة ٣١٧ من التعليمات العامة للنيابات،

الطعن رقم ٣٨١ لسنة ٢٠ ق جلسة ٨/١٠ مجموعه الرابع قرن بند ٦٣ ص ٣٩٩ جنائي.

ج : مش لازم يكون مكتوب في الإذن اسم الظابط اللي بيقتش، ومن
حق الظابط يستعين بزميله لمساعدته في التفتيش حتى لو كان
ملهمش سلطة ضبطية، لكن لو كان الإذن طالع باسم ظابط محدد
بالاسم، فلا يجوز ليه ندب غيره لتنفيذ التفتيش مadam الإذن مش
عاطيه الحق في ندب غيره.^(١)

س: اللي بيقوموا بتنفيذ إذن التفتيش من الشرطة بيكونوا لابسين
ميري ولا ملكي؟

ج : ممكن يكونوا لابسين ميري وممكن يكونوا لابسين ملكي، وممكن
يكون بعضهم لابس ملكي ومعاهم ناس لابسين ميري، ومتفرقش
ميري ولا ملكي، المهم تتأكد من شخصيتهم ويكونوا شرطة
ومعاهم إذن تفتيش سليم مش نصابين وعاملين عليك ظباط
وعاوزين يقططوك و يقلبوك.

س: من حق العساكر والمخبرين ومناديب الشرطة تفتيش الناس؟

ج : العساكر والمخبرين ومناديب الشرطة مش من حقهم التفتيش
علشان ملهمش سلطة الضبطية.^(٢)

١. الطعن رقم ٣٤٣٤ لسنة ٣١٣ ق جلسة ١١/٦ ص ١٣٦ مص ٥٣٢ جنائي،

الطعن رقم ٧٥٧ لسنة ٣٧٣ ق جلسة ١٩٧٦/٦ ص ١٨١ مص ٨٣٨ جنائي،

الطعن رقم ٥٤٧ لسنة ٣٩٣ ق جلسة ١٦٦/٦ ص ٢٠٠ مص ٨٩٠ جنائي.

٢. الطعن رقم ٣٦٣ لسنة ٥١٥٦/٥ ق جلسة ٧ ص ٦٥٩ مص ٦٥٩ جنائي.

نموذج لإذن تفتيش

نيابة
الدائمة بم/براءة اليماني
تحت رقم توكيل
بعد المطالع على محضر التحريات المصطلحة بمعرفة السيد/ مهند
المباحث المذكور، السيد بم/ محمد المؤشر عليه من يأيد المتص
بمذكرة اليوم.
وحيث أنت انصدمت إلى صعوبة وجدية مادرد به متى عربات الأتوبيس بفتح لها
هذه آثار الدخان.
لذلك
نؤذن للسيد/ ش. وده، مباحثتكم
تماموى المكتب العصاوى المتصحب بضبط
ذلك يجتاز ذلك نواديره لوجهه، وهو آخر سالمه بالارتفاع
هذا الدخان على أن يمر بمحضر بالذهاب لتعريفه في حينه.
وكلا الله

س: ممکن القاضي يفتش بنفسه؟

ج : من سلطة قاضي التحقيق يفتش بنفسه أي مكان، ويضبط أي أوراق أو أسلحة تمت ببها الجريمة أو نتجت عنها، ويفتش أي شخص أو منزل غير المتهم لو اتضح له وجود دلائل قوية على إنه يخفي حاجات تفيد في كشف الحقيقة، أو أي شيء يفيد في كشف الحقيقة، لكن لازم تتأكد من شخصيته حتى لو قال إنه قاضي.(١)

س: أيه شكل إذن التفتيش؟

ج : إذن التفتيش بيكون مكتوب بخط اليد وموقع من وكيل النيابة أو من قاضي التحقيق وب يكون مختوم ختم النيابة وأحياناً بيكون بدون ختم، والقانون محدش له شكل معين.(٢)

س: وفين بيتم تنفيذ الإذن بالتفتيش؟

ج : بيتم تنفيذ إذن التفتيش في أي مكان، المهم يكون في دائرة اختصاص النيابة أو المحكمة اللي مطلعاه ودائرة اختصاص اللي بينفذه.(٣)

١. مادة ٩٦ من قانون الإجراءات الجنائية.

مادة ٣١٧ من التعليمات العامة للنيابات.

٢. طعن ٤١٢ لسنة ٥٠ قضية جلسة ٦/٩.

٣. طعن ٢٠٩١٠ لسنة ٤٤ قضية جلسة ١٩/٤.

برجالته ومعاونيه في عملية التفتيش بحيث يكونوا على مرأى منه وتحت إشرافه.^(١)

س: لازم اللي بيفتش يدخل من الباب ولا ممكن يدخل من أي مكان؟

ج: من حق اللي بيفتش يدخل من أي مكان وممكن يدخل من الشباك أو من السطوح أو من البلكونة.^(٢)

س: من حق اللي بيفتش يستخدم القوة في التفتيش؟

ج: من حق اللي بيفتش يستخدم القوة بالقدر المناسب علشان يسيطر على المكان، ويقيـد حرية الشخص اللي بيفتشـه من غير ما يعرض حياته أو سلامته للخطر.^(٣)

س: من حق الظابط اللي بيفتش يخرج أي ممنوعات من أماكن عورة المتهم؟

ج: يبقى ارتكب جريمة هـك عرض سواء كان المتهم اللي بيفتش راجل أو أنثى.

١. طعن ٩٠٧٦ لسنة ٩٦٠ أق جلسة ١٩٩١/١١/٧.

الطعن رقم ٤٤٤ لسنة ٥٦٥ أق جلسة ١١/١٢/١٩٨٦ ص ٣٧ م ٥٩ جنائي.

٢. طعن ٨٣٨ لسنة ١١ أق جلسة ٢٢/٢١ مجموعـة الربع قـرن بـند ٩٥ ص ٤٠٣ جـنـائـي ، الطـعن رـقم ٤٤٧ لـسـنة ٣٤ أـقـ جـلـسـة ١٩٦٤/١٩ ص ٥٩٧ جـنـائـي.

٣. مـادـة ٣٣٩ مـنـ الـعـلـيـمـاتـ العـامـةـ لـلـنـيـابـاتـ.

س: أعمل إيه لو الإذن بالتفتيش كانت مدته منتهية؟

ج: من حقك ترفض التفتيش عـشـان لا يجوز التفتيـشـ بـإـذـنـ تـفـتـيـشـ منـتهـيـ المـدةـ، وأـيـ دـلـيلـ يـنـتـجـ عـنـ مـلـهـوشـ أيـ قـيـمةـ لوـ كـانـ الإـذـنـ اـنـتـهـيـ وـمـتـجـدـدـ لـمـدـةـ تـانـيـةـ مـنـ النـيـابـةـ أوـ الـمـحـكـمـةـ.

س: هل ممكن إذن التفتيش يتجدد لمدة تانية؟

ج: إذن التفتيـشـ مـمـكـنـ يـتـجـدـدـ مـنـ النـيـابـةـ أوـ الـمـحـكـمـةـ لـمـدـةـ تـانـيـةـ، ولوـ تمـ تـجـديـدـهـ يـجـوزـ التـفـتـيـشـ بـيـهـ.^(٤)

س: إـزـايـ بـتـتـحـسـبـ مـدـةـ الإـذـنـ بـالـتـفـتـيـشـ؟

ج: يوم صدورـالـإـذـنـ غـيرـ مـحـسـوبـ مـنـ المـدـةـ، وبـتـتـحـسـبـ مـدـةـ الإـذـنـ اـبـتـداـءـ مـنـ الـيـوـمـ التـالـيـ لـصـدـورـهـ.^(٥)

س: هل مـمـكـنـ أـنـفـتـشـ بـإـذـنـ تـفـتـيـشـ وـاحـدـ أـكـثـرـ مـنـ مـرـةـ؟

ج: الإـذـنـ بـالـتـفـتـيـشـ زـيـ عـودـ الـكـبـرـيتـ مـيـصلـحـشـ لـتـفـتـيـشـ غـيرـ لـمـرـةـ وـاحـدـ فـقـطـ.^(٦)

س: إـزـايـ بـيـتـتـفـيـذـ إذـنـ التـفـتـيـشـ؟

ج: القـاتـونـ مـحـدـدـ شـ طـرـيـقـةـ مـعـيـنـةـ لـتـفـيـذـ إذـنـ التـفـتـيـشـ، وـتـرـكـ طـرـيـقـةـ التـفـتـيـشـ لـتـقـدـيرـ الـمـكـلـفـ بـالـتـفـتـيـشـ، وـأـعـطـيـ لـهـ الـحـقـ إـنـهـ يـسـتـعـينـ

١. طعن ٢٤٣٧ لسنة ٢٤٠ أق جلسة ٢٦/٢/١٩٥٥.

٢. طعن ١٤٨٤ لسنة ١١ أق جلسة ١٩٤١/٥/١٩ ، الطـعنـ رقمـ ٢٣ـ مـنـ السـنـةـ ١١ـ أـقـ جـلـسـةـ ١٩٤١/٥/٥ـ مـجمـوعـةـ الـرـبـعـ قـرنـ بـندـ ١٨ـ صـ ٩٤ـ جـنـائـيـ.

٣. مـادـة ٣٢٢ مـنـ الـعـلـيـمـاتـ العـامـةـ لـلـنـيـابـاتـ.

التفتيش الذاتي

س: إيه الحالات اللي يتفتش فيها البني آدم تفتيش ذاتي؟

ج: لو جاز القبض على شخص يقدر الظابط أو الأمين إنه يفتشه تفتيش ذاتي، أو يكون صادر له إذن بالتفتيش من النيابة أو المحكمة، أو ممسوك في حالة من حالات التلبس بجريمة، لكن وفي كل الأحوال لو كان المتهم اللي هيتفتش أثني لازم اللي تفتشها أثني زيها يجيها الظابط ويندبها لتفتيشها.^(١)

س: وإزاي بيتم التفتيش الذاتي وبيفتشوا إيه بالضبط؟

ج: بيقوموا بتفتيش جسم المتهم وهدومه وال حاجات اللي شايلها معاه والشنطة اللي شايلها وال حاجات اللي بيستعملها، زي عربته الخاصة ومحله أو مكتبه الخاص.^(٢)

س: أعمل إيه لو كنت ماشي في الشارع ومخبر من المباحث أو مندوب شرطة أو عسكري قاللي إنت مشتبه فيك وعاوز أفتشك أو قاللي طلع اللي في جيوبك؟

ج: المخبر أو المندوب أو العسكري من حقه إنه يطلب بطاقتك (تحقيق شخصيتك) فقط لو كنت حطيت نفسك بمزاجك في موقف شك

س: هل ضروري يكون الشخص اللي بيتم تفتيش بيته موجود وقت تنفيذ التفتيش؟

ج: لا مش لازم يكون الشخص المتهم المأذون بتفتيشه موجود وقت إجراء التفتيش.^(١)

س: لازم يكون إذن النيابة مع الظابط اللي بيفتش؟

ج: في بعض الأحوال النادرة ممكن التفتيش بدون ما يكون مع الظابط اللي بيفتش إلا ذي في إيه وقت التفتيش لكن ده بيكون في أصيق نطاق ممكن، ولازم يكون الإذن مكتوب وله أصل في أوراق القضية اللي بيتحقق فيها.^(٢)

١. مادة ٤٦١ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٣١٢ من التعليمات العامة للنيابات.

الطعن رقم ٧٦٢ لسنة ٣٩٦ ق جلسه ٦/١٦ اس ٢٠٠ ص ٩١٠ جنائي.

الطعن رقم ٣٧٨ لسنة ٤٤٤ ق جلسه ٢٨/٤ اس ٢٥٠ ص ٤٣٠ جنائي.

١. طعن ١٠٠٦ لسنة ٤٤٣ ق جلسه ١٩/١٢١٩، ١٩٧٣.

الطعن رقم ٨٠٦ لسنة ٥٩٣ ق جلسه ٤/١٣ اس ٤٠٠ ص ٤١٤ جنائي.

٢. طعن ٨٤٣ لسنة ٢١ ق جلسه ٢٥/١٢١٩ اس ١٢٠٠ ص ١٠٠ جنائي،

الطعن ٩٧٧ لسنة ٤٠٠ ق جلسه ١٢/١٠١٩، ١٩٧٠.

س: تعمل إيه الشرطة لو كان المتهم مخبي ممنوعات في مكان حساس من جسمه؟

ج : لازم الشرطة تعرضه على طبيب، ومن واجب الدكتور إنه يستخرج الممنوعات من جسم المتهم باعتباره خبير^(١) لكن مش من حق أي حد من الشرطة إنه يلمس مكان العورة للمتهم حتى لو كان راجل عشان يخرج من جسمه الممنوعات بنفسه، لأن دى تبقى جريمة هتك عرض للمتهم ومن حقه يشتكي اللي هتك عرضه مهما كانت رتبته.^(٢)

س: أعمل إيه لو كان طالع لي إذن تفتيش وطلعوا مني أقمع هدومي الداخلية؟

ج : ترفض لأن مش من حق الشرطة تقلعك هدومك لأن ده يعتبر هتك لعرضك، ولازم تثبته وتعمل بيه محضر، وحاول يكون معاك شهود على اللي حصلك.

وريبيه، لكن لو طلب يفتشك أو تطلع اللي في جيوبك، لازم ترفض لأن المندوب والمخبر والعسكري ملهمش الحق في تفتيش الناس أو يجبروهم علي تطليع اللي في جيوبهم، ولازم تتمسك بحقك وحرrietك وكرامتك، وتقوله مش من حقك سيادتك تقتنصني ومتسبهوش يفتشك أبداً، عشان مش من حقه يفتشك لأن الدنيا مش سايبة.

س: أعمل إيه لو كنت ماشي بالليل وكان فيه لجنة وفيها ظابط وقىني وطلب بطاقتي وحاول يفتشني بنفسه أو حد من القوة اللي معاه، أو قاللي طلع اللي في جيوبك؟

ج : من حقهم يشوفوا بطاقتك فقط، وأرفض إن حد يفتشك، وكلمهم بكل حسم ورجولة وثقة، وعرفهم إنك عارف حقوقك كوييس، ومش من حق حد يفتشك بدون إذن من النيابة أو المحكمة أو من غير سبب طالما مفيش عليك حكم ولا طالعك إذن تفتيش ولا ممسوك متلبس بجريمة.

س: تعمل إيه الشرطة لو المتهم بلع حاجة ممنوعة (مخدرات مثلاً)؟
ج : لازم تعرضه على طبيب مختص وهو اللي يثبت إذا كان مخبي حاجة جوه جسمه ولا لأ، بعد ما يعملوا له غسيل معدة في مستشفى حكومي.

١. الطعن رقم ٢٦٤ لسنة ٤٤٤ ق جلسة ٧/٤/١٩٧٤ ص ٢٥٣٧٨ جنائي.

٢. مادة ٣٣٩ من التعليمات العامة للنيابات.

تفتيش الأنثى

س: لازم اللي تفتش الأنثى تكون ظابطة شرطة؟
ج: مش شرط تكون ظابطة شرطة، وممكن تكون دكتورة أو ممرضة من مستشفى أو من السيدات اللي شغالين في القسم أو أي أنثى يندبها الظابط للتفتيش.

س: ممكن الظابط يندب دكتور راجل من المستشفى علشان يفتش أنثى؟

ج: يكون إجراء باطل لأنه لازم اللي يفتش الأنثى تكون أنثى زيها مش راجل مهما كان الوضع.

س: هل من حق الظابط يفتش شنطتها بنفسه؟

ج: من حق الظابط يفتش شنطتها ويفتحها لو كان معاه أمر بالتفتيش أو كانت متلبسة بجنابة أو بجنحة عقوبتها أكثر من ٣ شهور حبس، ولو لقي فيها أي منوعات أو أي حاجة حيازتها تعتبر جريمة يعملها قضية ويكون إجراؤه سليم.

س: ولو كانت الأنثى ماسكة حاجة في إيدها من حقه يأمرها أنها تفتح إيدها ويضبط اللي جواها؟

ج: من حق الظابط يأمرها بفتح إيدها، ومن حقه يفتح إيدها بالقوة بنفسه لو رفضت تفتح إيدها بمزاجها، ولو لقي فيها أي منوعات يعلم لها قضية لكن مش من حقه يفتشها تفتيش ذاتي أو يفتش جسمها أو يقلعها هدومنها.^(١)

1. الطعن رقم ٦٩٨ لسنة ٣٤٦ ق جلسة ١١/١٩٦٤ ص ١٥٠ من ٦٦٨ جنائي.

لو كانت اللي هتفتش الأنثى يبقى لازم اللي تفتشها أنثى زيها يندبها الظابط أو النيابة أو المحكمة اللي بتجري التفتيش، لكن لو كان التفتيش هيت بدون تفتيش الأنثى تفتيش ذاتي فيجوز للظابط إنه يفتش شنطتها بنفسه، ولو مسك الظابط اللي بيفتشها الممنوعات في إيد الأنثى وفتح إيدها بالعافية يكون التفتيش صحيح، لكن مش من حقه إنه يفتشها في أماكن لايجوز له الاطلاع عليها أو يشوفها أو يلمسها، أو يقلعها هدومنها.^(١)

س: أعمل إيه لو حد من الشرطة حاول يفتش مراتي أو بنتي أو اختي أو أمي تفتيش ذاتي أو حاول يقلعها هدومنها علشان يفتشها؟

ج: ترفض بشدة لأن ده شرفك ولازم تحافظ عليه، والظابط أو الأمين أو أي راجل من الشرطة لو مد إيده ولمس أي مكان من أماكن العورة للأثني يبقى ارتكب جريمة هتك عرض، لأن السيدة أو البنت لازم تفتشها أنثى زيها، ولازم ثبت حرك وحقها في محضر، ويكون المحضر جامد قوي لو كان معاك شهود وشهدوا إن أي راجل من الشرطة فتش أي ست تفتيش ذاتي أو قلعها هدومنها بنفسه أو أمامه.

1. مادة ٤٦ من قانون الإجراءات الجنائية، مادة ٣٤٢ من التعليمات العامة للنيابات،

الطعن رقم ١٠٦٨ لسنة ٤٥٤ ق جلسة ١٩/١٩٧٥ ص ٢٦ من ٥٩٦ جنائي.

س: هل ممكن يتم تفتيش الأنثى أمام الظابط؟

ج : ممكن يكون شايفها وهي بتتفتش ذاتي لكن بدون ما تقلع هدومها أو ينكشف مكان من أماكن عورتها.

س: أعمل إيه لو طلبت الأنثى اللي بتتفتش مراتي أو بنتي أنهم يخلعوا هدوهمهم وهي بتتفتشهم قدام الظابط؟

ج : ترفض تماما، لأن دي تبقى جريمة هتك عرض لأن كشف جسم المرأة قدام الظابط أو حد من رجال الشرطة جريمة حتى لو وافقت السيدة على تفتيشها بمعرفته، ولو خلعت هدوهمها قدام الظابط تحت ضغط أو تهديد يبقى تفتيش باطل، ومن حقك وحقها ترفض ويبقى الظابط ارتكب جريمة هتك عرض ويتحاسب عليها ويتحبس ويتجاري في شغله ولازم ت عمله محضر هتك عرض في النيابة.

س: أعمل إيه لو الظابط أو الأمين فتش مراتي غصب عنى وعنها بالاعفية في أماكن حساسة من جسمها تمس الشرف والحياء؟

ج : لازم تعمله محضر هتك عرض و يكون معاك شهود ويتحبس الظابط أو الأمين بتهمة هتك عرض أنثى علاوة على إن أي حاجة هيلاقيها ملهاش أي قيمة لأن الإجراء اللي قام بيها بتفتيشه لأنثى باطل من أساسه وأي دليل ناتج من إجراء باطل بيكون باطل.

س: تعمل إيه الشرطة لو كانت الأنثى مخبية أى منواعات جوه جسمها فى مكان حساس؟

ج : مش من حق أى حد من الشرطة يخرج منواعات من جوه جسمها أو يلمس جسمها من أساسه لكن من حقهم يرسلوها لطبيب فى أي مستشفى حكومى ويقوم الدكتور بإخراج الممنوعات بنفسه بصفته خبير.

س: معقول حد في القسم هيوافق يعمل محضر هتك عرض ضد ظابط مباحث شغال فيه؟

ج : لازم تتمسك بحقك، ولو رفضوا يعملونك محضر تطلع على المديريّة وتقابل مفتش الداخلية وتزوج ت عمل له محضر في النيابة.

التفتيش في حالات الضرورة

س: يعني إيه حالات ضرورة؟

ج : مثلا لو كان شخص عامل حادثة بعريبيته وحضر ظابط المرور أو مهندس المرور علشان يعاين الحادثة ويحدد التلفيات في العربات وشاف أو لقي صدفه أي حاجة مننوعة أو شم ريحتها في شنطة السيارة يقدر يمسكها ويعمل بيها محضر وتبقى حالة تلبس.

س: زي إيه الحالات دي؟

ج : لو كان فيه شخص مصاب في حادثة طريق ومغمي عليه من حق المسعف اللي بيسعفه من رجال الإسعاف يفتشه قبل ماينقذه للمستشفى علشان يتعرف على شخصيته، ولو لقي معاه بالصدفة أي مننوعات (سلاح أو مخدرات مثلا) من حقه يمسكها ويتحفظ عليها، ومن حق المسعف تسليم الشخص والمننوعات اللي لقاها معاه بعد إسعافه لأقرب قسم أو ظابط أو أمين شرطة، وتبقى إتوجدت حالة من حالات التلبس، ولو الناس نقلوا شخص مغمي عليه للمستشفى يكون من حق الموظفين في الاستقبال تفتيش ملابسه للتعرف على شخصيته ولو عثروا معاه على أي مننوعات يكون في حالة تلبس.^(١)

س: لو كان الشخص المصاب غير فاقد الوعي؟

ج : لو الشخص المصاب كان واعي لنفسه وغير فاقد للوعي يبقى مش من حق المسعف ولا غيره إنه يفتشه.

١. مادة ٣٥٤ من التعليمات العامة للنيابات .

التفتيش بالرضا

س: يعني إيه تفتيش بالرضا؟

ج : يعني الظابط أو الأمين يطلب منك إنه يفتشك وإنك توافق على تفتيشك بمزاجك أو توافق على تفتيش بيتك أو مكتبك أو محلك برضاك أو بansa اللي ينوب عنك في المكان زي مراتك^(١) أو والدك المقيمين معك في البيت، لكن مينفعش الرضا يكون من البواب أو الخادمة أو حد شغال عندك أو غير مقيم معك في نفس السكن.

س: المخبرين والأمناء ساعات بيرجوا الواحد ويقولو له مدام إنت سليم ومفيش معاك حاجة منوعة زعلان ليه وخايف من التفتيش؟

ج : المسألة مش مسألة إرجاع المسألة مسألة حق وحق، وحرية حقوق الناس وخصوصيتهم وحرماتهم مش لعبة في إيد المخبرين والأمناء، ولازم متتحرجش من حد، لأن حك لازم تتمسك بيها وعشان الناس المخالفة من الشرطة تتعود على احترام حرية وحرمات وحقوق الناس.

س: الحل إيه لو رضيت بتفتيشي تحت الضغط والتهديد أو بالخوف من تلفيق قضية لي أو لحد من أهلي؟

ج : الرضا بالتفتيش تحت ضرب أو ضغط أو تهديد من الظابط أو المخبرين يبطل التفتيش من أساسه، ولازم يكون الرضا بالتفتيش قبل التفتيش مش بعده، والسكوت مينفعش يكون دليل على الرضا بالتفتيش، أو يكون الرضا بالتفتيش نتيجة خوف أو استسلام وإن الشخص اللي بيتفتش يكون على علم بـان اللي بيتفشه لا يملك الحق في تفتيشه.^(١)

س: أعمل إيه لو حد من الشرطة طلب مني إنه يفتشني ومكشن معايا حاجة منوعة؟

ج : حتى لو مكشن معك حاجة منوعة متوافقش أبداً حد يفتشك، لأنك لو وافتني تبقى ضيعت حك وحرمت بمزاجك، لكن لو كنت غاوي تفتش إنت حر، لأنك لو وافتني على التفتيش بمزاجك بيفقى اتنازلت عن حريةك أو عن حرمة بيتك ويكون التفتيش في الحالة دي سليم، ولو جت الطوبة في المعطوبة ولقوا معك أي حاجة منوعة يعملوك بها قضية.

١. مادة ٤٥ من التعليمات العامة للنيابات.

الطعن رقم ٧٧٣ لسنة ٢٩٦ ق جلسة ٢٢/٦/١٩٥٩ مجموعه الرابع قرن بند ١٦٧ ص ٤٤٦ جنائي.

١. الطعن رقم ٦٨٣ لسنة ٣٣٣ ق جلسة ٢١/١٠/١٩٦٣ م ١٤ ص ٦٢٩ جنائي،

الطعن رقم ٢٠٢٣ لسنة ٣٢ ق جلسة ٢٩/١١/١٩٦٣ م ١٤ ص ٤٣ جنائي،

الطعن رقم ١٢١٠ لسنة ٣٤ ق جلسة ١١/٦/١٩٣٤ مجموعه الرابع قرن بند ١٢ ص ٦٦١ جنائي،

الطعن رقم ٨٩٢ لسنة ٣٩ ق جلسة ١٧/٤/١٩٢٩ مجموعه الرابع قرن بند ١٦٧ ص ١٢٤ جنائي.

تفتيش السيارات

س: أعمل إيه لو كنت ماشي بعربتي والشرطة وفتنى وطلبت أفتح شنطة عربتي؟

ج : مش من حق الشرطة تفتش شنطة عربتك بدون إذن تفتيش وأرفض تفتح شنطة عربتك لأى حد مفيش معاه إذن تفتيش ليك أو لسيارتك.

س: من حق الشرطة تفتيش صالون سيارتني الخاصة؟

ج : مش من حق الشرطة تفتيش السيارات الخاصة بغير إذن من النيابة العامة أو من المحكمة أو في غير أحوال التلبس بجريمة أو بدون رضا أصحابها، أو حتى فتح أبواب السيارة.

س: لو كنت راكب داخل عربتي من حقهم يفتشوا؟

ج : مش من حق الشرطة تفتيش عربتك وإنت فيها، لكن لو كنت تاركها لفترة طويلة وباين عليها إنها متروكة، من حقهم تفتيشها لو كانت مفتوحة ومفيش حد فيها وصاحبها سايبها أو شخص راكب عربية مش بتاعته ومفيش معاه رخصها أو سند ملكيتها أو توكييل من أصحابها من حق الظابط يوقفه ويفتشها.^(١)

١. الطعن رقم ٢٩٧٠٢٠٦٨ لسنة ٢٩٧٠ جلسة ٤/٤ ص ١١٣ جنائي.

س: لو مكنتش موجود في البيت وحد من الشرطة طلب من أهل بيتي يسمحوا له بالتفتيش؟

ج : التفتيش بالرضا لازم يكون من صاحب البيت أو حد من أهله المقيمين معاه في نفس السكن، زي والده المقيم معاه في نفس البيت أو حد من ولاده الراشدين أو زوجته المقيمة معاه في نفس البيت حتى لو كان متجروزها عرفي، بشرط تكون مقيمة معاه في نفس البيت.^(٢)

س: لو كنت شغال في مصنع أو فندق أو مستشفى من حق أمن شغلي يفتشوني وأنا داخل وخارج؟

ج : ما دام قبلت تستغل في المكان ده وإنك عارف نظامه وإنه بيفتش اللي شغالين فيه يبقى من حقهم يفتشوك، لأن ده نظام المكان وإنك عارف موافق بيه من الأول ولو ظبطوا معاك أى حاجة ممنوعة يبقى التفتيش سليم برضاك وتبقى في حالة تلبس.^(٣)

١. الطعن رقم ٢٠٦٨ لسنة ٣٧٧٠٢٥ جلسة ١٩٦٨/٢/٥ ص ١٥٦ جنائي.

٢. الطعن رقم ٥٢١ لسنة ١٥١٥ جلسة ٩٤٥/٤/٩ مجموعة الربع قرن بند ١٧٦ ص ١٣ جنائي.

التفتيش في القسم

س: هل من حق الشرطة يعلموا قضايا للناس من جوه القسم؟

ج: في القسم من حقهم يفتشوا أي حد مقبوض عليه، أو هيدخل الحجز لأي سبب علشان ميكونش معاه سلاح يعور بيه نفسه أو يعتدي بييه على حد من الشرطة أو المحجوزين في الحجز عشان يتقولوا شر المتهم المقبوض عليه ولو لقوا معاه أي منواعات يعلمه محضر بيها.^(١) وده بيكون تفتيش وقائي.

س: وبنسمع إنهم بيعملوا محاضر من جوه الحجز؟

ج: من حق الظباط يفتشوا أي حد موجود في الحجز ويفتشوا ملابسه ويطلبوا أي منواعات معاه طالما كان محجوز بشكل قانوني، ولو لقوا معاه أي منواعات يبقى في حالة تلبس ومن حقهم يعلمه قضية ويعرضوه بيها على النيابة.^(٢)

س: هل من حق الشرطة تفتيش الإناث المحجوزين في حجز القسم؟

ج: لو أى راجل من الشرطة فتش أى سيدة أو بنت تفتيش ذاتي أو مجرد لمس جسمها فى أماكن العورة يبقى ارتكب جريمة هك عرض حتى لو كانت محجوزة جوه حجز القسم.

س: إزاي بيفتشوا الحرير المحبوسين فى الحجز؟

ج: لازم يندبوا أنثى لتفتيشهم.

١. مادة ٣٥١ من التعليمات العامة للنيابات.

الطعن رقم ٥٥٠٦ لسنة ١٩٨٦/١٢٩ في جلسة ١٩٨٦/١٣٧ ص ٦٣ جنائي،

الطعن رقم ٤٣٣ لسنة ٤٢٣ في جلسة ١٩٧٣/٦/٤ ص ٢٤ جنائي.

٢. الطعن رقم ٤٣٣ لسنة ٤٢٣ في جلسة ١٩٧٣/٦/٤ ص ٢٤ جنائي.

س: لو كنت راكب قطر أو أتوبيس من حق حد يفتشني أو يفتش شنطتي؟

ج: من حق الشرطة يفتشوا القطر أو الأتوبيس بس مش من حق حد يفتشك أو يفتش شنطتك إلا بإذن من النيابة طالما كانت شنطتك معاك، لكن لو الشنطة جانبك وسائلك دي شنطتك وقلت له إنها مش شنطتك يبقى من حق الظباط أو الأمين يفتشها على أساس أنها ملهاش صاحب.

س: ليه الشرطة بينزلوا الناس من الأتوبيسات ويفتشوهم ويفتشوا شنطهم وهم مسافرين الغردقة أو شرم الشيخ مثل؟

ج: ده إجراء مش قانوني وفيه تجاوز شديد واعتداء على حرية الناس وحرماتهم، ولازم ترفض التفتيش إلا بإذن من النيابة أو إذا كان فيه حالة تلبس أو كنت موافق على التفتيش بمزاجك.

س: لو عرببي مفولة وراكنها تحت البيت هل من حق حد يفتشها؟

ج: مش من حق حد يفتشها إلا بإذن من القاضي أو من النيابة.

س: ولو عرببي كانت في جراج جوه بيتي؟

ج: في الحاله دي لازم تفرق بين جراج تحت عمارة ممكن أي حد يدخله يبقى من حقهم يفتشوها، لكن لو كانت في جراج جوه بيتك يبقى لازم أمر تفتيش للبيت لأن الجراج الملحق للبيت يعتبر له نفس حرمة وشروط تفتيش البيوت.

تفتيش البيوت

للبيوت حرمات، ولا يجوز لأي حد إنه يدخل بيت أو يفتشه إلا بأمر من النيابة العامة أو من المحكمة المختصة، ويكون أمر التفتيش مسبباً، وأي حد يدخل بيت أو يفتشه بدون أمر قضائي يبقى ارتكب جريمة انتهاك حرمة مسكن.^(١)

س: أعمل إيه لو كنت في بيتي ولقيت حد من الشرطة خبط على الباب وعاوز يفتش بيتي؟

ج : لازم تتمالك نفسك ومتخفيش وتتحقق الأول من شخصيته وتشوف كارنييهه وتعرف هو مين وبيشتغل إيه وفين وتطلب منه يوريك أمر التفتيش الأول قبل ما تدخله بيتك عشان يفتشه.

س: إيه هو البيت؟

ج : للبيوت حرمة، والبيت هو كل مكان خاص بيقيم فيه الإنسان فترة من الزمن طويلة كانت أو قصيرة بصفة دائمة أو مؤقتة، وأي حاجة تتبع البيت وملحقة بيها تعتبر بيت وليها نفس حرمة البيت، ولو كان ملحق بالبيت حديقة أو مخزن أو حظيرة مواشي أو دواجن أو جراج للعربات تعتبر بيت وليها نفس حرمة البيت،

وأي مكان خاص بيقضي فيه الإنسان فترة من الوقت حتى لو كان لفترة محدودة أو قصيرة زي عيادة الدكتور ومكتب المحامي تعتبر بيت، لكن مفيش حرمة للمزارع والحقول الغير ملتصقة وملحقة بالمنازل والبيوت.^(٢)

س: هل شقة المصيف اللي بيقسم فيها الشخص فترة بسيطة من الوقت كل سنة تعتبر بيت ولها نفس حرمة البيت؟
ج : شقة المصيف تعتبر بيت ولها نفس حرمة البيت.

س: إيه هي الحالات اللي ممكن يفتشوا فيها شقتي أو بيتي؟
ج : لازم يكون معاهم إذن تفتيش مسبب من النيابة العامة أو المحكمة المختصة، ويكون اللي بيقسم بتنفيذ إذن التفتيش في دائرة اختصاصه ومش خارجها ويكون الإذن سليم وغير منتهي المدة، ومتواافقش على التفتيش إلا في حالة وجود أمر تفتيش ومكتوب فيه سبب التفتيش وصدر من القاضي مخْذِّل^(٣) أو من النيابة العامة لأن الدستور والقانون حمى حرمة بيتك ومحدش يقدر يمسها إلا بأمر قضائي مسبب.^(٤)

س: أعمل إيه لو حد حاول يفتش بيتي بالعافية من غير أمر بالتفتيش؟
ج : تزرع وتلم عليه الجيران والناس اللي ماشيه في الشارع تشهد لهم عليه بأنه انتهك حرمة بيتك وارتكب جريمة انتهاك حرمة مسكنك وتعمله محضر علطول وتطلب النجدة على ٢٢١ عشان تثبت حالة.

١. مادة ٣١٣ من التعليمات العامة للنيابات في المسائل الجنائية.

٢. مادة ٣٢٠ من التعليمات العامة للنيابات.

٣. مادة ٤٤ من الدستور،

مادة ٩١٦ من قانون الإجراءات الجنائية،

مادة ٣٢٠ من التعليمات العامة للنيابات في المسائل الجنائية.

قوي قدام النيابة والمحكمة لأنه يكون حط نفسه في موقف صعب .^(١)

س: وهو ينفع يكون إذن التفتيش من النيابة شفوي أو في التليفون؟
ج : لازم يكون مكتوب ولازم يكون مكتوب فيه اسم وكيل النيابة اللي طلعه واسم المتهم أو المتهمين المطلوب تفتيشهم والسبب وتاريخ صدور الأمر، لكن فيه حالات نادرة جداً ممكن يكون الإذن شفوي.

س: وهو ممكن يصدر الأمر بالتفتيش لشخص والناس الموجودين معاه وقت التفتيش؟

ج : أيوه ممكن.

س: وهو ينفع التفتيش بالليل؟

ج : التفتيش ينفع في أي وقت بالليل أو بالنهار، وحتى بي أيام العيد والعطلات الرسمية.^(٢)

س: ولو حد كان مستخبي في بيته وليه أمر ضبط وإحضار يقدروا يدخلوا البيت ويتفتشوا بالقوة؟

ج : من حقهم يدخلوا البيت ويتفتشوا على المتهم لتنفيذ الضبط والإحضار عليه.

س: أعمل إيه لو حد طلب مني إنه يفتح بيتي ومكشن معاه إذن بالتفتيش من النيابة وأحرجي؟

ج : لازم ترفض لأنك لو وافقت على إنه يفتحك يبقى سقط حتك في الرفض وتبقي إديته الحق في تفتيشك برضاك، ولو فيه حاجة عندك ممنوعة (سلاح مش مترخص) مثلاً تبقى حالة تلبس ومن حقه يقبض عليك ويبقى التفتيش سليم مادام وافقت عليه بمزاجك بدون إكراه أو ضرب أو تهديد.^(١)

س: لو كان الظابط معاه إذن تفتيش ومفتوحش له، من حقه يكسر الباب؟

ج : الظابط لو معاه إذن بالتفتيش من حقه يكسر الباب ويتفتش حتى أوضة النوم.

س: بنسمع إن الظابط بيفتشوا وبعدين يطعواوا إذن التفتيش، نعمل إيه في الحالة دي؟

ج : تبعت علطول تلغرفات إن التفتيش تم في المكان الفلافي في الوقت الفلافي وياريت محدش يعرف الظابط إن حد بع特 تلغرفات لأن في الحالة دي هيباقي الأمر باطل والإجراء باطل وهيتعرض الظابط لمسؤولية كبيرة ولو عمل لك محضر أو قضية هتلطع براءة علطول وهيتهم الظابط في قضية تزوير محضر وتتفيق اتهام لو طلع إذن التفتيش بعد ما فتشك وهيكون شكله وحش

١. الطعن رقم ٤١١٤ لسنة ١٩٨٧/٤/٣٨٧ ص ٦١٢ جنائي.

٢. مادة ٣٤٤ من التعليمات العامة للنيابات.

١. مادة ٣٤٥ من التعليمات العامة للنيابات.

س: من حق اللي بيقتش إنه يقطع المراتب والمخدات عشان تشن
جوهاه؟

ج : لو كان اللي جاي بيدور على حاجات مينفعش بالعقل إنها تكون في
المراتب والمخدات زى إنه يكون جاي يفتش على مواشى
مسروقة، أو موتسيكل مسروق، أو تليفزيون مسروق، وقطع
المراتب والمخدات يبقى ارتكب جريمة إتلاف عشان مش معقول
المتهم هيخبى المواشى أو موتسيكل جوه المخدة ويكون اتجاوز
حدود التفتيش وإنسف فى استخدام الإجراءات والإذن اللي معاه
ومن حقك ثبت الحالة وتعمله محضر إتلاف.

س: أعمل إيه لو كان في بيته فلوس أو دهب وخايف تضيع وقت
التفتيش؟

ج : تبلغ الظابط اللي بيقتش إن عندك فلوس وذهب وحاجات غالية
 وخايف عليها ومكان تسلمه لها في إيه قبل التفتيش عشان
 يسلمه لك تاني بعد التفتيش لو كانت ملهاش علاقة بالشئ اللي
 مطلوب التفتيش عنه.

س: أعمل إيه لو اكتشفت بعد التفتيش إن فيه حاجات غالية اختفت من
البيت؟

ج : تنزل تقابل مأمور القسم وتحكي له عن الموضوع وتصمم تعامل
محضر في القسم بالحاجات اللي اختفت وتعمل شكوى لمفتش
الداخلية فوراً.

س: لو فيه أمر بالتفتيش لبيت من حقهم يفتشوا الناس اللي في البيت؟
ج : مش من حقهم يفتشوا كل الموجودين في البيت لكن من حقهم
يأمرهم بعدم التحرك، لكن إذا قامت وقت تفتيش بيت المتهم
دلائل قوية ضد شخص موجود في بيت المتهم اللي بيقتش إنه
مخبي معاه حاجة أو شئ يفيد في كشف الحقيقة يقدر وقتها اللي
بيقتش إنه يفتشه.^(١)

س: لو أنا مش في البيت أو في المكتب أو المحل يقدروا يفتشوه وأنا
مش موجود؟

ج : المفروض يفتشوه في حضور حد من أهل بيتك أو من اللي شغالين
عندك أو في حضور ٢ شهود من قرايبك أو جيرانك ويثبتوا ده
في محضر، وممكن يفتشوه في غير وجودك أو وجود أي حد من
الناس.^(٢)

س: لو كان في البيت اللي بيتفتش مكاتب أو أظرف مختومة ومقفلة
من حقهم فتحها وتفتيشها؟

ج : لو كان في البيت اللي بيتفتش أوراق مختومة ومقفلة بأي طريقة
مش من حقهم فتحها وتفتيشها.^(٣)

١. مادة ٤٩٦ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٥١٥ من قانون الإجراءات الجنائية.

٣. مادة ٥٢٦ من قانون الإجراءات الجنائية.

دخول البيوت في حالات الضرورة

س: إيه الحالات اللي ممكن الظباط يدخلو فيها البيوت من غير إذن تفتيش من النيابة؟

ج: من حق الشرطة يدخلوا البيوت لو حد من أصحاب البيت طلب منهم المساعدة أو النجدة من داخل البيت.

س: زي إيه الحالات دي؟

ج: مثلاً لو كان فيه حريق أو تسرب غاز أو بوتاجاز من بيت أو شقة وطلب حد من أهل البيت المطافي، يكون من حق المطافي إنها تدخل البيوت بناء على طلب صاحبها علشان تنفذ الناس وتطفى الحريق، لكن لو لقوا حاجة ممنوعة في البيت صدفة وهم داخلين بيطروا الحريق من حقهم يعملوا فيها محضر وبيكون التفتيش في الحالة دي قائم على حالة تلبس.^(١)

س: من حق ظباط المطافي أو المرور يعملوا قضايا للناس؟

ج: أيوه من حقهم لو لقوا حاجة صدفة وهم بيعقوموا بشغلهم (مخدرات، سلاح مثلاً) يمسكوها ويعملوا فيها محضر تلبس ويسلموا لأقرب قسم شرطة.

س: هل من حق اللي بيتفتش يكسر العفش وهو بيتفتش البيت؟

ج: مش من حق حد يكسر أي عفش في البيت، ولو كسروا أي حاجة في بيتك يبقوا ارتكبوا جريمة إتلاف، ومن حقك تعمل لهم محضر إتلاف وتطلب النجدة تعain الحاجات اللي أتلفوها بدون سبب.

س: هل من حق اللي بيتفتش يخدني ع القسم لو فتش وملقيش أي حاجة ممنوعة؟

ج: مش من حقه يخذك القسم طالما ملقيش عندك أي ممنوعات أو أي حاجة تعتبر جريمة.

١. مادة ٣٥٨ من التعليمات العامة للنيابات.

تفتيش الفنادق

س: هل من حق الشرطة تفتش الناس وهم داخلين الفنادق؟

ج : التفتيش اللي بيتم في دخول الفنادق بيكون تفتيش وقائي ويرضا الشخص طالما إنه عاوز يدخل المكان أو الفندق، لكن لو لقوا معاه سلاح أو أي ممنوعات صدفه يبقى فيه حالة تلبس.

س: ومنين اللي بيقوم بتفتيش الأشخاص والعربات اللي داخلة الفندق؟

ج : أوقات بيكونوا من شرطة السياحة أو من أمن الفندق أو شركة أمن خاصة.

س: والكلاب اللي بتشم العربات اللي داخلة الفنادق لو لقت حاجة في العربية تبقى قضية؟

ج : الكلاب اللي بتشم العربات مش كلاب مخدرات لكن دي كلاب بتشم ريحنة المتجرات فقط، لكن لو شمت ريحنة مخدرات أو أي ممنوعات تانية وطلعتها من حفهم يعملوا بيها محضر لأن بيكون فيه حالة من حالات التلبس.

س: لو كان اللي بيفتش على البوابة أو على الجهاز موظف ولقي حاجة ممنوعة مع الشخص اللي داخل الفندق أو في شنطة عربته؟

ج : الموظف اللي بيفتش الناس اللي داخلة الفندق لو عثر صدفة على أي ممنوعات من حفه يمسكها ويسلم الشخص والممنوعات اللي

س: وإيه حالات الضرورة الأخرى؟

ج : يجوز للشرطة اللي ليهم سلطة الضبطية دخول البيوت لو كانوا بيتعقبوا شخص له أمر ضبط وإحضار من النيابة أو المحكمة ومطلوب القبض عليه.^(١)

١. مادة ٣٥٩ من التعليمات العامة للنيابات.

معاه لظابط السياحة أو المباحث اللي في الفندق وتبقي حالة
تلبس سليمة.

س: هل من حقهم تفتيش الشخص تفتيش ذاتي؟

ج : لو الجهاز الموجود على بوابة الفندق بين إن الشخص الداخل
للفندق مخبى في هدومه أي ممنوعات من حقهم يطالبوا منه
إخراجها ولو رفض من حقهم يفتشوه تفتيش ذاتي طالما مصم
علي دخول الفندق.

س: هل من حقهم يفتحوا شنطة العربية؟

ج : من حقهم يطلبوا فتح شنطة العربية عشان يتأكدا إنها خالية من
أي متغيرات أو أسلحة لكن لو عثروا صدفة على أي ممنوعات
أخرى صدفة في الشنطة من حقهم يمسكوه ويسلموه لأقرب ظابط
شرطة ويبقى في حالة تلبس.

س: من حق الشرطة أو شرطة السياحة تفتيش غرفة نزيل في فندق؟

ج : غرفة الفندق ليها نفس حرمة البيت، ولازم عشان الشرطة تفتشها
يكون معاه أمر من النيابة بالتفتيش.

س: هل من حق عمال النظافة في الفنادق دخول الغرف في غير وجود
النزيل؟

ج : من حق عمال النظافة دخول الغرف لتنظيفها فقط في غير وجود
النزيل.

س: من حق عمال النظافة تفتيش غرف النزلاء في الفنادق؟

ج : مش من حقهم التفتيش لكن لو عثروا على أي ممنوعات صدفة
وهم بيقوموا بالتنظيف من حقهم التحفظ عليها وتبلغ ظباط
المباحث أو ظباط السياحة بالفندق ويكون فيه حالة من حالات
التلبس.

س: من حقي أعزم صاحبتي في غرفتي في الفندق؟

ج : من حقك لو النظام في الفندق موافق على كده.

س: من حق الشرطة تمسكنا لو كانت معايا صديقتي في غرفتي في
الفندق؟

ج : مش من حق الشرطة تدخل غرفتك أو تمسك حد في غرفتك إلا لو
كان معاهم إذن من النيابة العامة بالتفتيش، أو لو طلبوه منك
السماح لهم بالتفتيش ووافقت على تفتيشك بمزاجك.

س: أعمل إيه لو جالي حد من شرطة السياحة وسألني مين اللي معاك
وأقوله إيه؟

ج : قوله صديقتي وأنا عازمها عندي وده من حقي.

س: مش من حقه يقبض علينا؟

ج : مش من حقه يقبض عليك أو عليها لو كانت صديقتك وتعرفها من
فتره ومتكونش مسجلة آداب أو متعودة على الدعارة.

تفتيش المحلات العامة

س: ومن حقهم دخول المحلات بدون إذن بالتفتيش من النيابة أو المحكمة المختصة؟

ج : دخول الشرطة المحلات العامة بيكون لمجرد حفظ الأمن والنظام ومراقبة تنفيذ القوانين واللوائح في المحلات العامة بدون إذن من النيابة، لكن مش من حقهم تفتيش الناس أو فتح شنطهم اللي في حوزتهم أو فتح أي حاجة مفتوحة وغير ظاهرة مقدرش الظابط يكتشف أو يعرف اللي جواها بحواسه بدون ما يفتحها، لكن لو وقعت من شخص موجود حاجة أو رماها أو اتخلي عنها لما يشوف الشرطة داخله المحل يبقي من حق الظابط إنه يلقطها من الأرض ويفتحها ولو لقي فيها أي منوعات يبقي من حق الظابط القبض على صاحبها وتتفتيشه لإنه في الحالة دي أصبح في حالة تلبس ويجوز القبض عليه وتتفتيشه.^(١)

س: الظابط اللي يدخلوا المحلات لازم يكونوا ظباط مباحث من القسم؟
ج : مش شرط لأن أي ظابط له الحق إنه يدخل المحلات العامة، مثلًا لو دخل ظابط التموين المحل علشان يفتتش على مواد تموينية منوعة ولقي بالصدفة زبون من زبائن المحل بيتعاطى مخدرات من حقه يمسكه ويعمل له قضية تعاطي مخدرات.^(٢)

س: يعني أيه محلات عامة؟

ج : المحلات العامة زي المطاعم والقهاروى اللي بتقدم مأكولات ومشروبات والناس وتنالوها أو تشربها بداخلها، وتعتبر الفنادق والبنسيونات والبيوت المفروشة وأى مكان يأوى الناس سواء كان مبني بالطوب أو بالخشب أو خيمة أو عوامة أو مركب محل عامة.^(٣)

س: هل من حق الشرطة تدخل المحلات العامة (قهاروى، كافيهات، مطاعم، كازينوهات، نايتات ... إلخ) وتتفتش الناس اللي قاعده فيها؟

ج : من حق الشرطة في ديرة اختصاصها دخول المحلات العامة المفتوحة للجمهور علشان تتبع تنفيذ القوانين واللوائح لكن مش من حقهم يقيدوا أو يتعرضوا لحرية الناس والزبائن القاعدين في حالهم أو تفتيشهم طالما مفيش عليهم أحكام أو مطلوبين في حاجة أو متلبسين بجريمة، ومش من حق الشرطة فتح أي شيء مفقول يكون معاهم أو في حوزتهم.^(٤)

١. مادة ٣٥٧ من التعليمات العامة للنيابات.

٢. مادة ٣٥٦ من التعليمات العامة للنيابات.

٣. الطعن رقم ١٨١٤ لسنة ٤٤٥ ق جلسة ٢٠١٩٦٢/١٦ ص ٢٧٣٢٥ جنائي.

٤. الطعن رقم ١٢٤٩ لسنة ٤١٤١ ق جلسة ٢٠١٩٧١٢/٢٧ ص ٢٣٨٣٨ جنائي.

٥. الطعن رقم ١٧٩٣ لسنة ٣٩٣ ق جلسة ٢٠١٩٧٠٢/٩ ص ٢٩٠ جنائي.

التفتيش في المطار

س: إيه موضوع التفتيش في المطار أو في الميناء؟

ج : التفتيش في المطارات و الموانئ بيكون نوعين:

إما بيكون تفتيش من موظفين الجمارك على البضائع أو على أشياء ممنوع خروجها أو دخولها للبلد، وبيكون تفتيش إداري في داخل الدائرة الجمركية في المطار أو في الميناء فقط، ولو لقوا صدفة وهم بيفتشوا الراكب وشنطه أي منوعات غير جمركية (زي مخدرات أو عملة مزورة...الخ) يعملوا فيها محضر وبيكون في حالة من حالات التلبس الصحيح بالجريمة لأنهم لقوا المنوعات بطريقة مشروعة^(١) ومصرح فيها القانون.

أما النوع الثاني من التفتيش في المطارات بيكون من أمن الموانئ أو من مباحث المطار علشان يضمنوا سلامه الركاب والطيارات والبواخر لمنع خطف الطيارات في الجو وبيكون للبحث عن أسلحة أو متفجرات، لكن لو تم العثور على أي منوعات تانية بيفي التفتيش صحيح والضبط صحيح لأي منوعات يمسكوها مع الراكب وشنطه لأن

التفتيش الوقائي والتحفظي في المطار مش محتاج لإذن بالتفتيش من النيابة أو المحكمة ويبقى الراكب في حالة تلبس سليمة.^(١)

س: هل الراكب لازم يوافق على تفتيشه؟

ج : مش شرط موافقة الراكب أو عدم موافقته على التفتيش، لأن القانون جعل الجمارك تحت إشراف موظفين الجمارك وإداهم الحق في تفتيش الناس وأمتعتهم لمنع التهريب، والتفتيش بيكون صحيح حتى لو الراكب رفض التفتيش.^(٢)

س: من حق مفتشين الجمارك تفتيش الناس خارج الجمرك أو المطار أو الميناء؟

ج : سلطة مفتشين الجمارك في التفتيش بتكون جوه دائرة الجمارك بأكملها فقط، لأن القانون إداهم سلطة الضبطية القضائية، لكن ميجوزش ليهم التفتيش بره دائرة الجمرك.^(٣)

١. الطعن رقم ٥٩٤٨ لسنة ٥٥٦ ق جلسة ١٩٨٧/٣/١ اس ٣٨ ص ٣٤٧ جنائي،
الطعن رقم ٥٨٨٠ لسنة ٥٥٦ ق جلسة ١٩٨٧/٢/٥ اس ٣٨ ص ٢٨٣ جنائي.

٢. الطعن رقم ١٩٥٨ لسنة ٣٠ ق جلسة ١٩٦١/٢/٦ اس ١٢ ص ١٨١ جنائي.
٣. القانون ١١٤ لسنة ١٩٥٣.

الطعن رقم ٦٨٢ لسنة ٣٣ ق جلسة ١٩٦٨/٦/٣ اس ١٩٠ ص ٦٢٧ جنائي.
الطعن رقم ٩٨٨ لسنة ٤٤ ق جلسة ١٢١/١٢١ اس ٢٥ ص ٧٨٢ جنائي.

٤. المواد من ٢٦ إلى ٣٠ من قانون ٦٦ لسنة ١٩٦٣.

الطعن رقم ٨٩٨ لسنة ١٥ ق جلسة ١٩٤٥/٤/٢٤ اس ٤١ ص ٥١٩ جنائي،
الطعن رقم ١١٢٢٦ لسنة ٥٩ ق جلسة ١١/٣/١٩٩٠ اس ٤١ ص ٦٢٧ جنائي.

س: من حق الظباط في المطار يفتشوا الركاب؟

ج : الركاب قبل ما يطلع الطيارة بيتفتش في المطار تفتيش وقائي وب يكون التفتيش الغرض منه سلامة الركاب والطيارات، وب يكون الركاب موافق مقدماً على نظام المطار ولو اتمسك صدفة مع الركاب أو في شنته أي من نوعات يبقى فيه حاله تليس سليمة.^(١)

س: يعني ايه تفتيش باطل؟

ج : يعني تفتيش تم في غير الأحوال اللي صرح فيها القانون، وأي دليل ينتج من تفتيش باطل مالوش أي لازمة لأن ما بني على إجراء باطل بيكون باطل، والمحكمة بتبعد من أساسه أي شهادة للظباط اللي بيقوم بإجراء باطل ضد المتهم.^(٢)

س: ايه اللي يبطل التفتيش؟

ج : إن التفتيش يتم بعد تاريخ الإذن بالتفتيش أو يكون وكيل النيابة مش موقع عليه، أو مفيش تاريخ مكتوب عليه، أو لو كان طالع إذن التفتيش باسم ظباط معين بيقي مينفعش غيره يعمله أو يتم التجاوز عن حدود الإذن أو كان فيه تعسف في تنفيذ التفتيش.

س: لو الظباط لقي الحاجة اللي حضر علشان يفتش عنها في إذن التفتيش هل من حقه يفتش عن حاجات منوعة تانية؟

ج : لو الظباط لقي الحاجات اللي حضر علشان ينفذ الإذن بالتفتيش عليها مش من حقه يفتش عن حاجات تانية، مثلاً لو كان الظباط حضر لتنفيذ إذن بالتفتيش عن سلاح أبيض ومسك الخنصر اللي ارتكب بييه المتهم الجريمة مش من حقه يدور ويفتش

١. الطعن رقم ٢٠٦٠ لسنة ٣٤٤ لسنة ١٩٦٥/٤/١٩ جلسة ١٦ ص ٣٨١ جنائي،
الطعن رقم ٦٨٥٨ لسنة ٣٥ لسنة ١٩٨٤/٤/١٨ جلسة ٣٥ ص ٤٣٨ جنائي.

١. الطعن رقم ٦٢٤٢ لسنة ٥٦ لسنة ٣٤ جلسة ٣/٤ ١٩٨٧/٣ ص ٣٧٣ جنائي.
الطعن رقم ١٥٠٥٠ لسنة ٥٩ لسنة ١٩٩٠/١/٩ جلسة ١٩٩٠ جنائي.

تسجيل مكالمات الناس

س: هل ممكن الشرطة تراقب تليفونات الناس؟

ج : لا يجوز للشرطة أو غيرها من الجهات الأمنية مراقبة تليفونات الناس إلا بعد موافقة القاضي الجزئي على وضع التليفون تحت المراقبة.

س: هل بيتم وضع التليفون تحت المراقبة بصفة دائمة؟

ج : القاضي الجزئي بيأمر بوضع التليفون تحت المراقبة لفترة محددة فقط وليس بصفة دائمة.

س: هل ممكن الشرطة تراقب التليفونات بدون أمر من القاضي؟

ج : أي شخص ينتهك خصوصية الناس ويتصنّت على تليفوناتهم بدون إذن من القاضي يبقى ارتكب جريمة.

س: أي عقوبة تسجيل مكالمات الناس بدون إذن القاضي؟

ج : أي حد يسجل مكالمات للناس بدون علمهم وبدون أمر من القاضي يتحبّس مدة لا تزيد عن سنة.^(١)

س: ولو تم التسجيل بجهاز تسجيل أو بسرقة وصلة من خط التليفون؟

ج : يعاقب أي شخص يتصنّت على الناس وينتهك خصوصيتهم بأي طريقة كانت.

١. المادة ٣٠٩ مكرر من قانون العقوبات.

على منوعات تانية في هدوم المتهم ولو لقي منوعات مثل إنه بعد ما لقي السلاح ولقي قطعة مخدر في عليه كبريت في ملابس المتهم وعمل بيده قضية تانية ليه يبقى اتجاوز حدود الإنذن اللي معاه ويعتبر الدليل اللي ظبطه ملهوش قيمة ولا يؤخذ بيده في المحكمة.^(١)

١. الطعن رقم ٤٨١ لسنة ٤٣١ أق جلسة ٦/١٩١٩٦١ ص ٧١٠ جنائي.

يتحبس هو والعامل اللي ساعده على التسجيل، لأن التسجيل تم بطريق الغش والخداع والاحتيال.

س: هل ممكن الظابط اللي سجل بطريق الغش يقدر يطلع أمر من القاضى بعد تسجيل المكالمات؟

ج : ممكن لكن لو قدم أي تسجيل سابق لإذن وموافقة القاضى بيقى بيدين نفسه ويعرض نفسه للمحاكمة، وتسجيلاته تكون بدون أي قيمة.

س: هل من سلطة النيابة التصرير بتسجيل المكالمات التليفونية؟

ج : النيابة لا تستطيع إصدار أمر بتسجيل مكالمات الناس التليفونية، لكن القاضى الجزائى وحده هو الذى يستطيع إعطاء الأمر بالتسجيل بناء على طلب من النيابة ولا بد أن يكون الأمر من القاضى مسببا. (١)

س: هل ممكن النيابة ترافق المكالمات بنفسها؟

ج : ممكن النيابة تتولى تنفيذ أمر القاضى الجزائى بنفسها، أو تدب ظابط وتكلفه بالمراقبة وتنفذ أمر القاضى.

س: هل المباحث بتكون قاعدة تسمع المكالمات أثناء المحادثة؟

ج: لا هم بيكونوا سايبيين الشريط يسجل وبالليل يخدوا الشريط وبيحطوا شريط جديد.

١. مادة ٣/٢٠٦ من قانون الإجراءات الجنائية.

س: هل ممكن الشرطة تلتقط صور للناس في بيوتهم من غير ما يعرفوا؟

ج : ممكن طبعاً بوضع كاميرات في بيوت الناس بأمر من القضاء لكن أى موظف ينتهك حرمات وخصوصية الناس بدون أمر من القضاء يتحبس مدة متزدش عن سنة.

س: إيه الأسباب اللي ممكن يتوضع فيها تليفون تحت المراقبة بأمر القاضى؟

ج : لابد يكون فيه أسباب لمراقبة تليفونات الناس وهي:

- لابد يكون فيه جريمة حصلت بالفعل ولا يجوز التسجيل عن جريمة هتحصل في المستقبل أو مجرد احتمال بوقوع جريمة.
- لابد يكون فيه فائدة من وضع التليفون تحت المراقبة للوصول للحقيقة وكشف الجريمة ومعرفة حلقاتها وأسبابها وأهدافها.
- لازم تكون الجريمة اللي حصلت جنائية أو جنحة بيعاقب عليها القانون بالحبس أكثر من ٣ شهور مثل قضایا المخدرات والدعارة.

س: هل ممكن الظابط يتفق مع حد من عمال السنترالات لتسجيل المكالمات بدون أمر المحكمة؟

ج : ممكن يتم ذلك لو كان العامل جبان ومنزوع الضمير، لكن الظابط لا يستطيع عمل أي شئ بتلك التسجيلات لأنه لو قدمها لأي جهة

س: أعمل إيه لو اكتشفت إن حد من الجيران سارق وصلة من تليفوني
وبيتنصت علي مكالماتي؟

ج : تروح تعمله محضر في مباحث التليفونات علطول وهم هيثنوا
الحالة ويعملوا قضية للشخص اللي بيتنصت علي تليفونك ويتحبس
علاوة على جنحة سرقة خط تليفونك.

س: إزاي أعرف إن حد بيتنصت علي تليفوني أو إن تليفوني متراقب؟
ج : ممكن تلاحظ خلال المكالمة إن فيه صوت زي صوت تسجيل بيلف
وتسمع صوت تكات غريبة ولما تنقل الخط وترفع السماعة تاني
كان واحد معلق الخط، وممكن تسمع صوت صفاره بعد الشريط ما
يخلص أو تلاحظ إن الخط بيقطع كتير.

س: أعمل إيه لو شكيت إن تليفوني متراقب?
ج : تبلغ النيابة فورا.

س: وقد إيه مدة شريط التسجيل?
ج : دايما تكون ساعتين.

س: وأعمل إيه لو اكتشفت إن تليفوني متراقب?
ج : اتصل بأى شخص وانكلم معاه مكالمات طويلة أكثر من ساعتين ف
الصباح الباكر عشان الشريط يخلص وتسمع نهاية الشريط.

س: هل ممكن حد يسجل مكالماتي وبعد كده يهددني بيها؟
ج : ميقدرش يهددك لأنه لو قام بتهديدك أو سمع المكالمات لأي حد
يبقى أدان نفسه بجريمة التنصت علي مكالمات الناس خلسة
ويتقدم للمحاكمة ويتحبس.

س: هل ممكن يراقبوا التليفون المحمول؟

ج : ممكن مراقبة التليفون المحمول وفيه أجهزة بتقدر تراقب المكالمات
الصادرة والواردة للتليفون المحمول وتسجلها.

س: إزاي بيعرفوا إن الشخص اللي اتكلم هو نفسه صاحب التليفون؟

ج : بعد التسجيل بيواجهوا المتهم بالتسجيلات ولو اعترف يبقى أقر إنه
صوته ولو أنكر بيندبوا خبير أصوات من الإذاعة والتلفزيون
ويقرر إذا كان صوته أو لا.

س: ولو كان اللي استعمل التليفون شخص تاني غير صاحب التليفون؟

ج : خبير الأصوات بيقدر يفرق بين الأصوات ومن الأفضل عدم ترك
تليفونك الشخصي لأي حد.

س: هل ممكن اللي ينفذ أمر القاضي بالتسجيل أمين شرطة أو مخبر؟

ج : لازم يكون ظابط ومينفعش ينhib غيره في مراقبة التليفونات.^(١)

س: هل ممكن لشخص مش من الشرطة يتنصت علي المكالمات؟

ج : ممكن لو أخذ وصلة من خط التليفون أو من البوكس، وفيه أجهزة
أسكنا لاسلكي بتتنصت على أجهزة التليفونات اللاسلكي المنزلي
لكن هذه الأجهزة ممنوعة وحيازتها أو استعمالها جريمة.

اللجان الليلية (الكمائن)

والنظام في الشارع، لضبط المتهمين الهاربين من الأحكام وأي حاجة تمس الأمن العام وضبط المخالفات المرورية.

س: على أي أساس بيوقفوا الناس ويسيبوا ناس تانية بدون توقيفهم أو حتى سؤالهم؟

ج : ظابط المباحث اللي في اللجنة بيكون عارف كتير من المجرمين والمسجلين في دائرة قسمه، وبيكون باین على شكلهم ومن تصرفاتهم ونظراتهم وطريقة كلامهم، وبمجرد أن الظابط يلاحظ أي من تلك المظاهر بيستوقف الشخص المشكوك في أمره ويستعلم عنه من القسم باللاسلكي، وخبرة وملحوظة وذكاء ظابط المباحث في الكمائن عليها عامل كبير جدا في التعرف على المسجلين والمطلوبين.

س: هل من حق الظابط يقبض على شخص لمجرد عدم وجود رخصة قيادة معاه؟

ج : عدم حمل رخصة القيادة لا تبيح للظابط القبض أو التفتيش لكن من حقه يسحب رخصة التسirir فقط بشرط تكون السيارة باسم قائدتها ومعاه تحقيق شخصيتها، ويقوم الظابط بإعطائه إيصال سحب لمدة أسبوع.

س: ولو كان مع الشخص رخصة قيادة لكن بدون رخصة تسير للسيارة؟

مین فینا موقفش فى لجنہ لیلیہ عملها الشرطة راکبین کنا او ماشین او فی داخل تاکسی او میکروباص ، بعدما أصبحت لجان الشرطة منتشرة فی كل مكان وتقوم بتوقیف الناس بشكل عشوائی ولا نعلم على أي أساس يتم استيقاف البعض وترك البعض الآخر؟ وهل من حق تلك اللجان تفتيش المرأة تفتيش ذاتي او وفتح شنط السيارات وتتفتيشها كما نرى يوميا؟ وهل من حق الظباط بتلك اللجان استيقاف السيدات والبنات من قائدى السيارات أو راكبي التاکسیات أو تفتيشهم؟ أو سؤال قائد سيارة عن سيدة تجلس بجواره في سيارته؟ أسئلة حائرة محرومة من الإجابة سردا عليها .

س: يعني ايه كمین؟

ج : المفروض إن مفيش حاجة اسمها كمین للناس، لأن الكمین بيكون للأعداء وإحنا لسنا أعداء للشرطة، لكن اللي بنشوفه بالليل اسمه لجنة لحفظ الأمن والنظام في الشارع والتي سماه كمین هم الحرامية وميصحش أبدا إن حد يقول إن الشرطة عاملة كمین للناس.

س: ايه فایدة اللجان اللي بتكون في الشوارع بالليل في كل حنة؟

ج : اللجان بتكون مكونة من ظابط القسم، وظابط مرور، وظابط مباحث ومعاهم بوكس وأمناء شرطة وعساكر لحفظ الأمن

س: هل من حق اللجنة سؤالى عن سيدة أو بنت جالسة جنبى فى سيارتي وسؤالها عن بطاقتها؟

ج : من حقه سؤالها فقط عن بطاقتها للتعرف على شخصيتها وممكן يستعلم عنها بالجهاز من القسم لو شك أنها مطلوبة في حكم أو عليها أمر ضبط وإحضار لأن زى مافيه مجرمين ومتهمين من الرجال فيه أيضا متهمين ومجرمين من النساء وبيكون عليهم أحكام واجبة التنفيذ عليهم.

س: أعمل إيه لو الظابط سألهى مين اللي معاك ؟

ج : قوله بكل بساطة زوجتى أو خطيبتى أو صديقتي ومن حقى الخروج مع صديقى في أي وقت.

س: هل من حقه ينزلها من سيارته ويخذها على جنب بعد عني ويسألها عن أي حاجه أو يفتشها؟

ج : مش من حقه ينزلها مطلقا من السيارة طالما غير مطلوبة في شئ أو معروفة لديه من قبل أو مسجلة، وميقدرش أي ظابط مهما كانت رتبته يفتش أتنى تفتيش ذاتي حتى لو كانت متهمة في مليون قضية لأن تفتيش الآتى تفتيش ذاتي لابد أن يتم بمعرفة أتنى ولو أى رجل من رجال الشرطة فتش أى أتنى تفتيش ذاتي أو لمس جسمها يبقى ارتكب جريمة هتك عرض في حقها ومن حقها تعلمه محضر هتك عرض في التباهية ولو رفضوا يعملوا لها محضر في القسم تشكيه لتفتيش الداخلية وللتباہية.

ج : من حقهم يسألوا عن رخص التسيير، ولو كانت السيارة بدون رخصة تسيير أو رخصتها منتهية يسحب الظابط بنفسه رخصة القيادة، بشرط يتأكد إن الشخص اللي راكب السيارة صاحبها أو معاه عقد بيع أو توكل من مالكها، وإن العربية مش مسروقة لكن لو مفيش رخصة أو شئ يثبت ملكية السيارة من حق اللجنة تصطحب السيارة للقسم لحين ما تتأكد أنها مش مسروقة.

س: هل من حقهم يطلبوا بطائق الشخصية؟

ج : من حقهم يطلبوا بطائق الناس عشان يتتأكدوا من شخصياتهم ولو شكوا في حد ممكן يوقفه على جنب بدون ما يركبه البوكس أو يفتحه ويستعلموا عنه من القسم باللاسلكي اللي معاه إذا كان مطلوب أو عليه أحكام ولا لأ.

س: ومن اللي من حقه يطلب البطاقة أو الرخصة؟

ج : الظابط أو أمين الشرطة والمخبر والعسكري من حقهم يطلبوا الرخصة فقط لتوصيلها للظابط، لكن اللي من حقه يسحب التراخيص لازم يكون ظابط المرور بنفسه ويعطيك وصل بالسحب لكن مش من حق الظابط أو غيره إنه يسحب الرخص بدون وصل سحب تراخيص.

س: هل من حق اللجان توقيف السيدات والبنات من قائدى السيارات ؟

ج : من حقهم توقيف أى سيدة أو فتاة في اللجنة وسؤالها عن التراخيص مثل الرجال، ولو كانت أى واحدة بدون رخصة من حقهم سحب الرخصة الثانية وإعطائها وصل بسحب الرخصة.

س: ليه الضباط ساعات بينزلوا الشباب اللي راكبين في العربات
ويطلبوا منهم يقولوا "حاحا"؟

ج : علشان يعرفوا لو كان اللي سائق شارب أي كحوليات أو لا،
علشان بيكون ريحه فمه واضحة لما يقول "حاحا" ويبان إذا كان
شارب كحوليات ولا لأنّ .

س: وهل ممكن يخدوا حد من السيارة لو كان شارب كحوليات لكن
مش سائق السيارة؟

ج : مش من حقهم يخدوه لو كان مش هو اللي سائق، إلا لو كان في
حالة سكر بين وبيهذه بشكل واضح في الكلام، لأنّ الخمور بتتقدم
وبتشرب في كل مكان، وطبعي إنّ الإنسان بعد ما يسهر ويشرب
بيروح لبيته بشرط إنه لا يقود أي مرتبة وهو شارب أي خمور
علشان ميعرضش حياة الناس للخطر.

س: ليه الضباط بيكونوا واقفين بعيد مع بعض وبيبعتوا الأمانة والعساكر
تسحب التراخيص؟

ج : مش من حق الأمين أو المخبر أو العسكري يسحب رخصك،
والأفضل تركن العربية وتنزل للظابط بكل ذوق وتوريه الرخص
وتقوله أنا عارف إن سعادتك فقط اللي من حقه يشوف رخص
العربات مش الأمين أو العسكري.

س: ولو أخذني على القسم أو ركني جنبه في الكمين؟
ج : لازم تتصل بحد من أهلك أو محاميك وتصمم تعمل له محضر في
القسم بالواقعة اللي حصلت معاك وإنك تقضى عليك في اللجنة

س: ليه بنشوف بعض اللجان بتنزل البنات من التاكسيات ويخدوهم ع
القسم وخصوصا في شارع الهرم وجامعة الدول؟

ج : فيه بنات كتير بيكونوا مسجلات آداب ودعارة وعليهم أحكام
وبيكونوا معروفين للظباط لكن مش من حقهم جبسهم أو تفتيشهم
أو رکنهم في الشارع بدون ما يكون عليهم أحكام أو مطلوبين في
قضايا، وأي ضابط يجز أي حد أو يقبض عليه أو يحجزه بدون
سبب أو بدون وجه حق يتعرض للمحاكمة أمام القضاء علاوة
على إن وزارة الداخلية بتجازيه لكن الناس هيهم اللي مش عارفة
حقوقها .

س: أعمل إيه لو الظابط طلب مني أنزل من السيارة علشان يفتشها أو
طلب مني أفتح الشنطة؟

ج : مفيش حاجه اسمها تنزل من سيارتكم علشان يفتشها إلا لو كان
معاه أمر من النيابة أو المحكمة بتفتيشك أو كنت في حالة تلبس
بجريمة أو كانت رיחה السيارة تدل أن حد كان بيشرب فيها
مخدرات مثلاً، وترفض تفتح شنطة عربتكم وتقول للضابط "أفتح
شنطتي ليه مدام رخصي سليمة وسيادتك شايف إنّي مش محل
شك والعربة ملكي وفتح الشنطة ده اسمه تفتيش وده محتاج إذن
من النيابة، وأنا مش ممسوك لا في حالة تلبس ولا أنا حرامي
وأنا عارف إنك راجل قانون وعارف الإجراءات كويس وعارف
إنك مش ممكن تخالف القانون.

بدون وجه حق وتصمم على اتخاذ إجراء مع الظابط ومتنازلش عن حقك .

س: من حق الظابط يركني جنبه في الكمين وقت قد إيه عشان يستعلم عنى من القسم؟

ج : وقت بسيط ميزدش عن نصف ساعة فقط، لأن مصالح ووقت الناس ليهم تمن ومش لعبة.

س: لو كنا راكبين ميكروباص وفي الكمين نزلوا الناس اللي فيه عشان يفتشوهم؟

ج : متوقفش إن حد يفتشك وترفضوا أي تفتيش، لكن من حقهم يشووفوا البطاقات فقط ويتحرروا عن اللي شكين إن عليهم أحكام أو مطلوبين في قضايا.

س: ليه بنشوف الأمناء والظباط بيكتشفوا كتف بعض الناس في اللجان؟

ج : بيكتشفوا كتف اللي بيستبهوا فيه عشان يعرفوا إذا كان سوابق ومسجل ومحظوظ على كتفه إنه مسجل خطر ولا لا.

س: يعني إيه مسجل خطر؟

ج : يعني شخص معتاد الإجرام واتمسك في قضايا سرقة أو بطحة وفرض إتاوات أو بيستغل في تجارة المخدرات أو الدعارة أو فرد في عصابة.

المرور

ج : لازم الظباط يعطوا لأي شخص مسحوبة رخصته إيصال سحب رخصة لمدة أسبوع علشان يقدر يمشي بعربته ويصلحها ويتجدد يوم علشان يقدر يوصل بيها للمرور.^(١)

س : إيه الأوراق اللي لازم تكون مع كل قائد مركبة؟

ج : أي شخص بيقود أي مركبة لازم يكون معاه رخصةقيادة سارية ورخصة تسيير للمركبة، ولازم يقدمها لرجال المرور في أي وقت يطلبوها فيه.^(٢)

س : يعني إيه أمن ومتانة؟

ج : إن المركبة تكون غير سليمة أو غير صالحة للإستخدام وفيها تلفيات زي تكون الفرامل عطلانه أو بدون أنوار أو جسمها الخارجي مهشم أو بدون زجاج أو مرآيات جانبية ... إلخ، أو يكون فيها أي عطل آخر يعرض سلامتها رءابها والآخرين للخطر.

س : مين اللي بيثبت أن المركبة فيها أمن ومتانة؟

ج : مهندس الفحص الفني في المرور.

س : إيه الحالات اللي بيتم فيها سحب رخصة التسيير؟

ج : لو كان الشخص اللي سائق المركبة بدون رخصةقيادة أو كانت رخصته منتهية أو ملغية أو مسحوبة وفترة المهلة اللي في وصل

كلنا بنمشي في الشوارع ماشيين كنا أو راكبين، وعلى الناس كلها احترام المرور وأدابه وإشاراته وعلاماته وتعليمات رجال المرور والسرعات المقررة، ولأننسى أن هناك مخالفات وجنج اللي بخالف قوانين ولوائح المرور.^(١)

س : مين من حقه يوقفني ويطلب رخصي وأنا راكب عربتي؟

ج : الظباط والأمناء والصولات من حقهم توقيف السيارات أو أي مركبات لا تتوفر فيها شروط الأمن والمتانة أو الشروط المنصوص عليها في التراخيص لسؤال قائدها عن رخص القيادة والتسيير، وتوصيلها لأقرب قسم أو مركز شرطة أو مرور علشان يكشفوا على صلاحيتها، وإذا تبين بعد كشف المهندس الفني عليها أن المركبة غير صالحة ومخالفة لشروط الأمن والمتانة يتم سحب الرخصة.^(٢)

س : مين من حقه يسحب التراخيص؟

ج : سحب التراخيص يتم بمعرفة الظباط فقط.

س : هل بيتم إعطاء وصل بسحب الرخص؟

١. مادة ٦٣،٣٣ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

٢. مادة ٤١ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

١. مادة ٣٣ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

٢. مادة ٤١ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

- عدم التزام الجانب الأيمن في الطرق اللي بيكون السير فيها إتجاهين.
- عدم إبلاغ قائد المركبة الجهات المختصة عن حادث ارتكبه نتج عنه إصابات لشخص أو أشخاص أو عدم نقله لأي شخص أصابه لإسعافه بأقرب مركز إسعاف أو مستشفى أو لأقرب قسم أو نقطة شرطة أو مرور.
- تجاوز السرعات المقررة بطريقة تعرض أرواح الناس وممتلكاتهم للخطر.
- قيادة مركبة بدون ترخيص أو رخصتها مسحوبة أو منتهية أو مسحوب لوحاتها المعدنية.
- قيادة مركبة خالية من الفرامل أو كانت فراملها معطلة.
- السير عكس اتجاه حركة المرور بالطرق.
- اعتداء قائد المركبة على رجال المرور بالبول أو بالفعل أثناء أو بسبب تأديتهم لوظيفتهم.
- تعمد تعطيل حركة المرور في الطريق.^(١)

س: هل فيه حبس في مخالفات المرور؟

ج : مخالفات المرور مفيهاش حبس لكن فيه جنح في جرائم المرور فيها حبس.

س: زي إيه جرائم المرور اللي فيها حبس؟

السحب انتهت، أو كان نوع الرخصة اللي معاه متسمحش ليه بقيادة المركبة مثل رخصة قيادة الموتوسيكل متسمحش لصاحبها قيادة سيارة، ورخصة القيادة الخاصة متسمحش لصاحبها يقود أتوبيس.^(١)

س: إيه الحالات اللي بيتم فيها سحب رخصة القيادة؟

ج : ده بيبقى مدة لائق عن ٣٠ يوم ولا تزيد عن ٦٠ يوم في الأحوال التالية:

- لو سمح قائد المركبة بوجود ركاب على الجسم الخارجي للمركبة.
- استعمال المركبة ليلا بدون أنوار أمامية أو خلفية أو عواكس نور.
- استعمال الأنوار المبهرة ليلا في وجه السيارات والمارة.
- وقوف المركبات ليلا في أماكن غير مضاءة بدون أنوار وعواكس إضاءة.
- استعمال المركبة في غير الغرض المرخص بيها في رخصة التسيير.
- ترك المركبة في مكان وبشكل يعرض سلامة وحياة الناس للخطر ويعطل المرور في الطرق.
- عدم اتباع إشارات وعلامات المرور، وتعليمات رجال المرور.

١. مادة ٧٢ مكرر من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

١. مادة ٤٤ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

س: أعمل إيه لو حد صاحبى استلف سيارتي وعمل بيها حادثة؟

ج : من الأفضل متسلفش سيارتك لأي حد لأنك بتكون مسئول عن أي ضرر يسببه للناس.

س: أعمل إيه لو صديقى استلف سيارتي وجاب فيها واحدة صديقه واتمسك في فعل فاضح؟

ج : أي قائد مركبة يرتكب أو يسمح لغيره بارتكاب فعل فاضح أو مخل بالآداب العامة في سيارة أو أي مركبة، تتسحب رخصة قيادته ورخصة تسيير السيارة أو المركبة لمدة ٩٠ يوم، ولو عاد لنفس الفعل مرة ثانية خلال مدة سنة تتلقي رخصة المركبة ورخصة القيادة^(١) علاوة على تطبيق عقوبة الفعل الفاضح في قانون الآداب العامة وقانون العقوبات.

س: إيه عقوبة الشخص اللي بيقود مركبة تحت تأثير مخدر أو سكران؟

ج : أي شخص يتمسك سائق أي مركبة وهو سكران أو متناول أي مخدرات يتبعس مدة لا تقل عن ٣ شهور ومتزدش عن سنة وبغرامة لا تقل عن ٥٠٠ جنيه ومتزدش عن ١٠٠٠ جنيه أو بواحدة من العقوبتين، وتضاعف العقوبة لو عاد لارتكاب نفس الفعل خلال سنة من الفعل الأول أو من تاريخ الحكم النهائي عليه.^(٢)

ج : بعض جرائم المرور بيتم فيها معاقبة المخالف بالحبس مدة متزدش عن ٣ شهور وبغرامة متقدش عن ٥٠٠ جنيه ولازيد عن ١٠٠٠ جنيه أو بواحدة من العقوبتين:

- تجاوز الحد الأقصى للسرعة.
- قيادة مركبة غير مرخصة أو رخصتها منتهية أو مسحوبة أو مسحوب نمر المركبة.
- القيادة بدون رخصة قيادة أو برخصة قيادة منتهية أو مسحوبة أو موقوفة أو برخصة لاتجيز له قيادة المركبة.
- قيادة مركبة بدون لوحات معدنية أو استعمال لوحات غير اللوحات المصروفة من المرور للمركبة اللي سايقها.
- قيادة مركبة بدون فرامل أو بفرامل عطلة أو تالفة.
- تعمد إثبات بيانات غير صحيحة على نماذج المرور.
- تعمد تعطيل حركة المرور.
- تغيير بيانات اللوحات المعدنية.

وفي كل الأحوال بيتم مضاعفة العقوبة لو ارتكب المتهم نفس المخالفه خلال ٦ شهور من ارتكابها.^(١)

س: يتصرف إزاي الشخص لو عمل حادثة وحد اتصاب فيها؟

ج: لازم ينقل الشخص المصاب لأقرب مركز إسعاف أو مستشفى ويبلغ الشرطة عن الحادث.^(٢)

١. مادة ٧٢ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

٢. مادة ٦٧ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

س: هل ممكن التصالح في مخالفات المرور؟

ج : ممكن يتم في بعض مخالفات المرور لو دفع المخالف المخالفة الفورية للظابط.^(١)

س: إيه المخالفات اللي بيتم فيها التصالح؟

ج : المخالفات اللي ممكن يتم فيها التصالح الفوري هي:

• استعمال الأنوار المبهرة ليلاً بدون سبب.

• وقوف المركبات ليلاً في أماكن غير مضادة بدون إضاءة الأنوار الصغيرة الأمامية والخلفية أو عواكس إضاءة.

• قيادة مركبة بدون إضاءة الأنوار الأمامية الأنوار الحمراء أو عواكس أو كانت الإضاءة في المركبة عطلة.

• عدم التزام الجاتب الأيمن في الطرق الإتجاهين.

• مخالفة إشارات المرور وعلاماته وتعليمات رجال المرور.

• الارتفاعات والحمولة الزائدة عن شروط الترخيص.

• مخالفة استعمال آلة التنبيه.^(٢)

س: إيه المخالفات اللي لا يجوز فيها التصالح؟

ج : فيه بعض المخالفات لا يجوز فيها التصالح الفوري زي:

١. مادة ٨٠ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

٢. مادة ٨٠ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

- الامتناع بدون سبب عن توصيل الركاب أو تشغيل العداد أو الحصول على أجرة زيادة عن المقررة من الركاب، أو تحويل أعداد زيادة عن الموجودة في الرخصة، أو التحميل من خارج المواقف "وده طبعاً بالنسبة للأجرة".
- تركيب سراین ومصابيح ممنوعة ومخالفة للمرور.
- عدم إرشاد مالك المركبة للمرور أو النيابة عن اسم وعنوان الشخص اللي كان سائق المركبة في وقت معين.
- عدم إسعاف ونقل مصاب في حادث ارتكبه قائد مركبة أو عدم إخطار الشرطة عن الحادث.
- ترك المركبة بطريقة تعرض أرواح الغير ومتلكاتهم للخطر، أو تعمد تعطيل حركة المرور.^(١)

س: مع مين من الشرطة بيتم التصالح؟

ج : مع ظباط المرور فقط ولا يتم التصالح مطلقاً مع الأمناء أو المساعدين أو المناديب والعساكر.^(٢)

س: هل بيتم عمل مخالفة مع التصالح أو بيت سحب الرخصة؟

ج : لا يتم تحرير مخالفة أو سحب الرخصة بعد عمل التصالح ودفع المخالفة الفورية.

١. مادة ٨٠ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

٢. مادة ٨٠ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣.

وظيفة الشرطة

س: إيه هي الشرطة؟

ج : الدستور قال إن الشرطة هيئة مدنية نظامية، رئيسها الأعلى رئيس الجمهورية، والشرطة من واجبها خدمة الشعب عشان تكفل للناس الطمأنينة والأمن، وتسهر على حفظ النظام والأمن العام والآداب وتتولى تنفيذ اللي تفرضه عليها القوانين والتوازن من واجبات وكل ده زي ما حدده لها القانون.^(١)

س: إيه اختصاصات الشرطة في الحياة؟

ج : إنها تقوم بالمحافظة على النظام والأمن العام وحماية أرواح وأعراض وأموال الناس، وتنمع الجريمة قبل ما تحصل، وإذا حصلت جريمة تضبطها وتدور على المجرمين اللي عملوها وتجمع الأدلة، وتتلقي البلاغات والشكاوي من الناس، وتقدم لهم المساعدة والنجدة في حالات الطوارئ، وكل ده لازم يكون في حدود القانون، عشان تحقق للناس الأمان والاطمئنان وتكون دايما في خدمتهم.^(٢)

س: والشرطة بتكون من مين؟

س: هل ممكن التصالح لو السيارة اتكلبت أو الونش رفعها؟

ج : ممكن يتم التصالح لكن لازم نفرق بين التصالح والمخالفات الفورية ورسوم استخدام الونش لرفع السيارة للمرور.

س: يعني إيه؟

ج : الظباط بيعرموا العربات اللي بتعطل المرور وبتركن في الممنوع رسوم لاستخدام الونش علاوة على تحرير مخالفة أو يسحبوا رخصة القيادة عن الوقوف في الممنوع، ويكون غير رسوم استخدام الونش.

س: إيه الفرق بين المخالفات ورسوم استخدام الونش؟

ج : المخالفات حصيلتها بتروح لوزارة العدل والظباط ملهمش فيها أي نسبة لكن رسوم استخدام الونش حصيلتها بتروح للمحافظات والظباط والأمناء لهم نسبة منها.

س: إمتى تسقط العقوبة في المخالفات؟

ج : بعد ٣ سنوات من إرتكاب المخالفة أو بعد ٣ سنوات من تاريخ الحكم فيها.

١. مادة ١٨٤ من الدستور.

٢. مادة ٣ من قانون هيئة الشرطة رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١.

دليل حقوق المواطن وواجباته عند التعامل مع الأجهزة الأمنية ص ٨.

بيها مأموريات المراقبة والقبض على المجرمين والمطلوبين تكون عليها نمر ملكي أو نقل أو أجرة.

س: ساعات بنلاقي أمناء وافقين في الشوارع ودائماً بيكونوا اتنين مع بعض ولا بسين ملكي لكن حطين الطنبجة في جنبهم وبابنه والناس كلها شايفة الطنبجة في جنبهم والجهاز اللاسلكي في إيدهم؟

ج : المفروض إن اللي شغالين في المباحث يكونوا متكررين علشان حدش يعرف إنهم مباحث.

س: والناس اللي لابسين ميري نعرف رتبهم إزاي؟

ج : اللي على كتفهم نجم ونسر ومقصات بيكونوا ظباط، والملازم بيكون على كتفه نجمة واحدة، والملازم أول على كتفه نجمتين، والنقيب بيكون على كتفه ٣نجوم، والرائد بيكون على كتفه نسر، والمقدم بيكون على كتفه نسر ونجمة، والعقيد بيكون على كتفه نسر ونجمتين، والعميد بيكون على كتفه نسر و٣نجوم، واللواء بيكون على كتفه مقص ونسر، وحاول متقطعش في الرتب لإيه بيزعلوا قوي من الموضوع ده، يعني مثلاً لو واحد عقيد وقلت له ياسادة النقيب هيزعل منك جداً، ولو احترت ومعرفتش الرتبة اللي قدامك قوله يافندم وخلص نفسك.

س: بنسمع الناس بتقولهم ياباشا و يابيه؟

ج : لو معرفتش رتبة الظابط اللي قدامك قول له يافندم بس لأن البشوية والبهوية اتلفت من زمان، أما يابيه ويباشا اللي بيقولها لهم المسجلين والحرامية.

ج : الشرطة بتكون من:

- الضباط من رتبة لواء مساعد أول وزير داخلية حتى ملازم.
- أمناء الشرطة.
- مساعدى الشرطة (الصلوات).
- مراقبى ومندوبى الشرطة (المناديب).
- ضباط الصف والجنود (العساكر).
- الخفر النظميين.

س: ساعات بنشوف ناس في الشرطة لابسين ميري وناس لابسه ملكي إيه الفرق بينهم؟

ج : اللي لابسين ميري ظباط أو أمناء بيسموهم نظام، يعني نظاميين وممكن يكونوا في المرور أو في الأقسام والمراكيز والأمن المركزي والأحوال المدنية والجوازات، لكن اللي لابسين ملكي بيكونوا شغالين في المباحث في أمن الدولة أو مباحث الأقسام أو المخدرات أو الآداب أو أي مجال في المباحث، وبيكونوا لابسين ملكي علشان حدش يعرفهم من المجرمين، لكن سواء كانوا ميري أو ملكي كلهم شرطة.

س: كتير بنشوف ناس لابسين ملكي وراكبين عربيات عليها نمر شرطة!! مش الناس كده هتعرفهم وتعرف إنهم من المباحث؟

ج : بالتأكيد، وعربات الشرطة اللي بيكونوا ركبينها وعليها نمر شرطة بتكون لتوصيلهم لمكان عملهم فقط، لكن العربيات اللي بينزلوا

س: وإزاي أتعامل مع الظباط؟

ج : اتعامل معاه بكل ذوق واحترام لكن المهم متحفشن منهم لأنهم في الأول والأخر موظفين في الدولة شغلتهم خدمتك ولو كنت راجل سليم ومحترم هيعملوا معاك بمنتهي الأدب والذوق لكن لو حسوا إنك خايف منهم هيشكوا فيك ويبتدوا يعاملوك معاملة مجرمين، لأنهم زي مانقول كده بيسموا ريشة خوف الحرامية والمجرمين وببيعرفوهم من شكلهم وحركاتهم وطريقة كلامهم.

س: المشكلة مش في الظباط لكن المشكلة بتكون دائمًا في معاملة الأمناء والمخبرين والمناديب؟

ج : لو أي حد من الأمناء أو المخبرين اتجاوز حدوده معاك اطلع ع الظباط علطول وإحكيله اللي إنت عاوزه وهتلاقيه راجل متعلم وإن ناس و هيقضيك موضوعك، المهم تتعامل معاه باحترام وذوق وبدون خوف، ولو أي حد من الأمناء أو المناديب والمخبرين عمل معاك أي تجاوز لازم تبلغ الظباط وهم هيجببواك حقك ويعاقبوه ولازم تعمل محضر بأى تجاوز.

س: ليه الناس بتنهان وتتضرب في أقسام الشرطة؟

ج : مفيش حاجة اسمها إهانة أو ضرب أو تعذيب للناس، وأي تجاوز لازم كل الناس تقف ضده وتكشفه، لأن أي حد مهما كان مش من حقه يهين أي حد من الناس في الأقسام وكل اللي بيحصل بيكون تجاوزات من أشخاص مرضي أو مش عارفين واجبهم كويس، ووزارة الداخلية بتعاقب أي حد بيتجاوز حدوده أو بيستغل سلطته غلط، والقانون بيعاقب أي حد بيهين الناس أو بيضر بهم أو بيعذبهم، وجرائم التعذيب لا تسقط بالتقادم.^(١)

س: يعني إيه جرائم التعذيب لا تسقط بالتقادم؟

ج : يعني مفيش مدة محددة لتقديم الشكوى أو البلاغ في قضايا التعذيب مهما طال الزمن، والتعذيب مش زي القضايا الثانية اللي ليها مدة محددة للشكوى وتحريك القضايا.

١. دليل حقوق المواطن وواجباته عند التعامل مع الأجهزة الأمنية ص ١١، ١٢، ١٣.

س: لو كان لي أي مصلحة في القسم أتعامل مع مين؟

ج : لازم تعرف القسم بيكون من مين وإيه وظيفة كل واحد فيهم:

- المأمور: المسئول الأول عن القسم كله وظباطه ومباحثه وحجزه وفروعه (النقط) دوره حفظ الأمن والنظام في دائرة القسم، ودائماً بيكون عميد أو عقيد.
- نائب المأمور: بيعاون المأمور في الإشراف على القسم وينوب عنه وقت غيابه ودائماً بيكون عقيد أو مقدم.
- معاون النظام: المسئول عن الانضباط وتشغيل القسم وكشوف الخدمات.
- معاون الضبط: المسئول عن مراجعة المحاضر والتحقيقات والنوبتجية والتفتيش على الحجز أو سجن القسم أو المركز.
- رؤساء الدوريات: بيكونوا ٣ ضباط مسئولين عن الدوريات في نطاق القسم، والمرور بدائرة القسم، وفحص البلاغات والمعاينات والحوادث.
- النوبتجية: بتتلقى البلاغات اللي بيتجي للقسم وتعمل المحاضر وتفيدتها في الدفاتر، والتفتيش على الحجز، وإخطار رئيس الدوريه بالانتقال للحوادث، البلاغات، المعاينات، وإخطار المأمور ونائبه بالبلاغات الهامة، وتحويل المحاضر للمباحثه وللنفاهية.
- وفي كل الأحوال لازم تمر على النوبتجية وهي توجهك للمسئول.^(١)

١. دليل العمل بمقاييس وأقسام الشرطة صادر عن قطاع التفتيش بوزارة الداخلية.

المباحث

المأمور هو الرئيس المباشر لضباط المباحث، ويبشرف على كل أعمالهم، والمباحث لازم تعرض عليه كل اللي بيوصل لهم من معلومات أو تحريات، لكن إدارة البحث الجنائي بتولى الإشراف الفني على ظباط المباحث، ويبكون لكل قسم ظباط رئيس لوحدة المباحث ويعاونه ظباط وأمناء ومخربين لكن كلهم بيشتغلوا تحت إشراف مأمور القسم.

- **رئيس المباحث:** هو رئيس وحدة المباحث في القسم بكلها من ظباط وأمناء ومخربين ودائماً بيكون مقدم أو رائد.
- **معاوني المباحث:** بيعاونوا رئيس المباحث في عمله وتنفيذ الأحكام وملحظة المشبوهين والمتشردين.
- **المخبرين:** بيكونوا أمناء أو مساعدين أو مراقبين أو مناديب شرطة يبموروا في دوريات في دائرة القسم لتحقيق الأمن وضبط الجرائم ويرافقوا ضباط المباحث في المأموريات وتنفيذ الأحكام.

المرشدين

س: لو كنت عايز أشتغل مرشد بمزاجي؟

ج: روح لظابط المباحث قوله إنك عايز تشتغل مرشد، لكن لازم يكون عندك معلومات عن المجرمين والجرائم اللي بيعملوها.

س: أعمل إيه لو عرفت واحد بيشتغل مرشد للمباحث؟

ج: حاول تبعد عنه ومتعرفوش أسرارك.

س: ولو فيه مرشد بيفرض أتاوه على حد عشان ميقولوش حاجة عنه؟

ج: يروح رئيس المباحث ويقوله إن المرشد فلان الغلاني بيهدده وبياخد منه فلوس وهو أكيد هيتعاقبه وعلى فكرة الجماعة المرشدين بتكون نهايتهم إما الحبس أو حد يغزهم.

س: هل ممكن ظابط المباحث لو ما اشتغلتش مرشد ليه يلفقلي قضية؟

ج: مفيش حد بيشتغل مرشد غصب عنه، ولو الظابط ضفت عليك تقدر تدخل للأموري وتشتكى أو تطبع حسي مفتش الداخلية.

هم جماعة من المواطنين ومش من الشرطة بيكون ليهم دراية بالجرائم والمجرمين، وبيرشدوا المباحث بالمعلومات لكشف الجرائم ومنعها وضبط المجرمين الهرابين المطلوب تنفيذ أحكام عليهم، غالباً بيكونوا مجرمين سابقين، أو ناس مخالطة للمجرمين، ولا بد يكون التعامل معهم بحذر شديد.

س: إيه دور المرشدين مع الشرطة؟

ج: المرشدين بيجيبوا معلومات عن الجرائم والمجرمين وبينقلوا الأخبار لظابط المباحث عن الجرائم والمجرمين وبيكونوا دائماً مجرمين قدام.

س: المرشدين بيكونوا رجاله فقط ولا فيه سبات مرشدين للمباحث؟

ج: المرشدين ممكن يكونوا سبات أو بنات أو رجاله.

س: المرشدين دول بيعملوا كده ليه؟

ج: لأنهم بياخدوا فلوس من المباحث عن القضايا اللي بيجيبوها وساعات بيكونوا مجرمين تايبين والمباحث تستفيد منهم فى كشف القضايا والمجرمين والهاربين من الأحكام.

س: لو ظابط مباحث طلب مني أشتغل مرشد معاه وأنا مش عايز؟

ج: مش من حق حد يخليك مرشد غصب عنك.

حقوق الناس في قسم الشرطة

كل بنى آدم يتقبض عليه أو يتحبس أو تتقدّم حرنته لازم يتعامل كويس ومحدش يضربه ولا يهينه ولا يهين كرامته، ومحدش يأخذ منه اعتراف على نفسه أو على حد تاني بالضرب أو بالتهديد أو بالتخويف والإهانة ويكون اعترافه باطل وملهوش أي قيمة ويتحاسب على كده اللي ضربه أو هانه أو عذبه.^(١)

س: وإيه حقوق الناس في قسم الشرطة؟

ج: حقوق الناس كتير جداً، ومهم إنهم يعرفوها لكن الأهم إنهم يتمسّكوا بها ويكونوا واثقين من نفسها ومث خايفين، ولازم نفرق بين حقوق المجنى عليه وبين حقوق المتهم أو المقبوض عليه.

حقوق المجنى عليه

س: إيه حقوق المجنى عليه في قسم الشرطة؟

ج: حقوق المجنى عليه:

- من حق المجنى عليه إن الشرطة تتلقى بлагه أو شكته وينبتوها في محضر يقول فيه كل اللي عاوزه، ويقيدو المحضر في دفتر القضايا رقم ١٤ وإعطاؤه رقم المحضر عشان يتبعاه.
- من حقه يشوف المحضر ويقرأه ويتأكد إن كلامه اللي قاله هو نفس الكلام اللي اتكلب في المحضر.
- من حقه يتعامل كويس ومحدش يهينه أو يأنبه أو يمس كرامته بأي شكل أو يستهتر ببلاغه مهما كان أو يعطيه في القسم لوقت طويل بدون سبب.
- من حقه يتتساوي بينه وبين في المحضر يعني لو كان فيه حادثة أو نزاع بين طرفين، والظابط سمح لطرف يقعد يبقى لازم يقعد الطرف التالى ويعامله نفس المعاملة.^(١)
- من حقه يعطيه رقم المحضر اللي كتبه عشان يقدر يتبعه ويسأل عليه في القسم والنيابة.
- من حقه وحق محاميه الحصول على صورة من المحضر.

١. دليل حقوق المواطن وواجباته عند التعامل مع الأجهزة الأمنية ص ١١ الصادر عن وزارة الداخلية.

س: أعمل إيه لو في النوبتجية رفضوا يعملا المحضر وطلبو مني
أطلع أعماله في المباحث؟

ج : تتمسك بحقك إنك تعمل المحضر في النوبتجية وبعد ما تعلم
المحضر ويقيدوه في الدفتر (٤) وتأخذ رقمه تبقى تطلع المباحث،
لأن المكان الطبيعي لعمل المحاضر النوبتجية مش المباحث، ولو
رفضوا تحرير محضرك في النوبتجية تطلع على المأمور أو نائب
المأمور وأكيد هي عملك المحضر ويجاري أي حد رفض يحررك
المحضر أو يتلقى بلاغك أو شكوكك.^(١)

س: أعمل إيه لو كان المأمور أو النائب مش موجودين في القسم؟
ج : تطلع على المديرية وتطلب مقابلة مفتش الداخلية وتقدم له شكوى
هيأمر فوراً القسم بتحرير المحضر ويجاري الظابط أو الأمين
اللي إمتنع عن تحرير المحضر ويمكن يجازي معاهم مأمور القسم
نفسه.

س: وفين مكتب مفتش الداخلية؟
ج : في مديرية الأمن.

س: وهو سهل دخول المديرية ومقابلة مفتش الداخلية، دا حواليها
ظباط وعساكر معاهم كلاب بيمنعوا الناس أساساً تمشي من جنب
المديرية؟

ج : مفتشين الداخلية سهل جداً مقابلتهم، وقول لأي حد يسألك إنك طالع
لمقابلة مفتش الداخلية ومتقولش لأي حد يسألك إنت عاوزه في

• من حق المجنى عليه عمل أي محضر أو بلاغ أو شكوى في
أي قسم بدون التقيد بالمكان اللي حصل فيه الموضوع وبدون
التحجج بإن الموضوع حصل في دائرة قسم ثاني.^(٢)

• مش من حق الشرطة في القسم تحلف أي مواطن اليمين أو
تسجوبه.

• من حق الشاكى إن الشرطة تسمع شهوده اللي معاه أو اللي
يطلبهم للشهادة وتبث شهادتهم في المحضر.

• من حق الشاكى إن الشرطة تعمل له معاینه لو طلب إجراء
المعاینة وكانت الحالة تستدعي عمل معاینة.

• من حق المجنى عليه إنه يطلب تحويله للكشف الطبي لو كان
مصاب في حادثة أو مشاجرة ويتم تحويله للكشف الطبي.

• لا يجوز لأي فرد من الشرطة الكشف أو النظر لأي مكان يعتبر
عورة للمرأة لو كانت المصابة أنثى، لكن يتم إثبات الإصابات
الظاهرة فقط وتحويل المصابة للكشف عليها بمعرفة الأطباء
بالمستشفيات.

• من حقه عدم إفشاء أسراره لغير سلطات التحقيق.

س: أعمل المحضر في أي مكان في القسم؟
ج : أي محضر يتعمل في النوبتجية.

س: أعمل إيه لو عملوا المحضر ورفضوا يعطوني رقمه؟
ج : لازم تأخذ رقم المحضر قبل ما تمشي من النوبتجية.

١. واجبات رجل الشرطة في مجال حماية حقوق الإنسان وصون حرماته الشخصية ص ١١.

٢. مادة ٢٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

س: هي مقابلة رئيس النيابة سهلة؟
ج : سهلة جدا لأن مفيش حد بيمنع أي مواطن من مقابلة رئيس النيابة.

س: ولو عملت كل ده ومعرفتش أعمل محضر؟
ج : اتصل بينا على رقم تليفون ٠٢٠٤٣٨٨٢٠٠٦٠٤٣٨٠٢ أو على تليفون ٢٧٣٥٥٣٩٣ وإننا هنساعدك ونقولك تعمل إيه أو اتصل بمحاميك لو كان ليك محامي أو اطلع على جرнал من جرائد المعارضة وإحكي لهم الموضوع أو على برنامج من البرامج المشهورة زي ٩٠ دقيقة أو العاشرة مساء.

إيه مهما حاولوا يعرفوا معاك، وصمم مقابلة لأنك لو صممت مقابلة هتقابله، ومحدش هيقدر يمنعك من مقابلته والكلاب اللي بتتشوفها حوالين الأقسام والمراكز بتكون لحراسة المديرية مش لمنع أو لتخويف الناس من الدخول.

س: مفتش الداخلية ظابط شرطة وأكيد هيجمال زمايله؟
ج : مفتش الداخلية مش ممكن يجمال أي حد لأن شغله إنه يحقق في أي تجاوز بيحصل من أي ظابط مهما كان وبيتحقق معاه.

س: أروح لمين لو كان الوقت بالليل ومفتش الداخلية روح أو مش موجود؟

ج : تطلب مقابل ظابط عظيم المديرية وتبلغه اللي حصل معك وهو هيقوم باللازم ويتصل بالقسم ويهياخذوا بلاغك أو شكتك.

س: لو كان ظابط عظيم المديرية روح؟
ج : ظابط عظيم المديرية مش بيروح موجود علطول.

س: لو اللي ع الباب منعوني من مقابلته؟
ج : مش هيمنعوك ولو منعوك كنت في القاهرة أو في الجيزة اطلع على وزارة الداخلية في لاظوغلي وتطلب مقابل ظابط عظيم الوزارة وتقدم له شكوى اللي حصل وهو هيقوم باللازم.

س: أعمل إيه لو معرفتش أوصل لحد في الداخلية؟
ج : تعمل شكوى للنيابة وتقابل رئيس النيابة وهو هيأمر القسم بعمل المحضر أو هيعلمك المحضر في إستيفاء النيابة.

البلاغ

س: يعني إيه بلاغ؟

ج : هو إخبار النيابة أو الشرطة عن جريمة حصلت أو قبل ما تحصل أو إن فيه ناس بتحطط وبتفق على ارتكاب جريمة.

س: لمين أقدم البلاغ؟

ج : البلاغ تقدمه للنيابة أو للقسم اللي انت تبعه أو اللي تبعه حصلت المشكلة أو في القسم اللي ساكن تبعه الشخص اللي عاوز تبلغ عنه أو اللي حصلت أو هحصل فيه الجريمة أو في أي قسم أو مركز أو نقطة شرطة أو في مديرية الأمن.

س: إزاي أقدم البلاغ؟

ج : ممكن تقدمه مكتوب أو شفوي أو بالטלيفون أو بجواب أو بتلغراف أو تعمل بيها محضر في القسم أو المديرية أو النيابة.

س: هل فيه مواعيد معينة لتقديم البلاغات؟

ج : البلاغ يتقدم في أي وقت للشرطة لأن أقسام ومرافق الشرطة شغاله طول ٢٤ ساعة في اليوم، لكن فيه مواعيد للنيابة صباحية ومسائية ويفضل تقديم البلاغات للنيابة قبل الساعة ١٢ مساء.

س: لو فيه جريمة عايز أبلغ عنها ومش عايز أقول اسمي؟

ج : ممكن تبلغ من غير ما تقول اسمك عن طريق التليفون.

س: لو كنت عارف إن فيه جريمة حصلت وخايف أو مش عاوز أبلغ عنها ببقي على مسئوليته؟

ج : لو كانت الجريمة بتتمس بأمن البلد من الداخل أو من الخارج ببقي لازم تبلغ عنها وإلا تتحبس مدة متزدش عن سنة وبغرامة متزدش عن ٥٠٠ جنيه أو بعقوبة من الاثنين وتضاعف العقوبة في زمن الحرب.^(١)

س: لو رحت القسم أبلغ عن حاجة أو أشتكي حد والظابط أو الأمين مرضيش ياخدوا بلاجي أو يعملولي محضر؟

ج : مفيش حاجه اسمها مرضيش ياخد بلاغك أو امتنع عن إنه يعملك محضر لأن القانون ألزم الشرطة إنها تتلقى البلاغات والشكاوي مهما كانت من الناس في كل الأوقات والظروف،^(٢) ولو رفض الظابط أو الأمين أو أي حد في القسم إنه يعملك محضر ببلاغك أو شكوتك تدخل ع المأمور أو نائب المأمور وتقوله إنهم مش راضيين ياخدوا بلاغك أو يعملوك محضر وهيا مرهم ياخدوا بلاغك ويعملوك المحضر علطول.^(٣)

١. مادة ٨٤ من قانون العقوبات.

٢. مادة ٢٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

٣. مادة ٨٢ من التعليمات العامة للنيابات.

س: ياعم هو حد يقدر يشتكي الظباط دول عندهم حصانة ومحدش يقدر
يعملهم أي حاجة؟

ج: ظباط الشرطة ملهمش أي حصانة وبيتحاسبوا زي أي حد بالعكس
بيتحاسبوا مرتبين لو عملوا أي تجاوز مع أي حد، مرة قدام النيابة
والمحكمة، ومرة قدام جهة شغفهم، والوزارة بتجاري أي حد
بيعمل غلط أو بيستغل وظيفته مهما كانت رتبته ومبترحمش أي
مخالف للقانون لأنه بيسيئ للجهاز كله وبيسيئ لزميله
المحترمين اللي بيحترموا حقوق الناس.

س: لو بلغت عن حاجة وطلعتش حققية؟
ج: هيعلوتك بلاغ كاذب.

س: يعني إيه بلاغ كاذب؟

ج: يعني إنك تقدم للشرطة أو للنيابة بلاغ مش حقيقي بسوء قصد
عشان تضر حد وتأنيه.

س: هل من حقي أشوف المحضر قبل ما أمضي عليه؟

ج: من حقك تقرأ المحضر قبل ما تمضي عليه وتنتأكد إن اللي انت
قولته هو نفس الكلام اللي اتكلب في المحضر.

س: أعمل إيه لو لقيت الكلام اللي بيكتب في المحضر غير الكلام اللي
أنا قولته؟

ج: متمضيش على المحضر وقول لي كتب المحضر يعيده لأن مش
هو ده الكلام اللي أنا قلته ولو مرضيش يعيده متمضيش عليه
وادخل للمأموري أو النائب قوله إن الظباط أو الأمين كتب حاجات
غير اللي قولتها في المحضر.

س: أعمل إيه لو حد طلب مني إكرامية أو فلوس عشان يعملي
المحضر؟

ج: متدفعش لحد أي فلوس أو إكراميات لأنك لو اتمسك وانت بتدي
لحد فلوس ممكن يتعملك قضية رشوة وتحبس معااه.

س: أنا عايز أخلص مصلحتي ومحدش يعطلي؟

ج: متدفعش لحد حاجة لأن ده فيه خطر عليك ومصلحتك هتخلص من
غير رشاوي أو إكراميات.

س: أعمل إيه لو عايز أشتكي ظابط أو أمين شرطة أشتكيه فين ولعمن؟
ج: تقدر تشتكيه في القسم للمأموري أو نائب المأموري، أو في المديرية
أو لمفتش الداخلية في المديرية، أو للتلفتيش في الوزارة أو في
النيابة العامة.

الشكوى

س: يعني إيه شكوى؟

ج : يعني شخص يكون متضرر من حاجه أو من حد ويروح بنفسه يقدم شكوى للنيابة أو للشرطة، والشكوى ممكن تكون مكتوبة وممكن تبقى شفوية، والأحسن تكتب فيها إسم المتهم وبياناته وعنوانه لأن الشكوى ملهاش قيمة لو كانت ضد حد مش معروف أو ضد شخص مجهول.

س: مين من حقه يقدم الشكوى؟

ج : الشكوى تكون منبني آدم العاقل ولازم يكون أكبر من ١٥ سنة ومش مجنون أو معتوه ولو كان مجنون أو معتوه تتقدم الشكوى من الولي عليه.^(١)

س: ليه أكتب شكوى مش أفضل أروح أعمل محضر عططول؟

ج : فيه حالات لازم الشخص المضرور يتقدم فيها بشكوى للظباط وعلى أساس الشكوى يتعمل المحضر، زي جريمة الزنا مثلًا لازم الزوج يقدم شكوى ومحدث يقدر يعمل أي حاجة للزوجة الزانية لو جوزها معملش شكوى فيها، ولو زوجة سرقت جوزها أو ابن

سرق أبوه لازم الأب يشتكي الأول أو لو حد شتمك في التليفون، لأن دي جرائم لازم فيها الشكوى من اللي ليه الحق في الشكوى.

س: لو اشتكيت أكثر من واحد في محضر ممكن اتنازل لواحد فقط منهم لكن مش ليهم كلهم؟

ج : لو اتنازلت لواحد من اللي شاكينهم يعتبر تنازل لكل المتهمين اللي إنت شاكينهم، وكلهم يستفيدوا من تنازلك لأي واحد منهم وتبقى اتنازلت للكل.^(٢)

س: لو حد من اللي قدموا الشكوى اتنازل، تسقط الشكوى كلها عن كل اللي اشتكتوا ولا لازم كل اللي اشتكتوا يتنازلوا عن شكواهم؟

ج : لو أكثر من واحد اشتكتوا لازم كلهم يتنازلوا عن شكواهم.^(٣)

س: لو كنا أكثر من واحد عايزين نشتكي حد؟

ج : تقديم الشكوى من واحد من المضرورين (المجنى عليهم) كفاية، ومش لازم كلهم يروحوا يشتكتوا.

س: هل من حق الشاكى التنازل عن الشكوى؟

ج : أيبني آدم يقدر يتنازل عن الشكوى اللي قدمها وفي أي وقت قبل ما يصدر فيها حكم نهائي من القاضي يعني يقدر يتنازل في القسم وممكن في النيابة وممكن في المحكمة.

١. مادة ١٠ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ١٠ من قانون الإجراءات الجنائية.

س: وإنني يسقط حق المضرور في تقديم الشكوى؟

ج : يسقط الحق في الشكوى بعد ثلاثة شهور من علم المجنى عليه بالجريمة وللتي ارتكبها، لو منصص القانون على غير كده.^(١)

حقوق المقبوض عليه في قسم الشرطة

س: إيه حقوق المتهم أو المقبوض عليه في قسم الشرطة؟

ج : حقوق المتهم أو المجنى عليه في قسم الشرطة هي:

- من حقك تعرف فوراً سبب القبض عليك وإيه التهمة الموجهة لك بالتحديد.^(٢)

- من حقك تعرف شخصية الشخص اللي قبض عليك، لأن اللي بيقبض عليك لازم يعرف بنفسه من تلقاء نفسه ومكان شغله ويوريك الكارنيه بتاعه من نفسه، لكن لو رفض يعرف بنفسه ووظيفته من حقك تطلب تعرف هو مين وبيشتغل إيه وفيين.^(٣)

- من حقك تتصل بأهلك أو بمحاميك وتطلب مساعدتهم.^(٤)

- من حقك محدث يهينك أو يضربك أو يشتمك بأي شكل أو يأذيك بأي طريقة من الطرق.

- من حقك ترد على التهمة اللي وجهوها لك في محضر مكتوب، وتقول فيه اللي إنت عاوزه ويكتبوا اللي انت بتقوله بالحرف، ومش من حق حد من الظباط اللي في القسم أو الأمانة أو حتى من المباحث يستجوبك أو يواجهك بأدلة عليك أو يواجهك بشهود عليك ومن حقك تنكر التهمة الموجهة لك أو تعرف

١. ص ١٣ من كتيب واجبات رجل الشرطة في مجال حماية حقوق الإنسان وصون حرياته

الأساسية الصادر عن وزارة الداخلية طبعة يناير ٢٠٠٥

٢. مادة ٢٤ مكرر من قانون الإجراءات الجنائية.

٣. ص ١٣ من كتيب واجبات رجل الشرطة في مجال حماية حقوق الإنسان وصون حرياته

الأساسية الصادر عن وزارة الداخلية طبعة يناير ٢٠٠٥

٤. مادة ٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

• من حقك تتعامل على إنك برعء إلأك مهما كنت متهم لازم يعاملوك على أساس إنك برعء طالما مصدرش عليك حكم نهائي من المحكمة.^(١)

- من حقك تصلي لو كنت بتصلني ومحدش يمنعك من الصلاة.
- من حقك تأخذ معاك دواك لو كنت مريض ومحدش يمنعه عنك.
- من حقك يطلبوا لك الإسعاف ويجببوا لك دكتور لو كنت عيان أو حالتك تستاهل ينقولوك بالإسعاف للمستشفى.
- من حقك تأكل وتشرب ومحدش يجوعك ويصرفوا ليك التعين كل يوم.
- من حقك تشتري أي أكل أو حد يدخلك أكل طول فترة حجزك في القسم.
- من حق الإناث إنها تحجز لوحدهم في حجز خاص بالسيدات فقط.
- من حق الأحداث اللي أقل من ١٨ سنة انهم يتذروا لوحدهم في حجز خاص بيهم ومش مع الكبار علّا ان محدش يعتدي عليهم بدنياً أو جنسياً بأي شكل من الأشكال.
- من حقك تحجز في غرفة الانتظار ومتنزلش الحجز لو كنت هتعرض على النيابة في محضر مصادمة أو أي محضر بسيط ومفيش عليك سوابق أو أحكام.^(٢)

١. ص ١٢ من كتيب واجبات رجل الشرطة في مجال حماية حقوق الإنسان وصون حرياته الأساسية الصادر عن وزارة الداخلية طبعة يناير ٢٠٠٥.

٢. ص ١٣ من كتيب واجبات رجل الشرطة في مجال حماية حقوق الإنسان وصون حرياته الأساسية. الصادر من وزارة الداخلية طبعة يناير ٢٠٠٥.

ببها أو متredis من أساسه لأن الاستجواب والمواجهة دي حاجات من حق النيابة فقط ومش من حق الشرطة.^(١)

- من حقك تskt ومتredis على أي أسئلة ومحدش يجبرك على الاعتراف على نفسك أو على حد تاني ولو ضربوك وأجبروك على الاعتراف بأي حاجه أول ما توصل لوكيل النيابة وقبل ما ترد على أي حاجه من أسئلته تتمسك بإلأك اتصربت وتهددت وإن اعترافك في القسم كان تحت التهديد والضرب ولو كان فيك أي إصابة حتى لو كانت بسيطة لازم توريها لوكيل النيابة وتطلب إنه يثبتها في محضر النيابة وتطلب إنه يحولك على المستشفى أو الطب الشرعي عشان يثبتوا الإصابات اللي فيك وتنهم اللي عملهاك بالاسم قبل ما ترد على أي سؤال من أسئلة وكيل النيابة لأن أي اعتراف على نفسك أو على أي حد تحت الضرب أو التهديد يبقى باطل ومنهوش أي لازمه.

• لو حبسوك لازم يتم الحجز جوه القسم مش في أي مكان تاني خارج القسم.

• لازم تتعرض على النيابة وتسمع أقوالك في ظرف ٤٤ ساعة من وقت القبض عليك، وإلا يسقط حبسك وتكون محبوس بدون وجه حق ودي جريمة يتحاسب عليها الظابط، بتهمة حجز مواطن بدون وجه حق.^(٢)

١. ص ١٣ من كتيب واجبات رجل الشرطة في مجال حماية حقوق الإنسان وصون حرياته الأساسية الصادر من وزارة الداخلية طبعة يناير ٢٠٠٥.

٢. ص ١٣ من كتيب واجبات رجل الشرطة في مجال حماية حقوق الإنسان وصون حرياته الأساسية الصادر عن وزارة الداخلية طبعة يناير ٢٠٠٥.

ال فعل الفاضح

س: هل من حق الناس يخرجوا مع أي حد في أي مكان بدون خوف من الشرطة؟

ج: من حق أي حد يخرج في أي مكان مع أي حد، حتى لو كانت اللي معاه مش خطيبته أو مراته، بشرط ميكونش في مكان مشبوه أو يكون بيترتكب جريمة مخلة بالآداب، أو بيعمل معها فعل فاضح في الطريق العام.

س: يعني إيه فعل فاضح؟

ج: الفعل الفاضح هو فعل خارج عن حدود الأدب والأخلاق والعادات والتقاليد والدين المعروفة في المكان، ويكون متعلق بأي حاجة جنسية، أو يكون فيه شخص يعرض للغير جزء من أماكن العورة من جسمه، أو بيعمل بجسمه حركات ليها معانٍ جنسية ويتعاقب اللي يعمل فعل فاضح بالحبس مد، مت دش على سنة أو بغرامة متزدش عن ٣٠٠ جنيه.^(١)

س: لو شخص ماشي في الشارع مع خطيبته أو مع واحدة صحبته وماشيين محترمين ووقفهم ظابط أو أمين شرطة وطلب بطاقته وبطاقتها وحاول يخدّم ع القسم؟

ج: لازم يعرف هو مين الأول ويطلب يشوف الكارنيه بتاعه، ولو كان ظابط أو أمين شرطة يوريه البطاقات، ويسأله عن سبب توقيفه

١. مادة ٢٧٨ من قانون العقوبات المعدلة بالقانون ٢٩ لسنة ١٩٨٢.

لو كنت محبوس على ذمة قضية لا يجوز للأمور السجن أنه يسمح لأي حد من الظباط أو رجال السلطة يتصل بيك أو يزورك إلا بأمر كتابي من النيابة العامة ولازم مأمور السجن يثبت الزيارة واسم اللي قام بيها ووقت الزيارة وإن الزيارة في دفتر السجن.^(٢)

س: الناس اللي في الحجز حقوقهم إيه بينماوا إزاي وبيأكلو إيه؟

ج: من حق المحجوز إنه يأكل ويشرب ويتصرف له "الجرياية" يوميا، ومن حق أي حد يدخل له أكل في الحجز.

س: لو حد من المحجوزين ضرب غيره أو حاول يعتدي عليه بالضرب؟

ج: يصرخ ويطلب الظباط اللي في النوبتجية ويعملوله محضر ويثبت الإصابات اللي فيه ويعرضه على المستشفى.

س: يعمل إيه الشخص المحجوز لو حد حاول يعتدي عليه في الحجز جنسياً؟

ج: لازم يصرخ ويطلب الظباط من النوبتجية وأكيد هيعملوا اللازم.

س: هو الظاط ممكن يخلفني اليمين؟

ج: لأ مش من حق الظاط يخلفك اليمين أو يخلف الشهود، ده من حق وكيل النيابة والقاضي فقط، لكن ممكن الظاط يخلف اليمين لو كانت فيه حالة ضرورة.^(٢)

١. مادة ٤٠ من قانون الإجراءات الجنائية.

٢. مادة ٨٤، ٩٠ من التعليمات العامة للنيابات فقرة ٢.

عام أي حد يقدر يشوفهم فيه، أو واحد أو واحدة يعمل حركة بجسمه أو على جسمه ليها معنى جنسي، أو يعرض للناس جزء من أماكن العورة من جسمه.

س: يعني إيه مكان عام؟
ج : المكان العام هو أي مكان يقدر أي شخص إنه يدخله أو يمر عليه من غير قيود زي الشارع مثلاً، أو يقدر يدخله أي حد من الناس بعد ما يدفع فلوس أو رسم دخول زي الحانق العامة أو السينما أو الكافيه أو النادي.

س: ولو كان شارع فاضي ومحدش بيمر فيه كتير؟
ج : مدام ممكن أي حد يمر فيه ومحدش يمنعه يبقى مكان عام.

س: ولو كانوا بالليل والدنيا ضلعة؟
ج : لو حد شافهم يبقى فعل فاضح سواء بالليل أو بالنهار.

س: ولازم الناس تشوفهم علشان الفعل يبقى فعل فاضح؟
ج : لو كان محتمل إن أي حد يشوفهم يبقو إرتكبوا فعل فاضح،^(١) ومش شرط حتى لو محدش شافهم.

س: لو كانوا في عربته مين من حقه يسألهم؟
ج : أي ظابط حتى لو كان ظابط مرور من حقه يطلب يشوف رخصة السيارة ورخصة القيادة ويتأكد إنها سليمة لكن مش من حقه يسأل صاحب العربية مين اللي معاه طالما مفيش فعل فاضح.

لهم، لأن مش من حقه يخدمهم ع القسم إلا إذا كان فيه سبب أو كانوا في موقف مش ولابد أو يكون حظ نفسه بمزاجه في حالة شك وريبة أو لو اتمسك متلبس بجريمة فعل فاضح في مكان عام.

س: يعمل إيه لو خذ بطاقته ومشي؟
ج : يروح ع القسم عططول اللي حصل فيه الموضوع ويقابل المأمور ويعمل محضر في القسم للشخص اللي خذ بطاقته من غير سبب لأن أخذ بطاقة أي مواطن من غير سبب جريمة.

س: وهو يقدر يعملهم محضر أو قضية باليطاقات اللي خدها في غير وجودهم؟
ج : ميفرش إنه لو كان عايز يعملهم محضر هيخدمهم ع القسم ويعلم لهم محضر.

س: وهو ممكن يعملهم قضية آداب؟
ج : مش من حق حد يعملهم قضية آداب لو كانوا ماشيين في حالهم ومحترمين ومعلموش حاجه تخل بالأداب.

س: يعني إيه فعل فاضح في الطريق العام؟
ج : يعني حد يعمل حركات مش مطبطة، زي إنه بيوس واحدة في الشارع أو يحضنها أو يمسك صدرها أو وسطها أو رجلها لأن ده يبقى فعل فاضح في الطريق العام حتى لو كانت أخته أو مراته أو خطيبته، لأن مش من حقه بيوسهم في الشارع ولا في مكان

الدعارة

س: يعني إيه دعارة؟

ج : الدعارة إن أنتي تتعود على أنها تبيع عرضها وشرفها للرجاله بدون تميز.^(١)

س: يعني إيه بدون تميز؟

ج : يعني متكتش بتفرق بين الرجاله اللي بتمارس الجنس معهم ومفيش بينهم معرفة سابقة أو صداقه أو علاقه.

س: هل من حق أي شخص يعزم صاحبته في بيته، ولا ممكن ظابط آداب يعمله قضية آداب أو دعارة أو يفتش البيت أو يدخلها من بيته؟

ج : لازم نفرق إذا كانت فعلاً صحبته ولا صاحبه طياري من الشارع، لأنها لو صاحبته بجد ورايحه معاه بيته بمزاجها، مفيش حد له حاجه عنده أو عندها قاتونا، لأن من حق أي شخص يستضيف أي حد في بيته، لكن لازم يحرص أنها متكونش ليها سوابق أو متعددة على الدعارة أو متوجزة.

س: ولو ليها سوابق؟

ج : في الحالة دي هيشتغلوا معاه شغل المباحث، هيجاولوا يثبتوا ويهقولوا له "إنت راجل محترم ومش وش فضائح، تعالى إشهد

س: يعمل إيه لو سأله عن اللي معاه تبقى مين؟

ج : يقوله خطيبته أو صاحبته ويقدر يشوف بطاقتها لو طلب يشوفها، وهيسبهم ويمشي لو مكنوش في وضع مخل، أو بيعملوا فعل فاضح.

س: هل من حق الشرطة تمسكهم في الشارع في عز الصهر؟

ج : من حقهم لو كانوا في وضع مخل بالأداب أو بيعملوا جريمة فعل فاضح في الطريق العام في أي وقت أو مكان عام.

س: وهو يقدر يعلمهم حضر فعل فاضح وهم في عربية؟

ج : أبوه يقدر لو كانوا في حته مقطوعة زي المقطم مثلًا أو في الطريق الصحراوي في وضع مخل بالأداب من حقه ياخدهم ع القسم ويجزهم ويقدر يسحب رخصة القيادة ورخصة العربية .^(٢) يوم ولو إتمسك تاني بنفس التهمة ممكن تتلغي الرخصة خالص.^(١)

س: إسمعني الشباب، هي جت على بوسه يعني، ما الناس نازلين بوس وأحضان ورقص ومسخره في الفضائيات ومحدى بيكلمهم؟

ج : للأسف سايدين اللي بيعملوا إغراء للناس ليل ونهار وأفعال فاضحة وبيمسكوا الشباب الغلبان على بوسه.

١. نقض رقم ٩٠٨٣ لسنة ٥٨ ق ١٧/٥/١٩٨٩.

س: هل تعتبر ممارسة الرجل الجنس مع النساء فجور؟
ج : لا يعتبر ممارسة الرجل الجنس والفحشاء مع النساء فجور.(١)

س: حتى لو كان الرجال متعدون على ممارسة الجنس مع النساء بدون تمييز بينهم؟

ج : حتى لو كان متعدون ولا يميز بينهم مفيش له قضية.

س: حتى لو كان بيأخذ منهم فلوس علشان يمارس معاهם؟
ج : حتى لو كان بيأخذ فلوس منهم علشان يمارس معاهم مفيش له قضية دعارة أو فجور.

س: هل يعتبر السحاق يعني ممارسة الأنثى الجنس مع أنثى مثلها دعارة؟

ج : السحاق أو ممارسة الجنس بين الإناث مع بعضهم لا يعتبره القانون جريمة دعارة، ولو سيدة أو بنت أباحت عرضها وشرفها بدون تمييز لإثاث زيها لا تعتبر ارتكبت جريمة دعارة.(٢)

س: لو واحدة اتمسكت في بيت دعارة بدون ما تمارس الجنس مع حد ممكن يتعلملها لها قضية دعارة؟

ج : لازم تكون مارست الدعارة في المكان اللي اتمسكت فيه ومجرد وجودها في بيت دعارة لا يعتبر دليل على ممارستها للدعارة.(٣)

عليها وإننا نروحك، وقول إنها جت معك عشان تمارس الجنس من غير ما تعرفك أو تعرفها قبل كده، ويبقى هو اللي حبسها بنفسه لأنه بيكون الشاهد عليها، لكن لو صمم علي إنها صاحبته وإنه يعرفها قبل كده محدث يقدر يعملها قضية دعارة ولا يقدر يخدلاها من بيته من الأساس.

س: حتى لو مكتنش بتاخد منه فلوس؟
ج : ناس كتير فاهمه غلط إن الست عشان يتعلملها قضية دعارة لازم تكون بتاخد فلوس، لكن الفلوس مش شرط من شروط قضية الدعارة، لأن شروط جريمة الدعارة إن الأنثى متكونش بتمييز بين الرجال اللي بتنام معاهم، وتكون متعددة علي كده.(٤)

س: هو فيه قضية دعارة للراجل؟
ج : الراجل ملهاوش قضية دعارة لكن بيتعمله قضية فجور.

س: إيه الفرق بين الدعارة والفجور؟
ج : الدعارة إن أنثى تبيح عرضها وشرفها للرجاله بدون ما تميز بينهم وتكون متعددة علي كده، لكن الفجور إن الراجل بيبيح عرضه وشرفه لغيره من الرجاله من غير ما يميز بينهم ويكون متعدد علي كده.(٥)

١. نقض رقم ٩٠٨٣ لسنة ٥٨ ق ١٧/٥/١٩٨٩، النقض رقم ٩ لسنة ٦٠ ق جلسه ٦/٥/١٩٩٠.

٢. نقض رقم ٧٣٦ لسنة ٢٤ ق ١٨/١٠/١٩٥٤.

٣. نقض رقم ٤١٠ لسنة ٢١ ق ٢٧/١١/١٩٥١، ١١٠٤ ، ١٩٥١/١١/٢٧ لسنة ٢١ ق ٢٧/١١/١٩٥١.

٤. نقض رقم ٦٨٣ لسنة ٤٥ ق ١٢/٥/١٩٧٥.

٥. نقض رقم ٩٠٨٣ لسنة ٥٨ ق ١٧/٥/١٩٨٩.

س: هل هناك جريمة شروع في الدعارة؟

ج : مفيش جريمة شروع في الدعارة.

س: وهل ممكن يتعمل قضية دعارة لبنت لسه عذراء؟

ج : العذرية أو عدمها ليست عنصر أو دليل على ممارسة الجنس من عدمه، والدعارة ممكن تتم بأي طريقة حتى لو كانت اللي بتمارسها لسه عذراء.^(١) بدليل إن فيه بنات كتير غشاوهم من النوع المطاطي ويمكناها تمارس مع رجال كتير بدون ماينخفض غشاوهم رغم ممارستها أكثر من مرة للجنس بشكل كامل.

س: هل لازم تتم العملية الجنسية كاملة علشان يتعمل قضية دعارة للأثنى؟

ج : مش شرط تتم العملية الجنسية كاملة علشان يكون فيه جريمة دعارة، يعني لو واحدة بتمارس الجنس بشكل خارجي بأي صورة ومتعددة على كده بدون ما تتميز بين الرجاله يتعمل لها قضية دعارة.

س: يعني إيه بشكل خارجي؟

ج : يعني بتبيح عرضها وشرفها للرجاله، حتى لو كانت بتستخدم إيدها أو فمهما فقط في مداعبة المناطق الحساسة من جسم الرجال أو بتسمح لهم وضع عضوهم الذكري على صدرها أو رجلها أو أي مكان في جسمها علشان تشبع رغبتهم وتنثير غرايزهم.

١. نقض ٧٣٦ لسنة ٢٤٩ ق جلسة ١٠/١٨٥٤.

٢. نقض ١٠٣١ لسنة ٤٩٩ ق جلسة ٥/٢٩ ، ١٩٣٩، نقض ٦٥٨ لسنة ٣٩٦ ق جلسة ٢/١٨٧٠.

ج : المطلقة طلاق رجعي ممكّن جوزها يعمل لها قضية زنا ويحبسها والراجل اللي معاهما سنتين، طالما كانت لسه في فترة العدة (٣ شهور بعد الطلاق)، لكن لو كانت مطلقة طلاق بائن مش من حق جوزها يعملها أو للراجل اللي معاهما قضية زنا.

س: إيه عقوبة الداعرة؟

ج : تتعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ٣ شهور ولا تزيد عن ٣ سنوات وبالغرامة أو بالحبس أو الغرامات، وتتعرض على الكشف الطبي ولو كانت مريضة بمرض جنسي معدى تتحجز في مستشفى لحد ما تشفى، ثم تودع في إصلاحية خاصة لمدة لا تزيد عن ٣ سنوات، ولو رجعت للدعارة مرة تانية بعد تنفيذ العقوبة بيكون وضعها في الإصلاحية وجبوبي وببيتم وضعها تحت مراقبة الشرطة لمدة مساوية لمدة العقوبة.^(١)

س: لو شباب عاوزين يسهروا في مكان أو ديسكو أو نايت مثلًا؟
ج : من حقهم بشرط عدم ارتكاب أفعال فاضحة في المكان.

س: إيه المشكلة لو عزم شخص أصحابه وصحبه في شقة مفروشة؟
ج : الشقة المفروشة ليها نفس حرمة المنزل بالظبط، لكن فيه حالات، ممكّن شرطة الآداب أو القسم يطبوا عليهم في أي وقت من غير إذن نيابة، عشان الشرطة بتمر على الشقق المفروشة عشان يعرفوا مين اللي ساكن فيها، لأن اللي بياجروا لهم الشقة

١. مادة ٩ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦١ في شأن مكافحة الدعارة.

س: هل يعتبر اعتياد على الدعارة لو اللي يتمارس الجنس مارسته أكثر من مرة في نفس الوقت والمكان مع أكثر من راجل؟

ج : لا تعتبر ممارسة المرأة للجنس مع عدد من الرجال في نفس الوقت والمكان جريمة دعارة لأن الاعتياد لابد من تكرار المناسبة والظرف.

س: إزاى نعرف اللي ليها سوابق ولا لا؟

ج : بيعرفوا من شكلهم وطريقة كلامهم، ولا بد من البعد عن ٣ أنواع من النساء (الستات المتوجزات، والبنات اللي أقل من ١٦ سنة، واللي ليهم سوابق).

س: وليه بعد عن المتوجزات؟

ج : عشان لو جوزها قفش أي حد معاهما هي عمل للإثنين قضية زنا ويحبسوا سنتين.

س: وليه اللي أقل من ١٦ سنة؟

ج : لأنها تبقى قاصر وهيتحبس لو عمل معاهما أي حاجة وإيمسه لأن ده يعتبر هتك عرض حتى لو كان بمزاجها ورضاهما.

س: وليه اللي ليهم سوابق؟

ج : لأن البنات المشبوهة والسوابق بيكونوا دائمًا تليفوناتهم متراقبة وكثير منهم بيكونوا مرشدین للمباحثة وممكّن يسلمو أي حد في أي موضوع.

س: ولو كانت ست مطلقة؟

التعريف علي ممارسة الدعارة والفجور

س: يعني ايه التحرير علي ممارسة الدعارة والفجور؟

ج : إن حد يدفع حد أو يحرضه أو يشجعه أو يسهله أو يساعده أو يعرض عليه إنه يمارس الفحشاء سواء كان راجل أو أنثى مع الناس بدون تمييز، ويكون عارف إن كلامه هيدفع الشخص اللي بيحرضه علي ممارسة الدعارة أو الفجور، ويتعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن ثلاثة سنوات وبغرامة متقلش عن ١٠٠ لـ ٣٠٠ جنيه، لكن لو تم التحرير لشخص لم يتم سنة تكون العقوبة من سنة لـ ٥ سنوات حبس والغرامة من ١٠٠ لـ ٥٠٠ جنيه، ولو كان الشخص ابن المحرض على ممارسة الفجور والدعارة أو حد من اللي للمرتضى سلطة تربيته أو ملاحظته أو كان بيشتغل عنده خادم بالأجرة تزيد العقوبة وتكون من ٣ لـ ٧ سنوات حبس والغرامة من ١٠٠ لـ ٥٠٠ جنيه.^(١)

س: يعني ايه المساعدة والتسليل علي ممارسة الدعارة والفجور؟

ج : يعني شخص يدي حد آلات أو شقة أو عربية أو فلوس أو أي حاجة تساعده وتسهل له عملية الدعارة والفجور أو حتى يشجعه عليها ويوعده بالكلام أو بالحماية.^(٢)

والسماسرة لازم يبلغوا القسم عن الشخص اللي أجر الشقة المفروشة منهم وكمان البوابين بيلبلغوا المباحث عن السكان في الشق المفروشة لأنهم بيكونوا مرشدین للمباحث.

س: ولو كانت الشقة تملك أو إيجار قديم أو جديد؟

ج : إذا كانت الشقة تملك أو إيجار جديد أو قديم واللي عندهم أصحابهم محدث له عندهم أي حاجة، لأن الشرطة من نوع يدخلوا الشق إلا بإذن مسبب من النيابة أو المحكمة، إلا إذا كانوا عاملين أصوات عالية بتدل على إنهم بيعملوا جنس أو بيشربوا مخدرات وريحتها طالعة من الشبابيك أو فتحين الشبابيك وأي حد يقدر يشوفهم أو يسمع صوتهم من حقهم يبلغوا عنهم.

س: هل من حق الباب أو أمن العمارة يمنع أي وحدة طلعاً لصديقها في بيته؟

ج : مش من حقهم يمنعوا أي وحدة طلعاً لصديقها لكن هما بيتصلوا بظباط المباحث لأنهم بيكونوا مرشدین وبيحولوا يسيطرؤا على السكان بالطريقة ده وبيتزوهم.

س: إيه حكاية البنات اللي بتوقف عربيات فى الشارع وتروح معاهم؟

ج : دول بنات داعرات وممكن يتعلموهم قضية آداب.

١. المادة ١ من القانون ١٠ لسنة ١٩٦٠ في شأن مكافحة الدعارة.

٢. نقض ٩٥٣ لسنة ٤٤٣ ق جلسة ١١/٢٥ ١٩٧٣.

عليها مصاريف غير كاملة، والعقوبة بتكون متقلش عن ٦ شهور
حبس ولا تزيد عن ٣ سنوات.^(١)

س: ولو كان بيدي صحبته فلوس علشان العلاقة اللي بينهم واستغلتها
غلط من غير ما يعرف؟

ج: لو كان عارف إن الفلوس اللي بيديها لها تسهل لها عملية
الدعارة يبقى مسئول عن جريمة تسهيل علي الدعارة لكن لو
مغيرش مفيش عليه أيه مسئولية.

س: لو شخص بيشتغل في مكان وفيه دعارة وفجور بس مكتنش
بيساعدهم على كده؟

ج: مهما كان الشغل اللي بيشتغله حتى لو مكتنش بيساعدهم يتحاسب
طالما كان عارف إن المكان اللي بيشتغل فيه بيساعد أو بيحرض
علي الدعارة والفجور.

س: لو شخص ساكن في سكن مشترك وبافي اللي ساكنين معاه
بيجيروا حريم وييمارسووا معاهم الجنس؟

ج: لو محترم لازم يبعد عن المكان ده لأن القانون عاقب اللي بيقيم في
مكان بيرتكب فيه جرائم الدعارة والفجور وهو عارف وراضي
بكله.

س: لو واحد طلب من صديقه مفتاح شقته وجاب فيها حد ومارس
معاه الجنس في الشقة؟

ج: لو كان صاحب الشقة عارف إنه هيجيب فيها حد علشان يمارس
معاه الجنس من غير تمييز ممكن يتهم بجريمة تسهيل دعارة لو
كانت اللي هتسفل منه شقته واحدة ست، ولو كان اللي هيسفل
الشقة منه راجل وهيمارس فيها الجنس مع رجاله صاحب الشقة
يتهم بجريمة تسهيل للفجور.^(٢)

س: حتى لو كان مسلفه شقته مجاملة وصادقة ومخدش منه أي
فلوس؟

ج: الفلوس مش شرط من شروط جريمة إدارة منزل للدعارة أو
التحرىض عليها وحتى لو مكتنش بيأخذ فلوس ممكن يتعمله قضية
طالما كان عارف إن صاحبه أو صاحبته هيسخدموا شقته أو
المكان بتاعه لممارسة الدعارة والفجور.^(٢)

س: لو شخص ليه صديقة وبيديها فلوس أو بيصرف عليها أو جايب
لها شقة يكون عليه مسئولية؟

ج: لو بيديها فلوس وهو عارف إنها هتسخدمها في الدعارة أو كانت
هتسخدم الشقة في الدعارة يبقى مسئول حتى لو كان بيصرف

١. نقض ٩ لسنة ٦٠ جلسة ٥/٦ ١٩٩٠.

٢. نقض ٢٤٦ لسنة ٣١ جلسة ٥/٨ ١٩٦١.

تسهيل الدعارة والفجور

س: لو صديق سلف صديقه شقته عشان يقضي فيها وقت مع صديقته؟

ج: ممكن يتعمل له قضية تسهيل دعارة أو إدارة مسكن للدعارة ويتحبس.

س: لو عندي شقة بأجرها وفيه ست أنا شاكك فيها وعاوزه تأجرها مني؟

ج: إوعى تأجر لها شقتك إلّك لو كنت عارف إنّها هستخدمها في الدعارة، أو في حاجات خارجة عن الآداب ه تكون مسئول وممكن تتحبس بتهمة تقديم مكان وتسهيل دعارة.

س: ولو كان راجل اللي عايز يأجرها لكن شاكته مش ولابد وشاكله فيه؟

ج: لو كنت عارف إنه هيجيب فيها بنات وستات وهيمارس معاهم الجنس أو كان عنده شذوذ ولا مأخذة، وهيجيب رجاله ه تكون نفس الحكاية ممكن تتحبس بتهمة تقديم مكان لتسهيل الفجور.

س: ولو كانوا عايزين يشتروا مني الشقة؟

ج: مسألة البيع تحميك وميكونش عليك أي مسئولية، لأن المشتري هيكون مالك الشقة ومسئوليّ عنها وهيتحاسب بدل منك لكن المهم إنك تسجل الشقة باسم اللي عايز يشتريها وكده تبقى إنت في السليم لأن الملكية بتنتقل بمجرد التسجيل.

س: ولو شخص اتمسك في مكان أو بيت وميعرفش عنه حاجة وكان فيه دعارة أو فجور واتمسك فيه يتعمله قضية؟

ج: على ما يثبت هيكون اتبهدل لكن القانون قرر إن مفيش حد يتتعاقب على مجرد ظبطه في مكان بيتم فيه دعارة أو فجور.^(١)

س: ولو واحد استلف من صديقه عربته وجاب فيها واحدة ومارس معها الجنس؟

ج: لو كان عارف إنه هيجيب فيها واحدة عشان يمارس معها الجنس من غير تمييز يبقى متهم بتسهيل جريمة دعارة وممكن بيتم بتسهيل للفجور لو كان صديقه عنده شذوذ ومارس الجنس مع راجل تاني.^(٢)

س: لو كان الشخص هو اللي بيمارس مع الأئمّة بنفسه لكن ميعرفش إنه بيمارس الجنس مع حد غيره؟

ج: في الحاله دي ميبياش بيرضها على ممارسة الدعارة.^(٣)

١. نقض ١٠٤ لسنة ٢١ ق جلسة ١١/٢٧، ١٩٥١.

٢. نقض ٤١ لسنة ٢٢ ق جلسة ١١/٢٧، ١٩٥١.

٣. مادة ٧٢ من قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ٧٣.

٤. نقض ٩ لسنة ٦٠ ق جلسة ٥/٦، ١٩٩٠.

٥. نقض ٨٦٣ لسنة ٥٩ ق في ١١/٢٥، ١٩٩٠.

زنـا الرـوـجـة

س: يعني إيه زنا؟

ج : الزنا هو اتصال جنسي بين امرأة متوجزه برضاهـا بـرـجـلـ غـيرـ جـوزـهاـ.^(١)

س: يعني إيه بـرـضـاهـاـ؟

ج : يعني تكون عارفة إنها بـتـمارـسـ الجنسـ معـ رـاجـلـ غـيرـ جـوزـهاـ وهيـ وـاعـيةـ وـمـالـكـةـ لـشـعـورـهاـ.

س: يعني إيه اتصال جنسـيـ؟

ج : يعني النـقـاءـ الأـعـضـاءـ التـنـاسـلـيـةـ بـيـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ التـنـقـاءـ طـبـيـعـيـ.

س: مـينـ منـ حـقـهـ يـشـتـكـيـ بـالـزـنـاـ؟

ج : الزوج الوحـيدـ الـيـ منـ حـقـهـ يـشـتـكـيـ مـرـاتـهـ بـالـزـنـاـ وـالـشـخـصـ الـيـ بـتـرـنـيـ مـعـاهـ وـلـازـمـ يـتـقدـمـ بـشـكـويـ مـكتـوبـةـ أوـ شـفـوـيـةـ لـلـسـلـطـاتـ.

س: هلـ منـ حـقـ الـأـبـ أوـ الـأـبـنـ أوـ الـأـخـ يـحـركـ قضـيـةـ زـنـاـ؟

ج : الزوج وـحدـهـ الـيـ يـقـدـرـ يـشـتـكـيـ وـيـحـركـ جـرمـةـ زـنـاـ.

س: الـرـاجـلـ المـتـجـوزـ بـعـقـدـ عـرـفـيـ منـ حـقـهـ يـعـملـ لـزـوـجـتـهـ قضـيـةـ زـنـاـ؟

ج : منـ حـقـهـ يـعـملـ لـهـاـ قضـيـةـ زـنـاـ لـإـنـ الـجـواـزـ الـعـرـفـيـ جـواـزـ زـيـ الرـسـميـ.^(٢) وـبـيـدـيـ الـزـوـجـ نـفـسـ حـقـوقـ الـزـوـجـ فـىـ عـقـدـ رـسـميـ.

١. مـادـةـ ٢٧٤ـ مـنـ قـانـونـ العـقـوبـاتـ.

٢. نـقـضـ رقمـ ١٠٠٧ـ لـسـنةـ ١٩٥٣ـ /ـ ٢ـ /ـ ٣ـ جـلسـةـ.

س: هلـ لـازـمـ بـلـغـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ شـهـوـتـهـمـ لـتـقـمـ جـرمـةـ زـنـاـ؟

ج : جـرمـةـ زـنـاـ تـقـمـ بـمـجـرـدـ اـتـصـالـ الأـعـضـاءـ التـنـاسـلـيـةـ بـيـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ التـنـقـاءـ طـبـيـعـيـ وـسـوـاءـ بـلـغـواـ شـهـوـتـهـمـ أـوـ لـاـ.

س: ولوـ اـتـصـالـ الرـجـلـ بـالـمـرـأـةـ المتـزـوـجـةـ مـنـ الـخـلـفـ؟

ج : تـقـمـ جـرمـةـ زـنـاـ لوـ مـارـسـ رـجـلـ الجـنـسـ مـعـ اـمـرـأـةـ متـزـوـجـةـ مـنـ الـخـلـفـ.^(١)

س: يـعـملـ إـيـهـ الرـاجـلـ لـوـ عـرـفـ إـنـ مـرـاتـهـ اـتـمـسـكـ فـيـ قـضـيـةـ دـعـارـةـ وـهـيـ عـلـىـ ذـمـتـهـ؟

ج : مـنـ حـقـهـ يـرـفـعـ عـلـيـهـاـ قـضـيـةـ زـنـاـ هـيـ وـالـرـاجـلـ الـيـ اـتـمـسـكـ مـعـاهـ.

س: هلـ تـقـمـ جـرمـةـ زـنـاـ لوـ كـانـتـ الـمـرـأـةـ المتـزـوـجـةـ وـالـتـيـ مـارـسـتـ الـجـنـسـ مـعـ رـجـلـ غـيرـ جـوزـهاـ عـقـيمـ أـوـ مـسـتـحـيلـ حـمـلـهـ؟

ج : تـقـعـ جـرمـةـ زـنـاـ حـتـيـ لوـ كـانـتـ الـمـرـأـةـ عـقـيمـ أـوـ حـتـيـ مـسـتـأـصلـةـ لـلـرـحـمـ وـيـسـتـحـيلـ حـمـلـهـ.^(٢)

س: مـنـ حـقـ زـوـجـ يـعـملـ لـزـوـجـتـهـ قـضـيـةـ زـنـاـ عـمـلـتـ تـلـقـيـعـ صـنـاعـيـ مـنـ رـاجـلـ غـيرـ جـوزـهاـ بـدـونـ عـلـمـ وـرـضـاهـ؟

ج : التـلـقـيـعـ الصـنـاعـيـ بـدـونـ عـلـمـ وـرـضـاـ الزـوـجـ أـوـ حـتـيـ رـفـضـهـ لـاـ يـعـتـبرـ زـنـاـ.^(٣)

١. نـقـضـ رقمـ ٢١٧٠ـ لـسـنةـ ١٨ـ قـ جـلسـةـ ١٢ـ /ـ ٢٨ـ /ـ ١٩٤٨ـ.

٢. نـقـضـ رقمـ ٢١٧٠ـ لـسـنةـ ١٨ـ قـ جـلسـةـ ١٢ـ /ـ ٢٨ـ /ـ ١٩٤٨ـ.

٣. نـقـضـ رقمـ ٢١٧٠ـ لـسـنةـ ١٨ـ قـ جـلسـةـ ١٢ـ /ـ ٢٨ـ /ـ ١٩٤٨ـ.

إيقاف التنفيذ أو يعملها قضية زنا هي والراجل اللي معها
ويتحبسوا الإننين هو وهي مدة ماتزدش عن سنتين.^(١)

س: لو الراجل قتل مراته الزانية؟

ج: لازم فيه شروط أهمها:

١. إنها تكون مراته رسمى أو عرفى وعلى ذمته أو كان مطلقها
طلاق رجعى ولسه فى فترة العدة.

٢. يفاجئ الزوج زوجته وشريكها متلبسين بالزنا أو في ظروف
تؤكّد حدوث الزنا بالفعل.^(٢)

٣. يقتلهم في الحال.

س: إزاي يثبت عليها اللي معها قضية الزنا؟

ج: يلم عليهم الجيران ليكونوا شهود على واقعة الزنا ويطلب النجدة
على رقم ١٢٢ من أي تليفون ثابت أو محمول ويتقدم بشكوى
للشرطة بنفسه.

س: لو راجل دخل بيته ولقي مراته بتمارس الجنس مع صديقتها هل
يقدر يعمل لها قضية زنا؟

ج: ميقدرش لأن الزنا لازم يكون بين زوجته ورجل غريب لكن لو
زوجته مارسة الجنس مع صديقتها لا يعتبر زنا.

س: ليه يتقدم بشكوى؟

س: لو كانت الزوجة مكتوب كتابها لكن لسه مدخلتش بجوزها من حق
اللي كاتب كتابه عليها يعمل لها قضية زنا؟

ج: من حقه يعملها قضية زنا ما دام كاتب كتابه عليها.

س: الرجل اللي مطلق مراته ممكن يعمل لها قضية زنا؟

ج: لازم نفرق بين نوعين من الطلاق، لو كان طلاق رجعى فالزوج من
حقه يعمل لها قضية زنا طول فترة العدة، لكن لو كان الطلاق بائن
مش من حقه يعمل لها قضية بعد وقوع الطلاق البائن مباشرة حتى
لو كانت في فترة العدة.^(١)

س: لو كانت واحدة مخطوبة من حق خطيبها يعمل لها قضية زنا؟

ج: مش من حقه يعمل لها قضية زنا إلا بعد عقد الجواز.^(٢)

س: وهل ممكن يتعمل قضية زنا لأرملاة اتوفي جوزها ولازالت في فترة
العدة؟

ج: لا يجوز عمل قضية زنا لأرملاة حتى لو كانت في فترة العدة.^(٣)

س: الرجل يعمل إيه لو دخل البيت ولقي راجل غريب مع مراته؟

ج: يختار في الحالة دي بين أمرين "إما يطلقها أو يقتلها وشريكها
وهم متلبسين بالزنا وليأخذ عقوبة جنحة غالبا هتكون مع

١. نقض رقم ١٠٠٧ لسنة ٢١٦ ق جلسه ١٩٥٣/٢/٣.

٢. نقض رقم ١٠٠٧ لسنة ٢١٦ ق جلسه ١٩٥٣/٢/٣.

٣. نقض رقم ١٠٠٧ لسنة ٢١٦ ق جلسه ١٩٥٣/٢/٣.

س: لو زوج مسك مع مراته جوابات أو ورق أو رسائل على الموبايل بتقول فيها أو يتفهم منها أنها خانته ونامت مع راجل غيره يقدر يعملها قضية زنا؟

ج: لو الزوج مسك جوابات أو رسائل على الموبايل أو أوراق تؤكد إن حصل بين مراته ورجل غريب علاقة جنسية يقدر يعلمهم قضية زنا ويحبسهم، حتى لو كانت غير موقعة منهم.^(١)

س: ولو مسك صور تدل على ارتكابها جريمة زنا؟

ج: الصور الفوتوغرافية لا تثبت جريمة الزنا مثل الرسائل والمكالمات.^(٢)

س: وهو من حق الزوج يمشي وراها أو يفتش شنطتها أو تليفونها والرسائل اللي فيه؟

ج: إذا شك الزوج في سلوك مراته، يبقى من حقه يفتش شنطتها وتليفونها وأوراقها وإذا لقي أي حاجة تدل على إنها بتخونه أو

١. مادة ٢٧٦ من قانون العقوبات.

نقض ١٩٤٦/١٠ في الطعن ١٨١٩ لسنة ١٦ ق.

نقض ١٩٤٩/٥ في الطعن ٦٩٧ لسنة ٥ ق.

نقض ١٩٤٠/٣ في الطعن ٧٠٥ لسنة ١٠ ق.

مادة ٢٧٧ من قانون العقوبات،

نقض ١٩٤٣/١٢ في الطعن ١٩٩ لسنة ١٤ ق.

٢. نقض ١٩٦٢/٥ في الطعن ٣٣٣ لسنة ٣٢ ق.

ج: عشان تتحرك جريمة الزنا ضد الزوجة وشريكها لازم الزوج يتقدم بشكوى لأن النيابة لا تحرك جريمة الزنا إلا بناء على شكوى من الزوج.

س: لو كانوا لا يلبسين هدومنهم قبل أو بعد الموضوع؟

ج: وجود أي رجل غريب في حجرة نوم زوجته أو في المكان المخصص للحرير يبقى دليل على حدوث جريمة زنا.^(١)

س: يعني إيه مكان مخصص للحرير؟

ج: يعني أي مكان يقدر فيه راجل غريب عن الزوجة يختلي ببها فيه خلوة تدل على حدوث جنس بينهم مثل لو كانوا في منزل وقفلين على نفسهم الباب بالتربيس من جهة واتأخروا في فتح الباب لمدة طويلة، أو وجود شخص غريب مع زوجة في حمام واحد وبيخدوا دش مع بعضهم.

س: هل لازم يتم إثبات زنا الزوجة في منزل الزوجية؟

ج: إثبات زنا الزوجة ممكن يتم في أي مكان سواء كانت في منزل الزوجية أو خارجه حتى لو كانت في غرفة في فندق أو انفردت مع شريكها في مكان مغلق في ناد رياضي مخصص لخلع ملابس الحرير أو مكان مخصص للاستحمام مع غلقهم الباب على نفسها من الداخل.^(٢)

١. نقض ١٧/٥ في الطعن ١٣١٧ لسنة ٧ ق.

٢. مجموعة أحكام النصف قرن.

س: لو مراته اللي متجوزها رسمي قفشته مع مراته اللي متجوزها عرفي في منزل الزوجية تقدر تعاملهم قضية زنا؟
ج : لأ متقدرش طالما معاهم عقد الجواز العرفي.

س: هل من حق اللي متجوز واحد عرفي ممكن ياخدها معاه أي فندق وينزلوا في أوضه واحدة هم الإثنين؟
ج : ممكن .. بشرط يكون معا بطاقتها وبطاقتها وعقد الجواز العرفي.

س: يعمل إيه لو ظابط السياحة سأله مين دي؟
ج : يقول له إنها مراته، ويوريه عقد الجواز العرفي، ومفيش حد ليه حاجة عنده أو عندها، ومتقدرش الظابط يعمل له قضية أو أي حاجة لإلها مراته.

س: ولو كان فيه أكثر من واحد وواحدة وعاملين حفلة في بيت؟
ج : لو كانوا أصحاب وبينهم علاقات شغل وصداقة ومراته موجودة وعاملين حفلة بريئة، يبقى مفيش أي مشكلة ومحدث ليه عندهم حاجة، بس لو كانوا عاملين حفلة حمرا وفيها شرب ومخدرات وستات من إياهم وحاجات تانية مش ولابد، ممكن يتمسكوا وصاحب الشقة يتعمله قضية إدارة مسكن للدعارة لو سمح لأي حد إنه يمارس الجنس في بيته بدون تمييز.

مارست الجنس مع رجل غيره تبقي زانية ويقدر يرفع عليها دعوي زنا هي والراجل اللي معها.^(١)

س: لو واحدة متجوزة عازمه صديقها في بيتها ومش هتعمل معاه جنس ولا حاجة غلط؟

ج : مجرد وجود راجل غريب جوا بيته بدون سبب يعتبر جريمة زنا ولو جوزها مسكه وفشه في البيت يعاملهم قضية زنا.^(٢)

س: ولو كان ميرعش إن المرأة متجوزة؟
ج : القانون بيفترض إنه عارف إنها متجوزة، ومفيش حاجة اسمها ميرعش إلا لو ثبت إنه حاول يعرف لكن الظروف لم تمكنه من المعرفة رغم محاولته تقصي الحقيقة إذا كانت متجوزة ولا لأ.^(٣)

س: وإنمي يسقط حق الزوج في الشكوى في الزنا؟
ج : بعد ٣ أشهر من معرفته بالجريمة.

س: لو شخص متجوز واحدة بعهد جواز عرفي ممكن يتمسك معها ويتعمله قضية زنا؟

ج : الجواز العرفي جواز قانوني ومحدث له عنده أي حاجة لو معاه بطاقته وبطاقة مراته اللي متجوزها عرفي وعقد الجواز العرفي.

١. الطعن ٦٩٧ لسنة ١١ ق ١٩٤١/٥/١.

٢. مادة ٢٧٦ من قانون العقوبات.

٣. الطعن ٣٣٣ لسنة ٢٣ ق في ٢٩ ١٩٦٢/٥.

زنـا الرـزـوج

س: هل ممكن يتعمل لرـاجـل قضـيـة زـنـا؟

ج: من حق الزوجة تعـمـل قضـيـة زـنـا لـزـوـجـهـا لو اـتـصـلـ جـنـسـيـاـ بـأـيـ اـمـرـأـةـ غيرـهـا بـشـرـطـ يـكـونـ يـبـمـارـسـ فـيـ مـسـكـنـ الزـوـجـيـةـ فـقـطـ.^(١)

س: وإـيـهـ عـقـوبـةـ الزـوـجـ لوـ اـتـمـسـكـ فـيـ مـنـزـلـ الزـوـجـيـةـ مـعـ وـاحـدـةـ غـيرـ مـرـاتـهـ؟

ج: يـتـحـبـسـ مـدـةـ لـاـ تـزـيدـ عـنـ ٦ـ شـهـورـ.^(٢)

س: وهـلـ بـتـحـبـسـ شـرـيكـتـهـ مـعـاهـ إـيـهـ عـقـوبـتـهـ؟

ج: بـتـاخـدـ نـفـسـ عـقـوبـةـ الزـوـجـ الـزـانـيـ، لـكـنـ لوـ كـاتـ شـرـيكـتـهـ مـتـجـوزـهـ وـزـوـجـهـاـ عـرـفـ بـالـمـوـضـوـعـ مـنـ حـقـهـ يـرـفعـ عـلـيـهـاـ قـضـيـةـ زـنـاـ وـتـحـبـسـ سـنـتـيـنـ.

س: وـمـينـ مـنـ حـقـهـ يـحـرـكـ شـكـوـيـ الزـنـاـ ضـدـ الزـوـجـ؟

ج: الزـوـجـةـ اللـيـ عـلـيـ ذـمـتـهـ أـوـ وـكـيلـهـاـ الخـاصـ.

س: إـيـهـ مـدـةـ الـبـلـاغـ؟

ج: ٣ـ شـهـورـ مـنـ يـوـمـ عـلـمـهـاـ بـجـرـيـمـةـ الزـنـاـ.

س: إـمـتـيـ تـقـدرـ الزـوـجـةـ تعـمـلـ قضـيـةـ زـنـاـ لـلـزـوـجـ؟

١. مـادـةـ ٢٧٧ـ مـنـ قـانـونـ الـعـقـوبـاتـ.

٢. مـادـةـ ٢٧٧ـ مـنـ قـانـونـ الـعـقـوبـاتـ.

ج: من حق الزوجة تعـمـلـ قضـيـةـ زـنـاـ لـجـوـزـهـاـ وـيـتـحـبـسـ ٦ـ شـهـورـ هوـ والـليـ معـاهـ طـالـمـاـ مـازـالـتـ عـلـيـ ذـمـتـهـ وـثـبـتـ عـلـيـهـ مـعاـشرـتـهـ جـنـسـيـةـ معـ اـمـرـأـ غـيرـهـاـ لـيـسـ زـوـجـتـهـ فـيـ بـيـتـ الزـوـجـيـةـ.^(١)

س: يعنيـ إـيـهـ بـيـتـ الزـوـجـيـةـ؟

ج: هوـ أـيـ مـسـكـنـ لـلـزـوـجـ دـائـمـ أوـ مـؤـقـتـ، حـتـىـ لوـ كـانـتـ زـوـجـتـهـ لاـ تـقـيمـ مـعـهـ فـيـهـ، وـتـقـدـرـ الزـوـجـةـ تـخـلـهـ فـيـ أـيـ وـقـتـ زـىـ الـبـيـتـ الـيـ عـاـيشـ فـيـهـ جـوـزـهـاـ مـعـاـهاـ أـوـ شـقـةـ المـصـيفـ أـوـ أـيـ مـكـانـ تـقـدـرـ تـخـلـهـ بـسـهـولـةـ.^(٢)

س: لوـ زـوـجـةـ عـرـفـتـ إـنـ جـوـزـهـاـ بـيـخـونـهـاـ مـعـ وـاحـدـةـ فـيـ غـرـفـةـ بـفـنـدقـ مـنـ حـقـهاـ تـعـمـلـهـ قضـيـةـ زـنـاـ؟

ج: لـازـمـ خـيـانـةـ الزـوـجـ لـزـوـجـتـهـ تـتـمـ فـيـ مـسـكـنـ الزـوـجـيـةـ فـقـطـ عـشـانـ تـبـقـيـ قضـيـةـ زـنـاـ.

س: لوـ رـاجـلـ مـتـجـوزـ وـمـرـاتـهـ غـضـبـانـهـ عـنـ أـهـلـهـاـ أـوـ مـسـافـرـةـ، فـيـهـ مشـكـلـةـ لوـ عـزـمـ صـاحـبـتـهـ فـيـ بـيـتـهـ؟

ج: لوـ مـرـاتـهـ حدـ بـلـغـهـاـ مـنـ الـجـيـرانـ وـطـبـتـ عـلـيـهـمـ فـجـأـةـ وـفـقـشـتـهـمـ فـيـ بـيـتـ الزـوـجـيـةـ مـمـكـنـ تـعـمـلـهـمـ قضـيـةـ زـنـاـ وـيـتـحـبـسـ هوـ وـصـاحـبـتـهـ ٦ـ شـهـورـ.

١. مـادـةـ ٢٧٧ـ عـقـوبـاتـ.

٢. مـادـةـ ٢٧٧ـ عـقـوبـاتـ.

الجيران علشان يكونوا شهود عليه وتطلب النجدة على رقم ١٢٢
لكن لو نزل هو والست اللي معاه أو نزلها من الشقة هيبي
صعب ثبت عليه جريمة الزنا.

س: ولو كان بيروح لصاحبته بيتها أو بيخدتها في فنادق أو مكان تاني؟
ج: لو كانت السست اللي بيروح لها متوجزة تبلغ جوزها وهو ممكن
يشتكيهم ويحبسهم هما الاثنين في قضية زنا.

س: لو مش متوجزة وبيروح عندها البيت؟
ج: الزوجة مش من حقها تعمل لجوزها قضية زنا إلا في بيت الزوجية
فقط، لكن تقدر تعرف مكانهم وممكن تبلغ عنهم مباحث الآداب
ويعملوا ليها قضية دعارة ويحبسوها، خصوصاً إذا كانت اللي
معاه ست مشبوهة ولديها سوابق.

س: لو زوجة مسكت جوزها قبل كده في قضية زنا في بيت الزوجية
يقدر بعد كده يعملها قضية زنا؟
ج: مقدرش الزوج اللي إتمسك في قضية زنا وخد حكم يعمل قضية
زنا لزوجته.^(١)

س: لو كان الزوج مطلق مراته تقدر تعمله قضية زنا لو كان معاه
واحدة صاحبته في بيت الزوجية؟
ج: لو كان مطلقها طلاق رجعي تقدر تعمله قضية زنا لو مسكته وهي
لسه في فترة العدة لكن لو كان مطلقها طلاق باتن يبقى مش من
حقها تعمله أي حاجة.

س: ولو كانت صاحبته متوجزة بس فيه مشاكل بينها وبين جوزها
وهي رافعة عليه قضية طلاق أو خلع؟
ج: طالما لسه علي ذمتها وقبل ما يصدر لها حكم بالطلاق النهائي أو
حكم بالخلع وتكون قضت فترة العدة (٣ أشهر بعد الطلاق) يقدر
جوزها يعلهم قضية زنا سواء كانوا في بيتها أو في بيته أو في
أي مكان.

س: تتصرف إزاي الزوجة لو عرفت إن جوزها بيخونها مع واحدة في
بيتها أو في شقة تانية؟

ج: لو قدرت تضبطها معاه وتعلمه شكوي في القسم أو تطلب لهم
النجدة هيتحبس هو والست اللي معاه ٦ شهور بس بشرط إنهم
يكونوا في بيت الزوجية أو في شقة المصيف أو أي مكان عرفة
كويس وتقدر تدخله بسهولة.

س: وإزاي تقدر ثبت عليهم الزنا؟
ج: تفل علىهم الباب من بره بالمفتاح وتسيب المفتاح في الباب أو
تحط قفل على الرزة لو كان الباب له رزة، وتصوّت وتلم عليه

١. مادة ٢٧٣ من قانون العقوبات، طعن ١٩٦٢/٥٢٩ في الطعن ٣٣٣ لسنة ٢٣ ق.

التعرض لأنثى

س: أعمل إيه لو حد عاكسني في الشارع بقلة أدب؟

ج : تروحي القسم وتعملني له محضر تعرض لأنثى وخدش حياءها في الطريق العام.

س: يعني إيه تعرض لأنثى على وجه يخدش حياءها؟

ج : يعني أي حد يقول لواحده كلام أو يعمل حركات تكشفها وتحرجها وتخرج شعورها كأنثى أو يذيها نفسياً في مكان عام أو في التليفون، ودي جريمة بيعاقب عليها القانون بالحبس مدة متزدش عن سنة أو بالغرامة اللي متقلش عن ٢٠٠ جنيه ومتزدش عن ١٠٠ جنيه أو بعقوبة واحدة منهم الحبس أو الغرامة.^(١)

س: هل المعاكسات في الطريق تعتبر تعرض لأنثى في الطريق العام؟

ج : المعاكسات تعتبر تعرض لأنثى في الطريق العام مادام اللي بيعاكس قال دللام خارج عن حدود الأدب والاحترام والأخلاق يجرح شعور الأنثى.

س: أعمل إيه لو حد مد إيده ولمس جسمي أو مسكنى من مكان حساس؟

ج : لو حد مد إيده عليكى غصب عنك ولمس أي مكان من جسمك بيقي ارتكب جريمة هتك عرض فى حقك ويتحبس فيها عاطول.^(٢)

١. مادة ٣٠٦ مكرر أ من قانون العقوبات.

٢. نقض ١١٥١ لسنة ٢٨١٩٥٨/١١/١٠ في جلسة

س: تعمل إيه الزوجة لو ظبطت جوزها بيمارس الجنس مع راجل زيه في منزل الزوجية، وهل تقدر تعمل لهم قضية زنا؟

ج : مفيش زنا لراجل مع راجل لكن ممكن تبلغ عنهم والشرطة تعمل لهم قضية فجور، لو كان جوزها متزوج ببيح عرضه وشرفه للرجال بدون تميز، لكن متقدرش تعمل لجوزها قضية زنا في منزل الزوجية إلا لو ظبطته بيمارس مع أنثى، لكن تقدر تلم عليه وتطلب النجدة علشان تثبت حالة بالوضع اللي جوزها عليه لو كانت عاوزه ترفع عليه قضية طلاق للضرر وتنطلق منه بسهولة لو ثبتت الحالة بإن جوزها شاذ جنسياً.

س: أعمل إيه لو حد طلع على إشاعات أو كلام في شرفي أو حاول يسوأ سمعتي بين الناس؟

ج : دي جريمة وتقديري تعملي له محضر وتحبسه، لأن ده اسمه طعن في شرف العائلات وياريته تقديرى تجبي شهود عليه من الناس اللي سمعوا الكلام اللي قاله عليكى.^(١)

س: أعمل إيه لو حد بيطلع إشاعات في شرف حد من أهلي الرجال؟

ج : أي حد يطلع إشاعات عشان يسوأ سمعة راجل أو سيدة أو بنت القانون بيعاقبه لأن القانون مفترض بين راجل وسيدة.^(٢)

س: ممكن الشرطة تخديني وتحبسني لو كنت بشتغل وبرجع في أوقات متاخرة بالليل؟

ج : طول م إنتي محترمة وماشية في حالك ومش بتعملني أي حاجة غلط، ومعاكي بظافتك تقديرى تمشي في الشارع في أي وقت ومحدش ليه أي حاجة عندك.

س: هل ممكن الست يتعلمنها قضية اغتصاب راجل؟

ج : لأ مش ممكن يتعلمن الست قضية اغتصاب راجل، لكن ممكن يتعلمنها قضية هتك عرض راجل وتحبس فيها لو لمست مكان حساس لرجل من أماكن العورة بدون رضاه.

س: أعمل إيه لو كان سنى أقل من ١٦ سنة وحد مد إيده على أو هددي أو عمل معايا أي حاجة جنسية بالعافية؟

ج : تبقى جنائية ويتحبس فيها علطول حتى لو كان بمزاجك مدام سنك أقل من ٦ سنة ولازم تقولى لأهلك ومتخافيش لأنك مجنى عليكى ولمكش ذنب.

س: ولو حد من أهلي أو قرائي أو المدرس بتاعي أو حد بيشتغل عندنا زي السوق أو الخدام هو اللي عمل كده؟

ج : برضه تبقى جنائية ويتحبس فيها من ٣ إلى ٧ سنين.

س: أعمل إيه لو كنت راكبه أتوبيس أو ميكروباص وحد حاول يضايقني أو يقف ورايا ولمبني بقلة أدب غصب عنى؟

ج : لو لمس أي حنة منك بدون رضاكى تعتبر جريمة هتك عرض وحاولي تبعدي عنه، ولو صمم إنه يتعرش بيكي زعقي بصوت عالى ولمي عليه الناس اللي في الميكروباص أو الأتوبيس عشان يكونوا شهود عليه، واعمل ليه محضر هتك عرض.

س: من حق البس أي لبس أنا عايزة في الشارع ولا ممكن يعلولي قضية لو كنت لايسه لبس ضيق أو عريان شويه؟

ج : اللبس حرية شخصية ومحدش له حاجة عندك بس الأحسن إنك تلبسي لبس عادي غير ملفت للنظر جامد أو يكون كاشف جسمك بطريقة ملفتة ومثيره.

١. مادة ٣٠٨ من قانون العقوبات.

٢. نقض ١٣٣٨ لسنة ١٥٩٤٥/١٠/١ جلسة ١٥١.

المخدرات

س: يعني إيه حيارة مخدرات؟

ج: يعني يكون الواحد واضح إيه على المخدر وممكن يكون حايز للمخدرات حتى لو كان حد تاني غيره محرزها.

س: يعني إيه إحراز مخدرات؟

ج: يعني المخدرات تكون معاه شخصياً حتى لو كان لفتره قصيرة جداً.

س: وإيه الفرق بين التعاطي والإتجار؟

ج: التعاطي إن الشخص يكون معاه أي نوع من المخدرات بكمية قليلة جداً عشان يشربها أو يتعاطاها، أما الإتجار هو إن يكون الشخص معاه مخدرات عشان يتاجر فيها ويبيعها، والتعاطي أو الإتجار في المخدرات جنائية وعقوبتهم السجن، لكن عقوبة التعاطي بتبقى أقل من عقوبة الإتجار لأن عقوبة الإتجار في المخدرات ساعات بتوصل للإعدام في قضايا الجلب من الخارج.

س: أعمل إيه لو كان واحد صاحبي قاعد معالياً ومعاه مخدرات في جيبيه وأنا معرفش وحد مسكه ممكن أحبس معاه؟

ج: لو متعرفش مش ممكن تتحبس معاه بس لو تعرف إنه معاه مخدرات يبقى عليك مسئولية.

س: أعمل إيه لو واحدة صاحبتي أو واحدة بتشتغل عندي أو بشتغل عندها حاولت تتحرش بي أو تمارس معاليا الجنس غصب عن؟

ج: تقدرني تفضحها وتعمليلها قضية هتك عرض لو مسكنك من أي مكان حساس غصب عنك ويعملها قضية هتك عرض.

س: هو ممكن الاست تهتك عرض ست زيها؟

ج: طبعاً ممكن ويعملها قضية هتك عرض وتتحبس.

س: أعمل إيه لو أصحابي قاعدين بيشربوا مخدرات وأنا قاعد معاه
بدون ما أشرب معاه؟

ج : من الأفضل تبعد عنهم لأنك لو اتمسك وهم بيشربوا المخدرات
تحبس معاه مدة لا نقل عن سنة ولو كانوا بيشموا بودرة أو
كوكايين أو هيرoin تحبس مدة مش أقل من سنتين ولحد
٦٠٠ سنين وغرامة متقدش عن ألفين جنيه ومتزدش عن ٦٠٠ ألف
جنيه.

س: هل فيه مسئولية علىَ لو حد من أصحابي جالي البيت وطلب
يشرب سيجارتين حشيش أو بانجو وهل فيه مسئولية علىَ؟

ج : تعذر له لأنك لو اتمسك عندك عليك مسئولية لأنك مسئول عن أي
حاجة تتم في بيتك حتى لو مكنتش بتشرب معاه ويتعملك قضية
إدارة مسكن لتعاطي المخدرات.

س: أعمل إيه لو صاحبي كان معايا ومعاه سيجارة ملفوفة وحاول
يشربها في عربتي؟

ج : ترفض وبشدة ومنتكسفشه منه لأنك ممكِن تحبس معاه لو
اتمسكتوا.

س: أعمل إيه لو كنت قاعد في كافيه أو علي قهوة وحد رمي حنة
حشيش أو بانجو تحت الكرسي بتاعي؟

ج : ملکش دعوة بيهَا خالص سيبها وإوعي تمسكها عشان ممكِن
تحبس علطول لو اتمسكت بيهَا وأنت ماسكها.

س: ليه دايما الظابط في قضايا المخدرات هو اللي بيمسك كل حاجة
بنفسه ودايما المخبرين والأمناء مش بيسوفوا أي حاجة؟

ج : عشان المحامين بيطلوبهم للشهادة في المحكمة ولو قالوا اللي
حصل بالضبط هتطلع القضية براءة.

التفيق

س: يعني إيه تتفيق؟

ج : التتفيق هو خلق أدلة غير صحيحة وكاذبة عمداً بطريق الغش والذب والاحتيال على القانون ولصقها بشخص براء لوضعه موضع اتهام وإخفاء أسباب براءته بهدف تضليل العدالة والقضاء لإذاء هذا المتهم البراء ووضعه تحت رهبة المحاكمة والإجراءات.

س: إيه هي حالات التتفيق؟

ج : ممكن يتم تتفيق الاتهام من حد من المواطنين أو ممكن يتم من أشخاص معذومي الضمير والأخلاق من الشرطة، وهم قلة قليلة جداً.

س: إزاي بيتم تتفيق اتهام من حد من الناس لغيره؟

ج : هو أنه يدعى شخص بالذب أن شخص آخر ضربه أو سرقه أو ارتكب أي جريمة في حقه، ويقوم بعمل محضر ويعمل اصابات بنفسه في جسمه ويجب كشف طبي من المستشفى ويجب شهود زور على الواقعه علشان يضر بشخص براء وصور وحالات التتفيق للتهم من الناس لبعضها كتير قوي.

س: وإزاي بيتم التتفيق من حد من الشرطة للناس؟

ج : في حالات نادرة جداً يقوم أحد الضباط غير الأمناء (وهم قلة) كذلك حالة استيقاف أو حالة تلبس، أو يدس مواد مخدرة أو سلاح لشخص براء ويحرر محضر بذلك ويقدمه للنيابة.

س: هل ممكن الظابط يلفق حالة التلبس؟

ج : ممكن لو كان مشفش حالة التلبس بنفسه أو يكون حد بلغه بيها أو سمع بيها من مرشد أو مخبر ويكتب في محضره إنه شاف حالة التلبس بنفسه بيفي لفق حالة التلبس على غير الحقيقة، أو مثلاً إن يكون شخص مفيش معاه مخدرات ويدعى الظابط إن المتهم رمي المخدرات أول ما شافه، وحالات كتير أخرى.

س: يحصل إيه لو الظابط لفق لحد حالة تلبس؟

ج : بيفي ارتكب جريمة كبيرة في حق نفسه أولاً وفي حق جهازه وزمايله المحترمين وبيحط نفسه في موضع المجرم لأنه بيعطي لنفسه حقوق ليست من حقه مثل القبض وتفتيش ناس أبرياء ووضعهم موضع اتهام وتحت رهبة المحاكمة.

س: هل ممكن التتفيق يكون نتيجة خطأ من الظابط أو من ضغوط العمل عليه؟

ج : الخطأ في العمل غير التتفيق لأن التتفيق بيكون عن عمد من الظابط أو الشرطي اللي بيقوم بالتتفيق للناس لكن الخطأ بيكون فعل غير مقصود. والتتفيق يعرضه للعقاب القانوني من جهة عمله وممكن يتحبس، لكن مجرد الخطأ غير المقصود وارد حدوثه في أي مهنة ويكون مبرر لإعفائه من العقوبة.

- يكون الظابط شاكٍ ولكن مش متأكد إن شخص ما مرتكب الجريمة، أو مرشد أو مخبر مضلل بإن شخص هو اللي ارتكب الجريمة بينما هذا الشخص برىء.
 - يكون التلفيق بناء على ضغوط عليه بأوامر من رؤسائه وبيهدده بالرفع من المباحث والنقل والتشريد من مكانه.
 - يكون الظابط ضميره تعان وبيجامل صديق أو قريب أو ظابط زميله.
 - يكون الظابط مرتشي وبيأخذ مقابل إنه يضر الناس ويلفق قضايا لصالح ناس تانية.
 - يكون فيه بينه وبين شخص ما عداوة، أو ضغينة ويلفق له قضايا.
 - يكون الظابط مريض نفسياً وعايز يظهر وفاكر نفسه هو القانون ومحدث قده.
- س: هل يقدر الظابط يدافع عن نفسه فإنه كان بيفند أوامر رؤسائه؟
- ج: لا يجوز لأي ظابط أنه يبرر قيامه بتلفيق قضايا لأي مواطن بأنه كان بيفند الأوامر الصادرة ليه من رؤسائه، ولو أدعى إن التلفيق كان بناء على تنفيذ أوامر من رؤسائه مش هيقدر يثبته للمحكمة لأن معظم تلك الأوامر بتكون شفوية مش مكتوبة ومحدث من زميله هيجرو يشهد معاه ضد رئيسه، حتى لو قدر يثبت وشهد معاه زميله لا يعفيه ذلك من العقاب.

س: هل ممكن يكون الظابط ضحية مرشد كذب عليه أو ضله علشان ينتقم من حد؟

ج: تبقى مصيبة لو المرشد أو المخبر هو اللي هيشغل ظباط المباحث، ولازم يكون ظابط المباحث ذكي ومسطّر على مرشد़ينه ومخبرينه، ويعلمهُ ألف حساب، وميخدش كلامهم كله صدق لكن يتحرى عنه، لأنّه هو صاحب السلطة الأول والأخير.

س: إزاى بيتم إثبات إن الظابط لفق التهمة لشخص برىء؟

ج: فيه طرق كتيرة لإثبات التلفيق وهي:

- شهادة الشهود اللي كانوا موجودين في المكان يأكروا كذب ادعاءات الظابط في محضره.
- تقارير الخبراء الفنيين ممكن يأكروا كذب محضر الظابط وتحرياته وفيه حالات كتير حصلت واتعرض الظابط للمحاكمة لأنّهم بيكونوا لفقو واقعة وظلموا ناس ووزارة الداخلية لا ترحم أي ظابط يلفق لهم للناس بدون سبب وبتجازيه أشد جزاء علشان يكون عبرة لغيره من الظباط.^(١)

س: ولية الظباط بيلفقو لهم للناس؟

ج: الأسباب كتير قوي:

- إما يكون الظابط بيعمل قضية لشخص علشان يخلى أبوه أو أخيه يسلم نفسه في حكم أو قضية تانية.

١. مادة ٢٢ من قانون الإجراءات الجنائية.

- إحضار أي مستندات تؤكد كذب وتلفيق الظابط يعني لو كان الشخص محجوز في مستشفى في الوقت الذي حدده الظابط في حاليه الملفقة أو يكون مسافر لأي بلد يحضر تذاكر السفر أو كان في محل عمله وكل هذه الأشياء ممكن تكذب روایة الظابط الملفقة وتقلب الموازين ويبقى الظابط هو المتهم ويحل محل المتهم البرئ خلف القضبان ويشرب من نفس الكأس الذي كان عايز يدوقه لشخص بريء.
 - الإصرار على السير في الإجراءات وعدم التصالح أو التنازل أو مجرد الاكتفاء بالبراءة أو إخلاء سبيل المتهم البريء، حتى يخلص المجتمع من هؤلاء القلة التي تسيء إلى نماذج مشرفة من ظباطنا المحترمين وكشفهم أمام وزارتهم والمجتمع.
 - أي شخص مخطئ لازم يدفع ثمن غلطته هو والوزارة التي مشغلاه ولازم الشخص المضرور حتى لو كان اتحبس ساعة واحدة يرفع قضية تعويض على الظابط وزارته لأن ده حقه.
- س: هل ممكن يتم تلفيق التفتيش؟
- ج: طبعاً لو تم التفتيش بدون إذن من النيابة أو المحكمة وبدون رضا الشخص يبقى الظابط لفق التفتيش ويقع تحت طائلة العقواب علامة على إنه ارتكب جريمة واقتنم حرمة مساكن الناس بدون وجه حق.^(١)

١. مادة ١٢٨ من قانون العقوبات، نقض ٢٧/١٢/١٩٣٣ مجموعة أحكام النصف قرن ٣ ق.٦.

س: هل ممكن يكون الظابط واقع تحت تهديد من رؤسائه للإضرار بيه في عمله وأكل عيشه ليقوم بالتلفيق أو التعذيب؟

ج : ممكن يكون الظابط واقع تحت تهديد من رؤسائه من معذومي الضمير لكن هذا أيضاً لن يستطيع إثباته ولا يعفيه من العقاب، وأكيد رئيسه هيبيعه في أول محطة ويلقي نفسه لواحده يواجه العقوبة والفضيحة وسخط المجتمع، وأي ظابط يتعرض لأي من تلك الضغوط عليه بالإبلاغ فوراً عن هذا الرئيس الفاسد وعليه عدم إطاعته مطلقاً وليتذكر أن الأرزاق على الله وليس في أيدي لواء أو عميد. ومن يتقى الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب.

- س: نعمل إيه لو ظابط لفق قضية لمتهم بريء؟
- ج : فوراً وبدون تردد
 - لازم إرسال تلغرافات شكوى سريعة للنائب العام والمحامي العام ورئيس النيابة ولوزير الداخلية ولمفتش الداخلية.
 - الذهاب لمقابلة رئيس النيابة المختص وإبلاغه بالوضع وأن الظابط الفلامي لفق القضية ويكون معاك شهود ودلائل قوية على كده.
 - إثبات مكان وجود المتهم في المكان الآخر الذي كان فيه وقت حكایة الظابط الملفقة وإحضار شهود صادقين يأكروا صحة الحقيقة وتقديمهم لرئيس النيابة للشهادة.

ظابط مريض معذوم الضمير، وأكيد هتظهر الحقيقة وتوضح براعته ويتم إدانة المجرم الحقيقي الذي أجبره على اعتراف غير حقيقي تحت الضرب والتهديد.

س: وإزاي بيتم ثبيت الناس في قسم الشرطة للاعتراف على نفسهم بحاجات غير حقيقة؟

ج: في بعض الحالات بيقوم شياطين الشرطة من المخبرين السريين بتثبيت الشخص وإيهامه إنه لو اعترف على نفسه أو على غيره هيرحموه من التعذيب وه يكون شاهد في القضية وإنه إين ناس ومش وش بهدللة لحد ما يروح النيابة وطبعاً بيكونوا حجزينه بعيد عن المتهمين في الحجز عشان لو اتحجز مع المتهمين في الحجز هينصحوه ويقولوه يقول على الحقيقة في النيابة، ودائماً بيتم هذه الطريقة للناس اللي مدخلوش أقسام قبل كده ومع صغار السن والطلبة والنساء والبنات.

س: هل ممكن يتم تلقي الاعترافات للمتهم؟
ج: طبيعي إن أي اعتراف للمتهم تحت ضرب أو تهديد هو اعتراف ملفق علوة على إنه اعتراف باطل.^(١)

س: هل ممكن الشرطة تلقي اعتراف المتهم أمام النيابة؟

ج: فيه ناس كتير بتخاف من الضرب والتهديد لإلام في الأول والآخر هيرجعوا يتحجزوا في القسم مرة تانية وبيهدوهم لو إنهم إذا لم يعترفوا أمام النيابة هيتم تعذيبهم ومن كتر خوفهم ممكن يروح المتهم يعترف قدام النيابة على نفسه أو على غيره كذب عشان يخلص من الضرب والتعذيب وساعات بيكون حاجزين حد عزيز على المتهم في قسم تاني زي مراته أو بنته أو أمه ولو قال غير اللي هم عايزين يقوله قدام النيابة هيبهدلوهم أو هيسربوهم أو يقتصبوهم فيضرر الشخص للاعتراف بأشياء غير حقيقة أو صحيحة على نفسه عشان ينقد غيره، والواقع دى حصلت كتير منها قضية الممثلة حبيبة اللي اعترفت على نفسها قدام النيابة بالقتل من كتر الخوف من الضرب واتحكم فيها على الظابط بالحبس.

س: وإيه عقوبة الشخص اللي يعترف بشيء محصلش؟
ج: أي شخص يعترف على نفسه أو على غيره بحاجات محصلتش تحت الضرب والتهديد هو في الحقيقة ضحية ومجني عليه من

١. نقض ١٤٨٤ لسنة ١٩٤٩/٢٦ جلسة ٢٨٠ الطعن ٢٨٠ لسنة ٣٨٠ جلسة ١٩٦٨/٥/٢٠.

التعذيب

بنسمع كتير عن التعذيب في التليفزيون والنت وكل يوم بنقرأ في الجرائد والكتب اللي بتتكلم عن حقوق الإنسان وبنسمع عن الظباط اللي بيتحكم عليهم في قضايا التعذيب.

والتعذيب من أبغض الطرق اللي ممكن يلجا ليها بعض ظباط المباحث المرضي وقليلي الخبرة لما بيعاملوا مع المتهم أو المجرم عشان ياخدوا منه اعترافات في القضايا أو عشان يرشده عن مكان الحاجات اللي سرقها أو عشان يعرف بجريمة قتل أو خطف أو اغتصاب.

والتعذيب إجراء مش قانوني ويتحول الظباط لمجرم يستحق السجن ويبقى زي أي حرامي أو قاتل أو مقتصب، وكل دليل أو اعتراف بيأخذه الظباط من المتهم عن طريق التعذيب ببقي مالوش لازمه وبيكون دليل باطل، وإذا كان الإعتراف سيد الأدلة فإن الإعتراف عن طريق التعذيب بيكون أسوأ الأدلة لأنه مالوش أي قيمة ولازم أي شخص يتعرض للتعذيب ميسكتش على الظلم ويأخذ حقه من اللي عنده مهما كان وعشان يأخذ حقه لازم يثبت الإصابات اللي فيه، وسمعنا من بعض المتهمين في قضايا مختلفة إنهم ا تعرضوا للتعذيب في أقسام الشرطة بطرق مختلفة كتير وبقت معروفة كلها ومنها:

- **الضرب بالكفوف:** الطريقة دي بيضرب المتهم فيها على رقبته من الجهتين أو على قفاه بكلوة الإيد عشان تعمل ألم شديد وصوت فرقة جامدة يخوف المتهم وبقية المتهمين.
- **الجلد:** بيكون ضرب المتهمين بكرbag سوداني أو بشومه لكن الطريقة دي إنتهت لأنها بيترك آثار شديدة على جسم المتهمين.
- **التفليك:** هو الضرب بالفلكة على الرجلين أو بالكرياج وده دايما بيترك آثار على الرجلين بس الظباط بيخلوا العساكر ترش ميه على البلاط وتخلி المتهم يتقطط على الميه عشان تختفي الآثار ورجله متورمش ومتظهرش فيها الإصابات لما يروح النبابة.
- **التعليق على الباب:** بيكون بربط المتهم من إيديه وتعليقه على الباب وتكون إيديه ورا صهره وبيكون مؤلم جداً ومحدش يقدر يستحمله ولا بيترك آثار على المتهم لكن ممكن تعمل شلل وقطع في أربطة الكتف.
- **الكهرباء:** بتكون بمكنة التليفون الإسود وده بيعمل رعشة جامدة للمتهم وترعبه جداً خصوصاً إنهم بيغفوا عنده وبيفهموه إنها كهربه عادية وساعات بيحطوها على لسانه أو ورا ودانه أو على عضو حساس من أعضائه التناسلية.

- **الدولاب:** وفيها يحيطوا المتهم جوه دولاب صاح ويقفوا عليه ويضربوا على الدولاب بالشاوكش وده بيعمل صدمة جامدة للمتهم لأن الصوت بيكون علي جدا.
- **النفخ:** هو نفخ المتهم بكومبريسور هوا من دبره وتتملي بطنه بالهوا وينضرب على بطنه فيحس بألم شديد جدا.
- **التعذيب بالإيحاء :** بيكون بأسماع المتهم أصوات ضرب واستغاثة علشان يفترك أن الدور عليه ويتربع.
- **التهديد بالكلاب:** بيكون بتسليط كلاب شرطة مدربة على عض المتهمين من جسمهم ومن أماكن حساسة.
- **التعذيب بالعطش والجوع والإرهاق:** بيكون بترك المتهمين فترة طويلة بدون شرب أو أكل واقفين ولا يسمح لهم بالجلوس أو النوم.
وفيه طرق تعذيب بترك آثار على جسم المتهمين وفيه طرق لا تترك أي آثر والطرق اللي بتسبب آثار هي الضرب والتعليق والتفليك والسلخ والخذوق.. أما الطرق اللي لا تترك أي آثر زي الكهريا والتغريق والنمل والنمل والتهديد بالإغتصاب والدولاب والتبول في الفم والتهديد باغتصاب الزوجة أو الأخت أو الأم أو التعطيش.
- **وعرفنا من المتهمين إن ده كان بيحصل دايما في المباحث ودائما بيكون مكتب المباحث في الدور الثاني من القسم وله مكان مخصوص لواحده عشان محدث يسمع الاصوات.**

- **التغريق:** بيكون بتغريق رأس المتهم في جردل أو حوض فيه ميه وساعات بيكون التغريق في مية مجري أو في ميه وسخة.
- **التبول في الفم:** وفيها بيأمر الظابط أي عسكري إنه يفتح بق المتهم بالعافية ويتبول فيه ودى طريقة مقرفة جداً جداً.
- **النمل:** وفيها بيعروا جسم المتهم وبيرشووا على جسمه سكر وبسيبواه في مكان فيه نمل لفترة ويتم عليه النمل ويقرصه وده بيعمل صدمة شديدة ورعب للمتهم.
- **السلخ:** وهو وضع إيد المتهم أو رأسه في ميه بتقني.
- **الخذوق:** وهو تعرية جسم المتهم ووضع عصاية في دبره أو يقلبوا الكرسي ويجبروه يقع عليه بالمقذوب، مثل قضية عاد الكبير.
- **التهديد بالاغتصاب:** وهو إنهم يهددوا المتهم إن العساكر هتفقصبه لو مرضيش يعترف أو يرشد عن المسروقات، أو يجيبوا حد من المجرمين اللي في الحجز ويهددوه إنه هيفقصبه.
- **التهديد باغتصاب الزوجة أو الأخت أو الأم:** وهو إنهم يجيبوا زوجة المتهم أو أخيه أو أمه ويهددوه باغتصابها قدام عينيه.

سجين طرة لأنه سجن مرافق وسيادي يعني مش زي الله جون
الصعبة الثانية.

س: وهو الظابط ده بيترفت من الشرطة بعد الحكم عليه؟
ج: لا بيرجع شغله تاني بعد ما يقضى مدة الحبس.

س: إزاى؟

ج: هو ده اللي بيحصل في الحقيقة ، والمفروض إنه ميرجعش شغله
تاني لأن التعذيب جريمة بتNESS المجتمع لكن للأسف ليست من
الجرائم اللي بتNESS وبتخل بالشرف والأمانة وهو أمر غريب، لأن
المتهم بيكون شخص مسلوبه حريته ويعتبر أمانة عند الشرطة
لغاية ما يخرج من الحبس سليم زي ما دخل وبعد كل ده للأسف
الوزارة بترجعهم شغفهم تاني والنماذج كثيرة.

س: وایه اللي بيستفيده الظابط لما بيعدن بنى آدم زيه؟
ج: الظباط الصغيرين والأمنا والمخبرين هما اللي بيعملوا كده عشان
يجبوا قضايا ورؤساؤهم يرضوا عنهم.

س: وياتري الوزارة عارفة عن عمليات التعذيب دي؟

ج: أكيد عارفة لأن الوزارة لازم تكون عارفة كل اللي بيحصل في
الاقسام حتى دبة النملة بس لازم ينكروا في التلفزيون والجرائد
لأنها تبقى كارثة، ولو الوزارة مش عارفة اللي بيحصل في
أقسامها بيفي هتعرف إزاى الجرائم، ومفيش ظباط يقدر يعمل

س: والناس اللي بتموت في الأقسام دي بتموت من إيه؟
ج : دي حالات فردية من بعض الظباط اللي بيعذبوا وبيضرموا
وبيقوموا بالتعليق والكهربا وبيكون المتهם ضعيف أو عنده القلب
أو من شدة التعذيب مبيقدرش يستحمل وبيموت من الصدمة.

س: وأزاي بيتم إثبات التعذيب بعد ما يحصل؟
ج : بيلبلغ النيابة عاطلول وهي بتحول الشخص اللي تم تعذيبه للطب
الشعري للكشف عليه ويتثبت آثار التعذيب.

س: هل صحيح أفلام التعذيب اللي بنشووفها على الموبايل والنت
بتحصل في الأقسام بجد؟

ج : كتير منها صحيح، ومن ساعة الموبايل اللي فيه كاميرا ماطلع
فضح عمليات التعذيب والداخلية منع يكون مع الأمن والعساكر
أو حد يدخل الأقسام بموبايل، لكن فيه منها كتير متلقي على
الشرطة وغير صحيح.

س: وهو فيه صحيح ظباط اتحبسوا في حالات التعذيب ؟
ج : فيه حالات كتير من الظباط اللي اتحبسوا نتيجة استعمال التعذيب
وصدر فيها أحكام نهائية علي الظباط .

س: والظباط اللي بيعدن حد أو بيموته وبيتسجن في قضايا التعذيب
بيتحبسفين؟

ج : الظباط اللي بيصدر عليهم أحكام بالسجن بتتحبس في فرق الأمن
وده مش سجن زي السجون العادلة وساعات بيحبسوهم في

تذكرة دائماً أن:

- المتهم ببراء حتى تثبت إدانته بحكم قضائي نهائي.
- ما بني على إجراء باطل فهو باطل.
- الأصل في الإنسان البراءة.
- الأصل في الأفعال الإباحة.
- لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص.
- عدم جواز الاعتذار بالجهل بالقانون.
- الناس أمام القانون سواء.
- الشرطة في خدمة الشعب.
- التعذيب جريمة لا تسقط بالتقادم.
- لا يجوز تفتيش البيوت إلا بإذن قاضي مسipp.
- الذي يخاف من العقيرت يطلع له.
- الساكت عن الحق شيطان أخرس.
- قالوا يا فرعون إيه فرعون قال ملقتش حد يلمني.
- الحق السايب يعلم الفساد والتعذيب.

أرقام الطوارئ

النجدية ١٢٢

المطافي ١٨٠

الإسعاف ١٢٣

أي حاجة في الداخلية بدون أوامر رؤسائه لكن دائماً تكون أوامر شفوية ومتقدرش الظابط اللي بيقع يثبتها لأن رؤسائه بيخلوا عنه فوراً والمعروف أن رئيس القسم اسمه مأمور يعني بيتفق الأوامر فما بالك بعد المأمور يقدر يعمل حاجة من غير أمر المأمور وأمر اللي بيأمر المأمور.

المراجع

- الدستور المصري.
- قانون الإجراءات الجنائية.
- قانون العقوبات.
- قانون الإحوال المدنية.
- قانون الشرطة.
- قانون المرور.
- قانون حماية الآداب العامة.
- قانون المحال العامة.
- مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري للدكتور رفوف عبد.
- الموسوعة الجنائية للدكتور / جنيد عبد الملك.
- الدفوع في الإجراءات الجنائية للمستشار مصطفى مجدي هرجه.
- مجموعة أحكام النقض.
- دليل العمل بمراكز وأقسام الشرطة إعداد الإدارة العامة للتفتيش والرقابة بوزارة الداخلية.
- المرصفاوي في قانون العقوبات تشريعاً وقضاءاً في مائة عام.

إخواني وزملائي الأعزاء ضباط الشرطة من صفووة شرفاء هذا الوطن نذكركم بالقسم الذي أقسمتموه يوم تخرجكم من كلية الشرطة، وتنذروا أن أي مواطن ما هو إلا أخ أو صديق أو جار أو والد يستحق منكم الحماية والرعاية فانتبذوا كل من تسول له نفسه المريضة أن يسىء لكم أو يحاول أن يشوّه صورة الشرطة أو ينال من سمعتكم وشرفكم، فسيروا بارك الله خطاكم ولا تخسوا في الحق لومة لام، وحققوا الأمان وحاربوا الفساد في كل مكان، ولكن كل الصالحيات في محاربة المجرمين أينما وجدوا، وقلوبنا معكم في رسالتكم الشاقة.

ولكن في إطار من المشروعية والقانون

وتذكروا دائماً أن التعذيب جريمة لا تسقط بالتقادم

”أقسم بالله العظيم أن أحافظ على النظام الجمهوري، وأن أحترم الدستور والقانون، وأرعى سلامة الوطن وأؤدي واجبي بالذمة والصدق.“^١

١. مادة ٧ من قانون هيئة الشرطة رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ أوجبت أن يؤدي الضباط الجدد قبل مباشرة أعمال وظائفهميمينا أمام وزير الداخلية.

أخي المواطن اللشريف:

لا تتردد في الإتصال بنا في أي وقت وفي أي موقف تتعرض له لنهايتك ونجدتك أو للرد على أي إستفسار على أرقام ٢٧٣٥٥٣٩٣ / ٠١٠٦٠٤٣٨٨٢ أو الحضور لمقابلتنا على العنوان التالي ٢ شارع الدكتور طه حسين - الزمالك. فكتابنا للمواطنين الشرفاء فقط من أبناء هذا الوطن ونعتذر عن مساعدة أي مجرم يهدد سلامة وأمن هذا الوطن، أو يتصور واهما أنه يستطيع أن يعرض أمن المجتمع للخطر بجرائمها بل أنها سنكون أول المتصدرين لها.

وأنا لست متحملاً على ضباط الشرطة أو بيني وبينهم أي عداوة شخصية بل إنني كنت زميلاً لهم وأ يكن لهم كل� احترام وتقدير رغم اختلافى مع القيادات فى كيفية تحقيق رسالة الأمان وأعتقد على الأقل من جهتى بل أرجوا أن يكون الإختلاف فى الرأى لا يفسد للود قضية.

- دور الشرطة في حماية حقوق الإنسان إعداد مركز بحوث الشرطة طبعة ٢٠٠٥.

- الخدمة والحماية إصدار اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
- التقرير السنوي للمجلس القومي لحقوق الإنسان.
- دليل وواجبات رجال الشرطة في مجال حماية حقوق الإنسان وصون حرياته الشخصية إصدار وزارة الداخلية ٢٠٠٥.
- أصول وأساليب التحقيق للعقيد دكتور قدرى الشهاوى.
- التحقيق الجنائى علم وفن بين النظرية والتطبيق للواء عبد الواحد إمام مرسي.
- حقوق الإنسان مقاربات للسيد/جامعة أحمد عتيقة.
- ماهية التفتيش للمستشار أحمد البنداري عاشور.
- إعداد رجل الأمن في ج.م.ع العدد ١٣١ للواء دكتور محسن العبدى.
- رأى العام والشرطة للواء فخر الدين خالد.
- المجلة الدولية للشرطة الجنائية.

أرقام الجهات المختلفة لخدمة المواطنين بوزارة الداخلية

شرطة نجدة السياحة	١٢٦	الادارة العامة للسياحة والآثار
بلاغات المواطنين	٢٤٨٢٠٠١	الادارة العامة لمكافحة المخدرات
بلاغات المواطنين	٢٧٩٢١٢٦١ - ٢٧٩٢١٢٦٢ ٢٧٩٢١٢٦٠ -	الادارة العامة للأموال العامة
بلاغات المواطنين	٢٧٩٤٧٦٠٤ - ٢٧٩٥٧٠٢٩	الادارة العامة لشرطة التموين
بلاغات المواطنين	٢٥٢٥٨٥١١ - ٢٥٢٤٧١٣٠	الادارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات
بلاغات المواطنين	٢٤١٠٩١١٧	اكاديمية مبارك للأمن

الرقم	الجهة
١٢٢	إدارات وأقسام شرطة النجدة
١١٥	قطاع مصلحة الأمن العام
٠١٢١١١٠٠	الادارة العامة للمرور
٢٧٩٢١٤٩١ - ٢٧٩٢١٤٩٠ ٢٧٩٢١٤٨٧-	الادارة العامة للمعلومات والتوثيق
٢٤٠١٤٠٩٧ - ٢٤٠١٤٠٩٨ ٢٤٠١٤٠٩٩-	مصلحة الدفاع المدني
١٨٠	مطافي القاهرة
٢٧٩٢٦٥٣٠ - ١٣٨ ٢٧٩٢٦٥٣٩ - - ٢٧٩٤٥٥٢٩ ٢٧٩٤٨٣٠٧ - ٢٧٩٤٨٣٠٠ ٢٧٩٤٨٣٠٩-	الادارة العامة لاتصالات الشرطة
١٢٨	الادارة العامة لاتصالات الشرطة